فتاوى المودودي

«رسائل ومسائل»

للإمام الجليل

أبو الأعلى المودودي

رحمه الله تعالى

ترجمة وتحقيق

محمد علي غورجي

المركز العربي للخدمات

فتاوى المودودي

«رسائل ومسائل»

للإمام الجليل

أبو الأعلى المودودي

رحمه الله

الطبعة الأولى

١٤١٤هـ - ١٩٩٤م

الناشر
المركز العربي للخدمات
١٣-بيسه اخبار مركز-الدور الاول
أردو بازار
لاهور - باكستان

فتاوى المودودي

«رسائل ومسائل»

للإمام الجليل

أبو الأعلى المودودي

رحمه الله تعالى

الجزء الأول

ترجمة وتحقيق

محمد علي غوري

المركز العربي للخدمات

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

شيخ الحديث
مولانا عبد المالك
رئيس اتحاد العلماء في باكستان
ومفتي الجماعة الإسلامية

بين أيديكم الطبعة الأولى من الترجمة العربية لنصف الجزء الأول من مجموعة "فتاوى الإمام المودودي" أو "الرسائل والمسائل" وستتبعه بقية الأجزاء إن شاء الله تعالى حتى يطلع العالم العربي أيضاً على هذه الكنوز.

لا شك أن البروفسير محمد علي غوري ملم باللغة العربية والعلوم الشرعية خير إلمام، وقد أثبت قدرته ومهارته في ترجمة وتحقيق هذا الكتاب.

إن الترجمة والحمد الله سلسة وذات مستوى رفيع، ويشكر المترجم على ما بذله من مجهود في الترجمة والتحقيق الذي خصص له الصفحات الأخيرة من هذا الكتاب، الأمر الذي زاد من أهميته.

وأما ما يتعلق بأصل الكتاب فإنه يكفي أن نقول عنه أنه للإمام أبو الأعلى المودودي الذي قاد معركة الأفكار والنظريات التي انتصرت فيها الأمة الإسلامية على أعدائها في القرن الماضي، الأمر الذي نتج عنه عدم اقتصار الإسلام على المساجد بل تم الإعتراف به كنظام كامل وشامل للحياة. وسيدرك أهل العلم خصائص ومميزات هذه الفتاوى عند قراءتهم لهذا الكتاب، ذكر المترجم الفاضل بعضها ولأدلي بدلوي أقول:

١- لم يكن الإمام المودودي يفرض رأيه على الآخرين بل كان يحاول إقناعهم

بالأدلة والبراهين، وإذا أصرّ أحدهم بعد ذلك على رأيه فإنه كان يتركه وما اقتنع به، في قضية المهدي مثلاً نجده يقول: "لقد وضحت رأيي هذا في كتابي تجديد وإحياء الدين من شاء فليقتنع ومن شاء فليضرب برأيي عرض الحائط. ليس من الضروري أن يسلم الناس جميعاً برأيي في قضية تاريخية أو علمية أو فقهية وليس صحيحاً كذلك أن من لم يقتنع برأيي ألاّ يشاركني ويتعاون معي لأداء فريضة إقامة الدين، إن اختلاف العلماء في الأحاديث والتفسير والفقه وما إلى ذلك ليس أمراً جديداً".

٢- وهكذا نجد الإمام لا يحقر أحداً من السلف الصالح أو الفقهاء أو العلماء، وإنما يوقرهم ويحفظ لهم مقامهم، حيث يقول جواباً على سؤال بهذا الصدد:

"لك كل الحق في أن تعيب التقليد الجامد والإتباع الأعمى ولك الحق في أن تقول أن الولاية والإمامة والإجتهاد والعلم والفضيلة لم تنته بإنتهاء السلف، يمكن أن تنال البشرية اليوم مثل هذه المراتب والدرجات بل أن محاولة الوصول إلى تلك المراتب والدرجات ضرورية ويجب على الجميع محاولة ذلك ولكن إذا وصلت مخالفة التقليد والحماس للإجتهاد إلى درجة تنال من السلف الصالح وعلماء الدين وتؤدي إلى هدم الأبنية الضخمة التي بناها هؤلاء دون ما ضرورة جرياً وراء كل جديد ويبدأ الناس في الإجتهاد دون أن تكون لديهم الأهلية لذلك، ويلعبوا بكتاب الله وسنة رسولهﷺ فإن ذلك يؤدي إلى ضلال أسوأ من الضلال الذي يمكن أن يؤدي إليه التقليد الأعمى ويكون أضرّ بالدين منه".

٣- محاولة الإفهام بأساليب وأدلة عقلية: وبهذا الشأن يقول الإمام في معرض جوابه على السؤال المتعلق بالإمامة الآلية: "لم تكن مهمة الإمام في عهد النبيﷺ الذي كان قرنه خير القرون تقتصر على الصلاة بالناس، بل كان الرسولﷺ يعينه كقائد أو أمير محلي، فإلى جانب الصلاة كان مكلفاً بتعليم الناس وتزكية نفوسهم وإصلاح المجتمع وكان يهيء الناس في محلته ليؤدوا دورهم حسب صلاحياتهم ويعينوا الجماعة

المركزية أو الحكومة المركزية في تحقيق أهدافها والقيام بإصلاح المجتمع ككل، ولا يمكن أن تتحقق هذه الأهداف بواسطة الراديو أو الجرامافون فهذه الأجهزة والآلات يمكنها أن تساعد الإنسان ولكن لا يمكن بأي حال من الأحوال أن تقوم مقام الإنسان، لهذه الأسباب أرى أن الإمامة الآلية تخالف روح الإسلام".

كان الإمام معتدلاً في آرائه الفقهية، ولم يكن يضيق بآراء الآخرين، وكان متواضعاً حتى أنه لم يسم إجاباته على أسئلة الناس الشرعية بالفتاوى. وإذا اقتنع بعكس رأيه أو بعكس ما أفتى به كان يغير رأيه ويرجع عنه، انظر مثلاً إلى رأيه في قضية الصيد بالبندقيه حيث غير رأيه.

وهناك مميزات أخرى كثيرة سيلاحظها القراء الكرام بأنفسهم.

ندعوا الله أن يتقبل ما بذله المترجم والمحقق من مجهود في إخراج هذه المجموعة في ثوبها الجديد، ويجزي الإمام الجليل أبو الأعلى المردودي على أعماله التي خلدت ذكراه ويجعلها في ميزان حسناته يوم القيامه ويرفع من درجاته في جنة الفردوس إن شاء الله تعالى.

اللهم آمين.

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

الدكتورة جميلة شوكت
مديرة مركز الشيخ زايد الإسلامي
ورئيسة قسم الدراسات الإسلامية
بجامعة بنجاب - لاهور.

لا أرى نفسي أهلاً لأقدم كتاباً لإمام جليل مثل الإمام أبو الأعلى المودودي،مؤسس الحركة الإسلامية في باكستان، والذي كان على رأس العلماء الذين جعلوا نصب أعينهم إقامة النظام الإسلامي.

وللإمام إنجازات كثيرة من أهمها أنه أنقذ البشرية من أزمة فكرية حادة، حتى أصبحت إنجازاته إطاراً جميلاً يزين هذا القرن الذي يوشك على الإنتهاء.

أجاب الإمام على أسئلة الناس في صفحات مجلة "ترجمان القرآن" ثم جمعها في "مجموعة الفتاوى" هذه، وكانت الأسئلة مختلفة تتعلق بجميع نواحي الحياة. وفيما يتعلق بإجاباته على أسئلة الناس الفقهية فقد كانت سهلة وواضحة، وذات أسلوب علمي رائع، كتبها الإمام بأسلوب هذا العصر، والتي إن دلت على شيء فإنما تدل على إحاطته بالعلوم العصرية الحديثة إلى جانب العلوم الدينية. وقد أثرى المكتبة العلمية بشكل ملحوظ.

وجزى الله المترجم والمحقق خير الجزاء على ما قام به من عمل وما بذله من مجهود علمي، حيث أن الترجمة دقيقة وأمنية وتدل على مهارته في هذا الشأن، كما أن مجهوده في التحقيق أضفى جمالاً على الكتاب.

وفقنا الله جميعاً لما يحبه ويرضاه.

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

الإمام المودودي

لم تعد كلمة "المودودي" قاصرة على شخص، بل أصبحت علماً على فكر وفلسفة كاملة للحياة بل على نظام إجتماعي متوازن وعلى تصور سياسي، بل يمكننا أن نقول أنها أصبحت علماً على الحركة الإسلامية بمفهومها الشامل.

وإذا أردنا أن نصف الإمام المودودي في كلمات مختصرة يمكننا القول أنه كان مؤلفاً قديراً، وأديباً بارعاً، وعالم دين، وصاحب فكر وتنظيم، وداعية، وقائد سياسي، ومصلح إجتماعي.

ولد الإمام المودودي عام ١٩٠٣م في مدينة "أورنج أباد" من مدن ولاية "حيدر أباد" التي تسكنها أغلبية مسلمة، في أسرة اشتهرت بالعلم والتقوى، يرجع نسبه إلى قطب الدين مودود أحد شيوخ الطريقة الشستية وهي من الطرق الصوفية المشهورة. تلقى الإمام تعليمه الإبتدائي على يد والده ثم أكمله في مدارس المدينة وبعدها ارتقى سلم الحياة ممتهناً الصحافة التي اتخذها وسيلة لنشر أفكاره وآرائه ولم يجعلها غاية، وقد شارك في الجهاد ضد البريطانيين المحتلين.

بدأ الإمام دعوته بإصدار مجلة "ترجمان القرآن" التي كان لها دور كبير في تعريف الناس بدعوته والذي نتج عنه اجتماع بعض المصلحين في عام ١٩٤١ ليضعوا حجر أساس "الجماعة الإسلامية" واختاروا الإمام المودودي أول أمير لها، وخلال مسيرة الجهاد الطويلة تعرض الإمام للسجن عدة مرات، كما لاقى صعاب كثيرة من أجل تبليغ دعوته إلا أنه وأصحابه صمدوا صمود الجبال حتى آتت دعوته ثمارها وتكللت

جهوده بالنجاح وتمخض جهاده عما نشاهده اليوم من إنتشار جماعته وأفكاره وآرائه.

يعتبر الإمام المودودي بحق فقيهاً ومجتهداً وإمام عصره فقد سبق أهل زمانه بآرائه وأفكاره التي نشرت في كتبه الكثيرة من أهمها المجموعة التي بين يديك الجزء الأول منها.

تميز الإمام المودودي بصفات كثيرة منها:

١- تواضعه: كان الإمام المودودي مثالاً نادراً في التواضع فقد كان يقابل الجميع دون تمييز، ولم يكن يضيق بأحد وإن كرر عليه الأسئلة.

٢- والميزة الثانية أنه كان يعرف كيف يستغل صلاحيات أفراد جماعته فكان يضع الرجل المناسب في المكان المناسب ولهذا الأمر أهمية كبرى حيث كان له أثره في كسب ثقة الجميع.

٣- لم يكن متعصباً في أفكاره وآرائه، رغم أن إجاباته كانت وفقاً للمذهب الحنفي في كثير من الأحيان إلاّ أنه لم يكن متعصباً له، وفي كثير من الأحيان يذكر آراء الفقهاء الأربعة وغيرهم مع الأدلة ويرجح بعضها على بعض وفقاً لقوة الدليل وفي النهاية يترك الأمر للسائل ليختار المذهب أو الرأي المناسب.

أعماله

نذكر هنا بعض أعمال وإنجازات الإمام المودودي:

١- وضع حجر أساس الجماعة الإسلامية في القارة الهندية قبل نشأة باكستان، في عام ١٩٤١ وأخذ بيدها حتى وقفت على رجليها كما وضع دستورها ونظمها كأحسن ما يكون، وهذه الجماعة منتشرة الآن في جميع أنحاء الهند وباكستان وبنغلاديش، ولها أفرع في جميع دول العالم قاطبة.

٢- عرض الإسلام بأسلوب جديد في عصر أصيب الناس فيه بالجمود حيث أقفلوا باب الإجتهاد وكانوا يكفرون من يحاول تغيير ما اعتادوا عليه ولو قيد أنملة.

ووضع الأساس الفكري والعملي للمجتمع الإسلامي الذي كان الناس قد نسوه وتم حذفه من قاموسهم، فقضية تجديد الدين وليس التجديد في الدين قضية هامة أخذ الإمام المودودي بزمامها وأدى ما عليه إزاءها ولم يبق للمستهزئين بالدين والمعترضين عليه أي عذر في عدم قبول كل أحكامه أو على الأقل الإعتراف به كدين كامل شامل لكل نواحي الحياة وبالإضافة إلى ذلك نجد الإمام المودودي قد غاص في أعماق المراجع والكتب الضخمة ليخرج بالآلىء، التي بين أيدينا واحدة منها، فقد كتب الإمام في مجالات عديدة منها المجال الإقتصادي والمجال السياسي والمجال الإجتماعي ومجالات أخرى الأمر الذي أثبت به قدرة الإسلام على مواجهة تحديات العصر وأنه الحل الوحيد أمام البشرية لتنقذ به نفسها من الهلاك المحقق.

ويمكننا أن نقول أن بعض جهوده قد أثمرت ونلاحظ أثرها من خلال الروح التي تسرى في روح الأمة الإسلامية اليوم في شتى بقاع العالم.

٣- جمع الإمام المودودي بين العلوم الدينية والعصرية، فكان بذلك أقدر من غيره من العلماء على تحليل الأمور وفهم التغيرات والقيام بمهة تجديد الدين ومحاولة إقامة نظام إسلامي عملياً، تلك المهمة العظيمة التي أوكلها الله إليه في تلك المرحلة الصعبة من مراحل الأمة الإسلامية. ونلاحظ هذا الأمر جلياً من خلال فتاويه التي بين أيديكم الجزء الأول منه.

٤- تتميز دعوته بالإعتدال حيث لا إفراط ولا تفريط، خاصة وسط جو التعصب السائد في باكستان حيث توجد جماعات دينية في أقصى اليمين وأخرى في أقصى اليسار، في مثل هذا الجو نجد الجماعة الإسلامية التي أسسها الإمام المودودي وظل أميراً لها لفترة طويلة، من أعدل الجماعات الموجودة في باكستان في مواقفها وآرائها

وسوف ترون ذلك بأنفسكم عند قراءتكم لهذا الكتاب.

٥- اتخذ الدعوة الفردية كأساس لنشر دعوة الدين وركز على الإقناع، والدعوة إلى التفكير الحر، وربط بين التبليغ والجهاد مبيناً أنهما ينطلقان من منطلق واحد في وقت كان الإنجليز وأتباعهم مثل مدعي النبوة الميرزا غلام أحمد القادياني وغيره يحاولون محو الجهاد من قاموس المسلمين.

٦- ومن إسهامات الإمام المودودي أنه رفع من مستوى اللغة الأردية التي تعتبر لغة المسلمين في القارة الهندية، وطعمها بألفاظ ومصطلحات عربية مما زادها جمالاً وبهاءً، حتى أصبحت لغة أدبية رائعة، وإن كان الإمام أبو الكلام آزاد-وهو من علماء المسلمين البارزين في القارة الهندية-قد سبقه إلى ذلك إلاّ أنه لا يمكن تجاهل دور الإمام المودودي العظيم بهذا الصدد.

٧- كان له دور كبير في إصباغ الدستور الباكستاني بالصبغة الإسلامية حيث تزعم العلماء من المذاهب والمدارس المختلفة في تقديم المسودة التي تضمنت أسس الإسلام، وذلك في عام ١٩٥١م.

٨- كما كان له دور كبير في توحيد العلماء والتقريب بين المذاهب والآراء والمدارس الدينية المنتشرة في باكستان وذلك بإزالة أسباب الخلاف والإختلاف، ويظهر ذلك جلياً مما قامت به وما تزال تقوم به الجماعة الإسلامية في جمع الناس وعلى رأسهم العلماء، في بوتقة واحدة وخاصة في الملمات والمصائب التي تصاب بها الأمة الإسلامية وما أكثرها. ومما يدل على ذلك وجود أفراد ينتمون إلى مذاهب وجماعات ومدارس مختلفة في الجماعة الإسلامية، الأمر الذي يميزها عن غيرها.

٩- أعاد الثقة للمصطلحات الإسلامية مثل الإسلام والمسلم والبيعة والفتوى.....إلخ، في وقت فقدت فيه هذه الكلمات معانيها، فكلمة "البيعة" مثلاً

كان يراد بها المعنى الذي يعرفه الصوفيون فقط. فقام الإمام المودودي بشرح المصطلحات الإسلامية وتبيين معانيها في كتبه ولم يكتف بذلك بل ضرب أمثلة حية عليها في حياته وحياة أتباعه الذين رباهم.

وما ذكرته هنا غيض من فيض وللتفصيل يمكن الرجوع إلى الكتب التي ألفت عن الإمام المودودي وهي كثيرة.

فتاوى المودودي

لم تنشر هذه المجموعة بهذا الإسم وذلك لأسباب منها أن سوق الفتاوى كان قد فسد في زمن الإمام المودودي، حيث كان علماء الدين متعصبون لمذاهبهم ولمدارسهم ولجماعاتهم التي ينتمون إليها، لا يجرئون على الخروج من الإطار المرسوم لهم حتى كاد الناس لا يثقون بالفتاوى التي تصدر عنهم، لذلك لم ير الإمام المودودي نشر إجاباته على أسئلة الناس الشرعية على أنها فتاوى بل نشرها بإسم "الرسائل والمسائل".

وقد صدرت للإمام خمسة مجلدات من هذه المجموعة أكملت بعده وفاته حتى بلغت ثمانية مجلدات.

وتتميز مجموعة الفتاوى هذه بما يلي:

١- إعتمد الإمام المودودي رحمه الله في إجاباته أو فتاويه على الكتاب والسنة كأصل، حيث استند في آرائه على آيات قرانية وأحاديث نبوية، ثم اقتبس من حياة الصحابة لأنهم أقرب الناس إلى فترة الوحي وأقدر على فهم الدين الذي نزل على محمد ﷺ، وهم كلهم "عدول" باتفاق العلماء.

٢-تجنب الإمام في هذه المجموعة الجدل والنقاش العقيم والدخول في مهاترات وتفاصيل لا طائل وراءها، وركز على الجوانب العمليه بأسلوب سهل يفهمه الخاص والعام.

٣- اعتمد على العرف في فتاويه كدليل شرعي بعد الأدلة المكتوبة تسهيلاً على الناس، ويجمل بنا في هذا الموضع أن نذكر أن كثيراً من فتاويه كانت وفقاً للمذهب الحنفي السائد في باكستان.

نكتف بذكر هذه الصفات وسيلاحظ القارىء أهمية مجموعة الفتاوى هذه من الناحية الشرعية والتاريخية.

ومن الجدير بالذكر أن أغلب هذه الفتاوى أصدرها الإمام المودودي في فترة الإحتلال البريطاني قبل الإستقلال، حيث كانت الحكومة البريطانية الكافرة هي التي تحكم القارة الهندية التي كانت تشتمل على الهند وباكستان وبنغلاديش، لذلك فإن كثيراً من هذه الفتاوى كانت خاصة بذلك الوقت وذلك الوضع، ولا يجب تعميمها دون أن نضع في إعتبارنا تلك المرحلة التي كان المسلمون فيها محكومون من قبل حكومة كافرة.

مجهودي المتواضع

وأما مجهودي في هذا البحث فهو كما يلي:

١- الترجمة: من الأردية إلى العربية بأسلوب سهل راعيت فيه الدقة والأمانة.

٢- التحقيق: واتبعت فيه الطريقة التالية:

رقمت في الكتاب ما يحتاج إلى شرح واسناد وما إلى ذلك ثم كتبت ملاحظاتي في نهاية الكتاب حتى تبقى مستقلة عن الكتاب الذي راعيت الدقة في ترجمته

وبالنسبة للأحاديث فأغلبها كان الإمام المودودي قد أشار إلى أسانيدها فقمت بالتأكد منها وذكرها -أي الأسانيد- في نهاية الكتاب، وكذلك الحال بالنسبة للآيات فقد كان الإمام قد أشار إلى سور وأرقام بعضها ، وكانت هناك أقوال وأمور تحتاج إلى توضيح فقمت بشرحها وتوضيحها قدر استطاعتي.

ومن الجدير بالذكر أيضاً أن الكتاب الذي بين يديك عبارة عن نصف الجزء الأول من "مجموعة الفتاوى"، ستتبعه البقية إن شاء الله.

وأود أن أشير هنا أيضاً إلى قلة المراجع والكتب العربية في مكتبات باكستان الحكومية والأهلية الأمر الذي أتعبني جداً.

ما كان في عملي ومجهودي المتواضع هذا من قصور، فمني ومن الشيطان وما كان صحيحاً صواباً وجيداً فمن الله سبحانه وتعالى.

والله الموافق لما يحبه ويرضاه.

محمد علي غوري

بسم الله الرحمن الرحيم

رسائل ومسائل

الجزء الأول

لقد نشرت مجلة " ترجمان القرآن " منذ عدة سنوات مجموعة من أسئلة الناس وإجاباتي عليها، جمعتها في هذا الكتاب لما لاحظت من فائدة حيث يجد القارئ في هذا الكتاب إجابات مختصرة وواضحة على تساؤلاتهم في شتى المجالات المدنية والسياسية والإقتصادية والدينية وربما كانت هناك أسئلة وأجوبة مضى عليها زمن طويل ولكنها على كل حال لها قيمة تاريخية وتجد فيها بعض الأصول التي يمكن أن يستفيد منها المسلمون في وقت من الأوقات .

وقد حرصت على ذكر التاريخ في نهاية كل موضوع حتى يحيط القارئ بالخلفية التارخية للموضوع ولكن يجب أن لايفهم القارئ من ذكر التاريخ أن الموضوع نقل كما هو من مجلة "ترجمان القرآن" فقد راعيت في هذا الكتاب شرح بعض المصطلحات وقمت ببعض التعديلات ووضحت بعض الأمور وأحيانا أضفت أشياء أخرى جديدة .

أبو الأعلى

١١ ربيع الأول ١٣٧٠هـ - ٢٠ ديسمبر ١٩٥٠م

تفسير الآيات وتأويل الأحاديث

أسئلة عن سيدنا موسى عليه السلام وبني إسرائيل

السؤال الأول: ذكرتم في الجزء الثالث من كتابكم "الصراع السياسي"ص٩٥: "الأمر الأول هو أن يسلم الإنسان بشكل عام بحاكمية الله وقدرته العليا والدعوة إلى التسليم بالقرآن والسنة على أنهما معاً دستور للحياة، والدعوة هنا يجب أن تكون مطلقة غير مقيدة، ويجب عدم ربطها بأمور أخرى لا تتعلق بها".

فهل يعتبر طلب سيدنا موسى من الله أن يرسل معه بني إسرائيل إلى جانب الدعوة إلى التوحيد أمراً خارجاً عن الدعوة ولا يتعلق بها؟ ثم ذكرتم في موضع آخر: "والأمر الثاني أن تكون هناك جماعة من الذين قبلوا هذه الدعوة عن فهم واقتناع وأخلصوا الطاعة والعبودية لله سبحانه وتعالى، فهل كان جميع أفراد بني إسرائيل هكذا؟ وهل كانت أعمالهم تدل على ذلك؟ ألم يحصل أن رفض أحدهم الدين الموسوي قبل غرق فرعون ومن معه وإذا كانت الإجابة بنعم فلماذا؟ مع أن القرآن

الكريم لم يذكر أي سعي أو صراع أو معارضة لأي رجل من رجال بني إسرائيل من الذين كانوا يعيشون تحت سيطرة قوى الشرك.كيف آمنوا هكذا فجأة، أما كان أحدهم يستطيع أن يفعل بموسى عليه السلام بالتعاون مع السلطة أو الحكومة ما فعله اليهود بالمسيح عليه السلام وإذا كان منهم كفار فهل غرقوا مع فرعون أم لا؟ وما معنى قول هارون عليه السلام: "**إني خشيت أن تقول فرقت بين بني إسرائيل ولم ترقب قولي**"؟[1] مع أننا نجد عيسى عليه السلام يقول مخاطباً بني إسرائيل: "إنما بعثت لأجعلكم تحاربون".

الجواب: جاء ذكر قصة موسى عليه السلام في عدة مواضع من القرآن الكريم وبشكل خاص في السور المكية الأولى الموجودة في الجزء الأخير من القرآن حيث ورد فيها ذكر دعوة موسى عليه السلام لفرعون إلى عبادة الله، فمثلاً جاء في سورة النازعات: "**اذهب إلى فرعون أنه طغى، فقل هل لك إلى أن تزكى وأهديك إلى ربك فتخشى**"[2] لا تجد في هذه السور أي ذكر لإطلاق سراح بني إسرائيل بينما تجد له ذكر في السور المكية التي نزلت متأخرة فما الحكمة من ذلك يا ترى؟ يتبين لنا من ذلك أن الله اختار سيدنا موسى كنبي لهدفين. الهدف الأول كان دعوة فرعون وقومه إلى الإسلام والهدف الثاني محاولة إخراج شعب مسلم من سيطرة الكفار ذلك الشعب الذي دخل في الإسلام على يد سيدنا إبراهيم وحافظ على إسلامه بعد ذلك. الشعب الذي حكمه الكفار لمدة أربعة أو خمسة قرون بعد سيدنا يوسف وهكذا بدأ سيدنا موسى بالهدف الأول وهو دعوة فرعون وقومه ثم سعى إلى الهدف الثاني فالهدفان وثيقا الصلة ببعضهما ولا أرى أي سبب يجعلنا نفصل بين الهدفين. وهذه كانت مهمة جميع الأنبياء، وهي إخراج المؤمنين من سيطرة وحكم المتعنتين ورافضي دعوة الحق.

وأما ما يتعلق بسؤالك عن قضية إيمان جميع بني إسرائيل فإن ذلك يدل على

أنك تظن أن أغلب بني إسرائيل كانوا كفاراً، وأن سيدنا موسى كان أول نبي يدعوهم إلى دين الله، ولكن الواقع ليس كذلك لأن بني إسرائيل في الحقيقة أولاد الأنبياء وورثة سيدنا إبراهيم وسيدنا إسحق وسيدنا يعقوب كما أن سيدنا يوسف كان من آبائهم وآخر أنبيائهم قبل سيدنا موسى وكانت المدة الفاصلة بينهما هي أربعمائة أو خمسمائة عام، وهم لم يكفروا خلال هذه المدة حتى نتسائل عن ايمانهم بعد كفر، ولم يكن بينهم من ينكر على سيدنا موسى دعوته ولكن الضعف كان قد سرى إلى قلوبهم إلي درجة لم يملكوا معها الجرأة على الوقوف أمام فرعون وجبروته تحت قيادة نبيهم سيدنا موسى، ومع ذلك وقف الشباب مع موسى عليه السلام وكانوا مستعدين لخوض معركة ضد فرعون بقيادة نبيهم، ولكن ساداتهم وكبار السن ظنوا أنهم إذا وقفوا إلى جانب سيدنا موسى فإن ذلك معناه تدمير كل شيء يملكونه في هذه الدنيا، بنظرة فاحصة إلى القرآن الكريم نجد هذه الصورة واضحة جداً انظر كمثال إلى سورة الأعراف وسورة يونس حيث لا تجد آية واحدة تشير إلى أن هؤلاء المسلمين وقفوا مع فرعون ضد موسى عليه السلام على ضعف إيمانهم * ولكننا إذا انظرنا إلى القرآن والانجيل معاً نجد أن سيدنا موسى كان قد أصبح زعيم بني إسرائيل المسلم، وعندما خرج من مصر ببني إسرائيل لم يتخلف عنه إسرائيلي واحد. وليس من الصحيح أن نقيس الوضع المتردي الذي وصل إليه بنو إسرائيل في عهد سيدنا عيسى بوضعهم في عهد سيدنا موسى ولو كانوا منحطين خلقياً كما كانوا في عهد سيدنا عيسى لما اختارهم الله لتلك المهمة العظيمة. وأما ما قاله سيدنا هارون لسيدنا موسى فإن معناه في الحقيقة أن سيدنا موسى كان قائد بني إسرائيل الأساسي والمسئول الأول

---

* بإستثناء قارون الذي جاء ذكره في القرآن الكريم مع فرعون وهامان (سورة المؤمن)، ولكننا إذا اعتمدنا رواية الانجيل أمكننا أن نقول أن سلوكه في مصر كان سلوك المنافقين لأن الفتنة التي وقف فيها ضد سيدنا موسى وقعت بعد الخروج من مصر.

عن الجماعة ولم يكن سيدنا هارون سوى مساعداً له ولذلك لم يكن سيدنا هارون يستطيع أن يفصل في أي أمر حتى لا يأتي بتصرف يخالف سياسة المسئول الأول ولهذا قبل سيدنا موسى عذر أخيه.

وما نقلته من قول سيدنا عيسى عليه السلام لا علاقة له بهذا الأمر حيث لم يكن هناك أي نظام اسلامي يحكم الجماعة اليهودية حتى نفهم من قول سيدنا عيسى أنه هددهم بتدمير نظامهم بعكس سيدنا هارون حيث كان في عهده نظاماً إسلامياً كاملاً وإنما كان يتصرف باحتياط حتى لا يحدث أي خلل في نظام الجماعة القائم.

(ترجمان القرآن-رجب وشعبان ١٣٦٢هـ يوليو وأغسطس ١٩٤٣م)

لماذا يؤمن غير العرب بالقرآن العربي

السؤال: عندما أقرأ هذه الآية : "**وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم**"[٣] أقول في نفسي أن لغتنا ولغة آبائنا ليست عربية فلماذا إذن نحن مكلفون باتباع الرسول ﷺ الذي جاء بالقرآن العربي من عند ربه ؟

الجواب: أغلب الظن أن قصدك من هذا السؤال أن الأمم غير مكلفة بالإيمان بالدعوات إلا إذا كانت بلغتها والدعوة التي تأتي بلغة أخرى على الرغم من كونها دعوة حق وأنها من الله سبحانه وتعالى وعلى الرغم من وصولها إليك عن طريق الترجمة والتفسير والشرح والنماذج العملية فإنك غير مكلف بإتباعها لأنها لم تأت بلغتك، إذا كان هذا قصدك فهو خطأ في الفهم وتفسير خاطئ للآية المذكورة أعلاه، إن مفهوم الآية في الواقع هو أن الله سبحانه وتعالى عندما يبعث رسولاً إلى أمة بغض النظر عما إذا كان قد أرسل خصيصاً لتلك الأمة أو للناس أجمعين فإنه أول من يخاطب هو قومه ويخاطبهم بلغتهم حتى يفهموا دعوته فهماً جيداً بحيث لا

يستطيعوا الاحتجاج بالمثل السائر " لغة صديقي تركية ولكني لا أعرف التركية "[4] وليس معنى الآية أنه يجب إرسال رسول خاص إلى كل أمة يخاطبهم بلغتهم وليس معناها أنه إذا قام المؤمنون في أمة جاءتها التعاليم السماوية بنقلها إلى أمة أخرى بأسلوب واضح مفهوم أن ترفض الأخيرة هذه التعاليم ولا تقبلها لأنها لم تأت بلغتها في كتاب سماوي فالآية المذكورة لا تعني هذا ولا يمكن استنتاج مثل هذا المفهوم منها .

لا أجد عذراً معقولاً لذلك الشخص الذي وصلته تعاليم القرآن الكريم بلغته الأم وبشكل واضح ثم لا يؤمن بها لأنها لم تأت من السماء بلغته.

السؤال: أعطي أحد أصدقائي وهو من الطائفة السيكية كتاباً دينياً ليقرأه وخلال قراءته أثار أمامي السؤال التالي : أنتم تقولون أن الله يخاطب الأنبياء مباشرة وأنه أرسل نظاماً عالمياً لكل البشر بواسطة عباده المخصوصون فلماذا إذن أرسل مثل هذا النظام المهم بلغة خاصة لا يُتحدث بها إلا في منطقة معينة من الأرض ؟ لماذا لم يخلق هذا الإله الذي هو قادر على كل شيء لغة عالمية مشتركة حتى يفهم الجميع كلامه فالقرآن العربي لا يستفيد منه سوى العرب ؟

الجواب: صديقك السيكي الذي تقدم بهذا الإعتراض لو أطلق العنان لخياله أكثر من هذا كان يمكن أن يسأل السؤال التالي :- لماذا لم يرسل الله لكل إنسان نسخة من القرآن مباشرة إذا كان قادراً على كل شيء* إن هؤلاء في الحقيقة لا يحاولون أن يفهموا بأن الله تعالى من أجل هداية البشرية لم يختر الطرق التي تتطلب تغيير نظام الدنيا الذي يسير حسب الفطرة البشرية وأن اختلاف لغات الناس

* هذا الإعتراض يشبه إعتراض المشركين في الأزمنة الغابرة حيث كانوا يقولون لو كان النبي صادقاً فلماذا لا يملك خزائن الدنيا حتى يعيش عيشة مرفهة وحتى يساعده هذا المال في نشر دعوته ولماذا هو إنسان وله صفات البشر كان المفروض أن يكون ملكاً حتى ينشر دعوته بقوة جبارة فوق الفطرة.

وتفرقهم وفقاً لذلك إلى جماعات صغيرة وكبيرة أمر فطري وحسب المشيئة الإلهية وفي ذلك فوائد جمة لم يرد الله تعالى إهدارها فالله سبحانه وتعالى مع كونه قادراً مطلقاً فهو حكيم أيضاً، ونظام حكمه يسير وفقاً لقوانين ثابتة وأن إختلاف الألسن يخضع لتلك القوانين الثابتة ولو خلق الله لغة عالمية مشتركة لم تكن لتصبح لغة جميع الأمم الأصلية ولم تكن قلوبهم لتتأثر بما فيها من أدب وبلاغة ولم يكونوا ليشعروا بذلك إلا اذا أراد الله أن يزيل من الأرض لغات الأمم الأصلية بطريقة غير فطرية وأن يجمع كل الأمم على لغة واحدة أيضاً بطريقة غير فطرية.

ولكن الله سبحانه وتعالى لا يلغي النظام الفطري الذي أقامه بنفسه ولذلك وسيراً على الفطرة ترك الله الناس على لغاتهم.

وأما اعتراضه بأن القرآن الكريم لا يستفيد منه سوى العرب كان يمكن أن يكون صحيحاً لو أن الله سبحانه وتعالى إكتفى بإنزال الكتاب ولكنه مع هذا الكتاب أرسل رسولاً هادياً أيضاً وأول عمل قام به هذا الرسول الهادي هو مخاطبة القوم الذين نزل بلسانهم وعلمهم وزكّاهم وربّاهم تربية عملية وأحدث انقلاباً في حياتهم الإجتماعية وهكذا ساد النظام الاسلامي وفقاً للكتاب المنزل، ثم كلف تلك الأمة بالنيابة عن النبيﷺ أن تدعو غيرها من الأمم وتقوم بتعليمها وتربيتها وتزكيتها وتحدث انقلاباً في حياتها الإجتماعية وتحاول إقناعها بقبول هذا النظام الإسلامي، وعلى الأمم التي تقبل هذه الدعوة بهذه الطريقة أن تدعو بدورها غيرها من الأمم وهذا هو الأسلوب الفطري لنشر تعاليم هذا الدين الحنيف، وكل الدعوات العالمية التي قامت على الأرض سواء كانت سماوية أو أرضية نجدها قد اتبعت نفس هذا الأسلوب.

ولو سلّمنا جدلاً بهذه القاعدة وهي أن الكتاب الذي كتب بلغة لا يستفيد منه سوى من كتبت بلغته لوجب علينا الإعتراف بأن التاريخ العلمي للبشرية خاطئ

ولوجب علينا تطبيق نفس القاعدة على الكتب التي هي من تأليف البشر وأن ننكر فوائد الترجمة ونقل العلوم مع أننا نجد أن هذه الطريقة وهذا الأسلوب هو الذي انتشرت به الدعوات الصالحة وتعاليم المصلحين من طرف إلى آخر من هذه الدنيا، فما ذنب الكتاب الذي جاء به رسولنا الكريم ﷺ لماذا نطالب بتحديده وحصره على العرب فقط لأنه نزل بلغتهم.

واذا أصر شخص على عدم إقتناعه بهذا وأنه يجب على الله أن يفعل ما يريده هو (أي هذا الشخص) فهو حر في البقاء على رأية ولكن من المتضرر من هذا كله، إن الذي يسد الباب أمام الاستفادة والإسترشاد بكتاب الله وما فيه من تعاليم فلن يضر إلا نفسه، إن هذا ليس أسلوب الباحث عن الحق والصواب فالباحثون عن الحق تراهم يلتمسون نوره في كل مكان، ولو أن انساناً أطفأ سراج قلبه وعقله وسدهما عن قبول كل الكتب والدعوات والتعاليم في هذه الدنيا لما استطاع في حياته أن يخطو خطوة واحدة للأمام.

(ترجمان القرآن - رجب شوال ٦٤هـ - يوليو - اكتوبر ٤٤)

تفكر الأنبياء قبل البعثة

السؤال: ذكرتم في كتابكم "تفهيم القرآن" مفسرين الآيات من ٧٤ إلى ٧٨ من سورة الأنعام: "إن سيدنا إبراهيم عليه السلام لم يشرك عندما قال: **"هذا ربي"** حيث لا اعتبار للمراحل التي يمر بها طالب الحق خلال سفره بحثاً عن الحقيقة وإنما الإعتبار للهدف الذي يسعى إليه".

والسؤال أنه لو كانت النبوة أمر يوهب لما احتاج سيدنا إبراهيم عليه السلام إلى الشك والتحقيق في قضية وجود الله من بين عامة الناس وإذا كانت معرفته بالله

جاءت نتيجة محاولات منطقية وفلسفية فإن النبوة إذن أمر كسبي ولا فرق بين الفيلسوف والنبي في الحصول على المعرفة والوصول إلى الحقيقة؟

الجواب: يبدو من السؤال أن السائل لم يفهم معنى كون النبوة أمر وهبي وأنه خلط بين البحث عن الحق عن طريق مشاهدة آيات كونية وبين تخرصات الفلاسفة لمحاولة الوصول إلى الحقيقة الأمر الذي أدى إلى الخطأ في الفهم لدى السائل.

يخبرنا القرآن الكريم أن العلم الذي يكون لدى الأنبياء عليهم السلام قبل نزول الوحي لا يختلف عما يكون لدى عامة الناس من علوم وليست لدى الأنبياء قبل نزول الوحي أية وسيلة للحصول على المعارف والعلوم غير التي يملكها عامة الناس، ولذلك قال الله تعالى: "**ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان**"[5]، "**ووجدك ضالاً فهدى**"[6]، ومع ذلك فإن القرآن يخبرنا أن الأنبياء قبل بعثتهم يسلكون نفس الطرق والوسائل التي يعرفها عامة الناس في الحصول على العلم والمعرفة يقطعون بها مراحل الإيمان بالغيب ودور الوحي هو تقديم الأدلة والبراهين على الحقائق التي كانت قلوبهم تؤمن بها من قبل حتى يشهدوا بها أمام البشرية بكل ثقة وقد وضحت سورة هود هذا الأمر عدة مرات فقد ذكرت أولاً عن النبي ﷺ "**أفمن كان على بينة من ربه ويتلوه شاهد منه ومن قبله كتاب موسى إماماً ورحمة**"[7] ومعنى الشاهد هنا هو القرآن، ثم نجد نفس المفهوم يتردد على لسان سيدنا نوح عليه السلام "**ياقوم أرأيتم إن كنت على بينة من ربي وآتاني رحمة من عنده فعميت عليكم أنلزمكموها وأنتم لها كارهون**"[8]، ثم تتكرر نفس المقالة على لسان سيدنا صالح وعلى لسان سيدنا شعيب عليهما السلام.

يتضح لنا مما سبق أن الأنبياء عليهم السلام قبل نزول الوحي يكونون قد وصلوا إلى بعض الحقائق مثل التوحيد والمعاد عن طريق المشاهدات والتدبر والتفكر بشكل فطري والذي عبرت عنه الآية السابقة بالبينة من الرب وهذا الأمر كسبي ثم إن الله

تعالى بعد ذلك يرسل إليهم الوحي ويعلمهم الكتاب وهذا الأمر وهبي ولبس كسبي، وهذه المشاهدات والآثار والتدبر والتفكر والفهم العام أو الفهم الفطري يختلف كلياً عن الظن والتخرص والتخمين التي يختص بها الفلاسفة. إن القرآن الكريم يحث جميع الناس على التدبر والتفكر ويقول لهم مراراً وتكراراً أن يفتحوا أعينهم ويشاهدوا آثار قدرة الله ويصلوا إلى الحقيقة، ولو قرأ السائل ما قبل وما بعد الآيات التي أخطأ في فهمها فإنه سيلاحظ أن الهدف منها هو توضيح أن التفكر والتدبر ومشاهدة الآيات الكونية توصل طالب الحق الغير متعصب إلى الحقيقة.

(ترجمان القرآن جلد ٢٥ عدد ١، ٢، ٣، ٤)

عصمة الأنبياء

السؤال: لا شك في عصمة الأنبياء، ولكن ألفاظ القرآن صريحة في أن سيدنا آدم إرتكب ذنباً وخالف الأمر الإلهي كما تشير إليه هذه الآية "**لا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين**"[(٩)]، أرجو أن تفيدوني بخلاصة ما وصلتم إليه من البحث في هذا المجال ؟

الجواب: كون الأنبياء معصومين لا يعني أنهم مثل الملائكة ليس بمقدورهم إرتكاب المعاصي وإنما معناه أن الأنبياء لا يتعمّدون إرتكاب المعاصي وإذا حصل وأن أخطأ أحدهم فإن الله سبحانه وتعالى لا يدعه على حالته تلك وإنما يصحح له المسار وهناك أمر جدير بالذكر وهو أن إرتكاب سيدنا آدم عليه السلام المعصية كان قبل البعثة والنبوة، والعصمة لا تكون للنبي قبل البعثة وحتى سيدنا موسى عليه السلام ارتكب معصية كبيرة قبل بعثته وهي قتل إنسان ولذلك عندما لامه فرعون على فعلته تلك لم ينكر سيدنا موسى وإنما أقر بذلك في مجلس فرعون المكتظ بالحاضرين

قائلاً: "**فعلتها إذاً وأنا من الضالين**" [١٠] بإختصار يجب أن تفهم أن الأنبياء ليسوا مثل الملائكة الذين سلبت منهم القدرة على إرتكاب المعاصي والأخطاء والآثام ومعنى العصمة أن الله سبحانه وتعالى يرعي الأنبياء بعد بعثتهم بشكل خاص ويحفظهم ويبعدهم عن الأخطاء، ومع ذلك إذا حصل وأن أخطأ النبي خطأ صغيراً فإن الله سبحانه وتعالى يصحح له المسار فوراً عن طريق الوحي حتى لا يكون خطأه وإن كان صغيراً سبباً في ضلال أمة.

(ترجمان القرآن - رجب شوال ٦٣هـ - يوليو- اكتوبر ٤٤هـ)

ختم النبوة

السؤال: لي صديق يناقشني دائماً في أمور مختلفة ولكن ولسوء الحظ له قريب من الطائفة القاديانية[١١] يدعوه لينضم إلى جماعته ولكن صديقي لا يعرف كيف يجيبه ولذلك ذكر لي مرة عمّا يعانيه وأنا نفسي لا أعرف كيف أجيبه لذلك لجأت إلى عالمٍ وسألته عن هذا الأمر فأجاب إجابة ضعيفة لم أقتنع بها ولذلك لجأت إليكم، فالقضية هي أن القاديانيين يفسرون كلمة "خاتم" بأنها نفي للكمال وليس نفي للجنس ويدعون أن هذه الكلمة لم تستعمل في أي موضع بغير هذا المعنى ويتحدون من يثبت لهم عكس ذلك حتى أنهم يعرضون جائزة لمن يثبت أن كلمة "خاتم"وردت بمعنى نفي الجنس في اللغة العربية بينما يقدمون أمثلة لما يدّعونه وهو أن كلمة "خاتم" لم ترد إلا في معنى نفي الكمال كقولهم: ليس معنى "خاتم الأولياء" إذا أطلقت على شخص أنه لا ولي بعده وإنما معناها الحقيقي أن هذا الشخص وصل إلى كمال الولاية، ويستدلون بمقالة العلاّمة إقبال عندما قال عن أحد الشعراء بأنه الشاعر الأخير لـ "جهان آباد"[١٢] فيقولون: ليس معنى هذا القول أنه

لن يولد شاعر في "جهان أباد" بعد هذا الشاعر وإنما معناه أن هذا الشاعر كان آخر الشعراء الأقوياء في تلك المنطقة ومن ذلك يقولون أن "خاتم النبيين" ليس معناه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان آخر الأنبياء وإنما معناه أنه وصل إلى منتهى كمال النبوة.

الجواب: سؤالك الذي أرسلته بتاريخ ٣ مارس ١٩٥٠م وصلني بتاريخ ١ إبريل ثم بعد ذلك تأخرت بعض الشيء في الإجابة لعدم وجود أوراق أكتب عليها الإجابة لذلك أرجو أن تقدر ظروفي وتعذرني لهذا التأخير.

إذا استعصى علينا فهم آية من آيات القرآن الكريم يجب علينا أولاً محاولة فهم تلك الآية من خلال القرآن الكريم نفسه ثم نبحث عن الأحاديث الصحيحة التي تفسر تلك الآية، وفي حالة ما إذا لم نجد حلاً لهذا الإشكال وهذا أمر قليل الحدوث فعندئذ لا مانع من اللجوء إلى المصادر الأخرى.

جاء ذكر "ختم النبوة" في سورة الأحزاب، والخلفية التاريخية للموضوع هي أن العرب كانوا يعتبرون الإبن المتبنّى إبناً حقيقياً يرث مثل الإبن الحقيقي ويعيش في الأسرة المتبنية ويختلط بها كإبن حقيقي وكانت تربطه مع والده بالتبني قرابة نسبية وأراد الله سبحانه وتعالى أن ينهي هذه التقاليد والأعراف الجاهلية فقضى أولاً بـ :

"**ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه وما جعل أزواجكم اللائي تظاهرون منهن أمهاتكم وما جعل أدعياءكم أبناءكم، ذلكم قولكم بأفواهكم، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله، فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم وكان الله غفوراً رحيماً**". (١٣)

لم يكن من السهل اجتثاث الرسوم والتقاليد التي كانت تعشعش في القلوب منذ مئات السنين دفعة واحدة فكان من الضروري القضاء على هذه الرسوم والتقاليد بأسلوب عملي حكيم. اتفق وأن حصلت واقعة في ذلك العهد خلاصتها أن زيداً وهو

إبن الرسول ﷺ بالتبني طلق زوجته زينب فرأى الرسول ﷺ في ذلك فرصة سانحة للقضاء على هذا الرسم الجاهلي المتمكن في النفوس وأنه إذا لم يتزوج مطلقة ابنه بالتبني فإنه لا يمكن التخلص من هذا التصور الجاهلي الذي يعتبر الإبن المتبنى كالإبن الحقيقي وكان عليه الصلاة والسلام يعلم أيضاً بأن منافقي المدينة واليهود المحيطين بها وكفار قريش سوف يقيمون الدنيا ولن يقعدوها وأنهم لن يتركوا هذه الفرصة للحط من قدر الرسول ﷺ والاسلام ولذلك نجد الرسول ﷺ مع علمه بضرورة هذه الخطوة العملية الحاسمة متردداً وفي نهاية المطاف أمر الله تعالى نبيه الكريم بالزواج من زينب وكما هو متوقع قامت الدنيا ولم تقعد وتتابعت التهم والإعتراضات على رسولنا الكريم ﷺ وحتى بعض المسلمين أخذ الشيطان يوسوس في صدورهم. ولدفع هذه الوساوس والإعتراضات نزلت الآيات من ٣٧ وحتى ٤٠ من سورة الأحزاب، فقد بيّن الله تعالى في هذه الآيات أولاً أن هذا الزواج تم بأمره فهو الذي أمر به لكي لا يكون على المؤمنين حرج في الزواج من أرامل ومطلقات أولادهم بالتبني ثم بيّن الله سبحانه وتعالى في هذه الآيات بأنه ليس للنبي أن يتردد أو يتأخر في تنفيذ حكم ربه ثم أنهى هذا الأمر بقوله بأن محمداً ﷺ **"ما كان محمداً أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين"** [١٤] يظهر جلياً من الآيات الواردة في هذا الشأن أن الله سبحانه وتعالى قدم ثلاثة أدلة جواباً على المعترضين:-

الدليل الأول أن هذا الزواج صحيح شرعاً لا يقبل الإعتراض عليه لأن التي تزوجها الرسول ﷺ لم تكن مطلقة إبنه الحقيقي كما لم يكن الرسول ﷺ والداً حقيقياً له.

والثاني رداً على من يقول حتى لو كان الزواج جائزاً شرعاً هل هناك ما يستوجبه، نقول نعم كان ذلك الزواج ضرورياً لأن محمداً ﷺ رسول الله ومهمة

الرسول أن يطبق القانون الإلهي ويحطم العادات والتقاليد الجاهلية التي تحرم ما أحل الله.

والثالث أن هذا العمل كان ضرورياً جداً لأن محمداً ﷺ ليس نبياً فقط بل هو آخر الأنبياء وإذا لم يتحطم هذا العرف الجاهلي على يده لما أمكن القضاء عليه إلى يوم الدين حيث لن يأتي نبي بعده ﷺ ليكمل مهمته ولكم الآن أن تنظروا إلى معنى الختم في هذا السياق وأننا إذا أخذنا معناه على أنه نفي للكمال فلا يبقى للكلام أي معنى، من الواضح أن سياق الكلام هنا يقتضي أن يكون معنى الختم هنا هو انقطاع سلسلة الأنبياء ولا يحتمل أي معنى آخر فهل معنى الكلام هنا أن الرسول ﷺ تزوج من زينب لأن كمال النبوة منحصر فيه ولو كان هذا هو المقصود لوجدنا المعترضين يقولون أي كمال للنبوة هذا الذي لا يتم إلاّ بالزواج من امرأة !

ثم بعد ذلك انظروا في الحديث الذي شرح فيه الرسول ﷺ معنى ختم النبوة "مثلي ومثل الأنبياء......"[١٥] متفق عليه.

ستجد هذا الحديث في مشكاة المصابيح باب فضائل سيد المرسلين وفقاً لهذا الشرح النبوي للآية الكريمة فإن البناء النبوي قد إكتمل واللبنة الأخيرة أيضاً قد وضعت في مكانها ثم بعد ذلك إذا جاءت لبنة جديدة أين نضعها داخل العمارة أم خارجها؟ ثم لننظر إلى الأمر من الناحية اللغوية. لوفتحت أي قاموس معتمد في اللغة العربية ونظرت في معنى "ختم" لوجدت فيها ما يؤيد رأيي الذي بينته في ضوء القرآن والسنة. معنى "الختم" اللفظي هو الطبع عند إنهاء أمر أو انقطاع سلسلة، ختم الإناء معناه إغلاق فمه وختم العمل معناه إنجازه أو إنهاؤه وختم الكتاب معناه إكتمال الكتابة فيه وقد ورد في القرآن الكريم نفسه فيما يتعلق بمنكري الحق: "ختم الله على قلوبهم"[١٦] بمعنى أن قلوبهم أغلقت أمام قبول الحق فلا يستطيع الإيمان الدخول فيها ولا يستطيع الكفر الخروج منها ولذلك فإن معنى

"خاتم النبيين" التي اختص بها الرسولﷺ أن الله قد أنهى سلسلة الأنبياء وختمها به فلن يبعث أي نبي بعده.

(السجن المركزي الجديد-ملتان ٦/٤/١٩٥٠م)[١٧]

الرسل وعلم الغيب

السؤال: كتب أحد علماء الدين في إحدى مؤلفاته أن الرسل يعلمون من الغيب ما يريد الله إبلاغه لعباده بواسطة هؤلاء الرسل واستدل بالآية التالية: "**عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحداً إلا من ارتضى من رسول فإنه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصداً ليعلم أن قد أبلغوا رسالات ربهم**"[١٨]، نفهم من كلام المؤلف أن الرسل كانوا يعلمون من الغيب ما يراد إبلاغه للعباد فقط وليس أكثر من ذلك، فهل هذا الكلام صحيح وهل الآية التي استدل بها المؤلف حاسمة في هذا الشأن؟

الجواب: في الحقيقة أراد المؤلف نفي التصور الخاطئ لدى عامة الناس من أن الرسول يعلم ما كان وما يكون وأنه يعلم من الله الغيب كله حتى أن الرسول-حسب ادعائهم-يعلم من الغيب ما يعلمه الله سبحانه وتعالى.

من الواضح الجلي أن هذه العقيدة خاطئة وكلام المؤلف فيما يتعلق بذلك صحيح، ولكن رأيه بأن الأنبياء لا يعلمون من الغيب سوى ما يراد إبلاغه للعباد فقط فغير صحيح ويخالف صريح القرآن والسنة، والإستدلال بالآية المشار إليها لإثبات هذا الأمر غير صحيح فقد ورد في القرآن على لسان سيدنا يعقوب عندما قال لبنيه: "**إني أعلم من الله ما لا تعلمون**"[١٩]، وبالإضافة إلى ذلك ورد في عدة مواضع من القرآن الكريم أن الله قبل أن ينزل عذابه على الأمم أخبر أنبياءه

بذلك ولكنهم لم يبلغوا أقوامهم بوقت نزول العذاب ولا التفاصيل المتعلقة بكيفية نزوله، هذا سيدنا نوح عليه السلام كان قد علم بالعذاب الإلهي بوقت غير قصير حتى أنه تمكن من صنع سفينة ولكنه لم يخبر قومه بأن الله مغرقهم بالماء ومن السيرة نعلم أن الله تعالى أبلغ نبيه محمد العربي صلى الله عليه وسلم من الغيب ما لم يخبر بها أمته وقد خطب الرسول صلى الله عليه وسلم مرة في أصحابه فقال: "يا أمة محمد والله لو تعلمون ما علمت لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً".(٢٠)

وفي موضع آخر قال عليه الصلاة والسلام:- "إني لأراكم من ورائي كما أراكم من أمامي".(٢١)

خلاصة القول هناك آيات وأحاديث كثيرة تدل على أن ما كان الأنبياء يعلمونه من الغيب أكثر بكثير مما أمروا بإبلاغه للعباد والمنطق العقلي يتطلب هذا لأن العباد يكفيهم أن يعلموا من الغيب ما يتعلق بالعقائد الإيمانية ولكن الرسل يجب أن يعلموا من الغيب قدراً أكبر يساعدهم في أداء واجبات الرسالة مثلما أنه من الضروري أن يعلم نائب السلطان والوزراء من أسرار السلطان وسياسته ما يجب أن يبقى خافياً على الشعب.

وكذلك هناك أسرار كثيرة لملكوت الله يعلمها الرسل والأنبياء ولكن يجهلها عامة الناس وهذه الأسرار تعين الرسل والأنبياء على أداء المهام التي كلفوا بها ولكنها ليست ضرورية للعامة بل لا يستطيعون تحملها. ولمزيد من الوضوح يمكن أن نقول بشكل عام أن الأنبياء يعلمون من الغيب قدراً أقل من علم الله سبحانه وتعالى وأكثر من علم عامه الناس، بقيت مسألة تحديد مقدار هذا العلم فليس لدينا مقياس معين نقيس به ذلك.

(ترجمان القرآن - جمادي الأول ٥٣ هـ أغسطس ٣٤ م)

الإلحاد والمادية والقرآن

السؤال: النتيجة المستخلصة من شرحكم لبعض المصطلحات في كتابكم "المصطلحات الأربعة في القرآن" أنه ليس هناك أمة إلا وقد أرسل لها رسول وأن جميع الأمم كانت تؤمن بالله كإله ورب ورزاق وخالق لكل شيء.

وهنا يثور في ذهني سؤال وهو ألم تكن بين الناس أية فئة ملحدة لا تؤمن بالله مع أننا نجد بعض الآيات القرآنية تتحدث عن هذه الفئة مثلاً **"وما هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا إلا الدهر"**.[٢٢]

ويتضح لنا من خلال ما جرى من حديث بين فرعون وموسى عليه السلام وبين نمرود وإبراهيم عليه السلام أن هذين الطاغيين كانا ملحدين ماديين انظر مثلاً إلى هذه الآيات: **"أفي الله شك فاطر السماوات والأرض"**[٢٣] **"أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون؟"**[٢٤]

هناك مجال للإختلاف معكم بشأن تفسيركم لهذه الآيات التي يمكن أن تفسر على وجوه أخرى.

الجواب: حسب دراستي للقرآن الكريم وما لدي من معلومات تاريخية أستطيع أن أقول بلهجة قريبة من اليقين أنه ليست هناك أمة أو طبقة إجتماعية في مجموعها تجحد أو تنكر وجود الله، صحيح كان هناك أفراد أو بعض الفئات المتفلسفة الصغيرة التي كانت تجحد وتنكر وجود الله ولكنها لم تكن من الكثرة بحيث يتم إرسال نبي خاص لهم يخاطبهم مباشرة ولذلك نجد القرآن الكريم يتعرض لهؤلاء بإشارات مختصرة في مواضع مختلفة ولكن الدعوة المباشرة كانت موجهة إلى المشركين والأدلة على التوحيد كانت عامة يمكن استخدامها لإبطال الشرك والإلحاد على حد سواء، ولم تكن ثمة حاجة إلى أدلة منفصلة لإبطال الإلحاد وما ذكرته بشأن

فرعون ونمرود ليس صحيحاً والأدلة المعتمدة خلاف ذلك، حيث لدينا اليوم معلومات مفصلة عن أرض بابل وأرض مصر نتيجة للحفريات التي تمت بحثاً عن الآثار القديمة وقد ثبت لدينا أن الفراعنة وملوك بابل كانت لهم قدسية وكانت شعوبهم تسلم بذلك وتعبدهم وتعتبرهم فعلاً ممثلين للآلهة في الأرض، وهذا يؤيد ما ورد في القرآن الكريم بهذا الشأن.

خلاصة القول أن هؤلاء لم يكونوا ملحدين بالمعنى المعروف في هذه الأيام.

(ترجمان القرآن - ربيع الثاني سنة ٦٥ هـ مارس ٤٦م)

تفسير «له ما سلف»

السؤال: أرد أن أعبر لكم عن عدم اقتناعي بالنتيجة التي وصلتم إليها خلال تفسيركم لآية الربا في كتابكم "تفهيم القرآن" وهي: "**فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف**".(٢٥)

فقد ذكرتم: "أنه ليس من المستبعد أن يتعرض الشخص الذي ظل من قبل يتمتع بالمال الحرام للعذاب بسبب ذلك".

والسؤال الذي يراود ذهني هو كيف كان رد فعل الصحابة رضوان الله عليهم على تحريم الربا؟ وأن استدلالكم هذا يمكن أن يكون صحيحاً لو أن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا قد أعادوا المال إلى مستحقيه وإذا ثبت هذا كان من المفروض أن تستدلوا به في تفسيركم "تفهيم القرآن".

الجواب: ربما لم تنتبه إلى ألفاظ القرآن الكريم في الآية، فبعد أن قال الله تعالى: "**فله ما سلف**" قال: "**وأمره إلى الله**": فما معنى ذلك ياترى؟

إن معنى ذلك أن القضاء الدنيوي أو المحاكم الأرضية لا تنظر في الدعاوى

المرفوعة بشأن الربا المأخوذ قبل نزول حكم تحريمه ولكن فيما يتعلق بالمحكمة الإلهية أو عدالة السماء فإن الله سبحانه وتعالى لم يعلن عن سماحه لذلك الربا وترك ذلك لمشيئته فالذي ينفق المال الحرام الذي اكتسبه بالربا على راحته ويتنعم به ويستعمله في تقوية نفوذه وسلطانه فإن ذلك يعني أنه لم يندم على إقترف من الذنوب، هناك فرق بين هذا وبين من يندم على ذنوبه التي اقترفها ويتوب توبة نصوحا ويدل أن يصرف الأموال التي اكتسبها بالظلم والعدوان على راحته يصرفها في سبيل الله حتى يخفف الله عليه ويغفر له ذنوبه.

وإذا لم تجد ما يؤيد ذلك في التاريخ فإن ذلك ليس معناه أن نغمض أعيننا عن الحكم الذي يشير إليه القرآن الكريم صراحة.

(ترجمان القرآن - محرم، صفر ٦٤ هـ - يناير ، فبراير ٤٥م)

اتباع العلماء والصالحين

السؤال: ذكر أحد علماء الدين في كتابه بأنه "من صور الشرك اعتبار العلماء والصالحين أئمة وهداة والتسليم بأقوالهم دون دليل مثل القرآن" ثم بعد ذلك يقول بأنه "يمكن الإستفادة من علوم وتجارب الأئمة والسلف الصالح من الناحية العلمية والتاريخية ولكن التسليم بأي قول دون دليل من القرآن شرك". ويذكر في موضع آخر "إنه من الضلال ترك كتاب الله واتباع السلف الصالح "ويضيف" لم ترد في القرآن طاعة أحد سوى الرسول صلى الله عليه وسلم وأولي الأمر، بل نجد القرآن يمنعنا من ذلك، "وأخيراً يذكر في موضع من كتابه" بل إن القرآن بشكل عام يحذرنا من طاعة البشر".

إلى أي حد أصاب المؤلف فيما ذكرت من كلامه؟

الجواب: الفقرات التي ذكرتها من كتاب المؤلف مزيج من الخطأ والصواب، فقد أراد المؤلف بصفة إجمالية أن يتوخي الحقيقة ولكنه وقع في الغلو. إن ما يفعله المسلمون اليوم من الطاعة العمياء وتقليد الشيوخ الجهلاء وعلماء السوء وما يترتب على ذلك من نتائج سيئة، لأمر مؤسف ويحق للمؤلف وغيره أن يصب جام غضبه عليهم، ولكن من المؤسف أيضاً أن المؤلف خلال اندفاعه وحماسه للإصلاح وصف اتباع وطاعة علماء الحق وصالحي الأمة والأئمة الهداة بأنه ضلال ولم يكتف بذلك بل وصف ذلك بالشرك مع أنه لو تدبر الآيات القرآنية التي استدل بها لعرف أنه تجاوز الحق فيما قال، حيث لا يتحقق معنى الشرك إلا إذا جُعل الآخرين أنداداً لله سبحانه وتعالى، لهم الحق في الأمر والنهي. وهذا الأمر لا يخفى على أحد ولا أظن- والمؤلف المذكور يعرف هذا-أن أجهل الناس يعتقد مثل هذا الإعتقاد ولذا فإنه من التجاوز إطلاق الشرك بهذا الشكل.

كيف يمكن نطلق الشرك ليشمل ذلك الذي يتبع من يراه صالحاً يسير على الصراط المستقيم ويتبع الشريعة ويطبقها أكثر من غيره، والتابع هذا يري أنه في اتباعه شخصاً بتلك الصفات يتقرب إلى الله ويطيعه. بقي أن نعرف من تجوز ومن لا تجوز طاعته واتباعه فنجد القرآن الكريم يذكر بوضوح:

"لا تطع الكافرين والمنافقين".[٢٦]

"ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان أمره فرطا".[٢٧]

"فلا تطع المكذبين".[٢٨]

"ولا تطع منهم آثماً أو كفوراً".[٢٩]

أمرنا الله سبحانه وتعالى بعدم طاعة واتباع الكافرين والمنافقين والغافلين عن الله والمفرطين والمكذبين والآثمين ولكن لم يرد في القرآن ما يمنعنا من اتباع وطاعة الصالحين وأهل العلم، بل نجد القرآن الكريم يقول:

"فاسئلوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون".[30]

"وأولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده".[31]

كما ذكرت من قبل لقد خلط المؤلف بين الصحيح والخطأ ووقع في الإفراط والتفريط، ليس ذنباً اعتبار العلماء والصالحين الكرام هداة، بل يجب على غير العالم وغير الصالح أن يسمع كلامهم، ولكن لا شك أن إعطاء أقوالهم مرتبة ودرجة قول الله عزوجل معصية. وهكذا فإنه من الضلال ترك كتاب الله وإطاعة هؤلاء، ولكن الذي يتبع السلف الصالح ويطيعهم لأنه جاهل لا يعلم ما في الكتاب ويعتقد أن عمل السلف الصالح مطابق للقرآن الكريم، لا أظن أنه يرتكب ذنباً أو معصية فيما يصنع وأكثر ما يمكن أن يقال عن مثل هذا أنه لم يحسن إختيار الصالحين.

لك كل الحق في أن تعيب التقليد الجامد والإتباع الأعمى ولك الحق في أن تقول أن الولاية والإمامة والاجتهاد والعلم والفضيلة لم تنته بإنتهاء السلف، يمكن أن تنال البشرية اليوم مثل هذه المراتب والدرجات. بل أن محاولة الوصول إلى تلك المراتب والدرجات ضرورية ويجب على الجميع محاولة ذلك، ولكن إذا وصلت مخالفة التقليد والحماس للإجتهاد إلى درجة تنال من السلف الصالح وعلماء الدين وتؤدي إلى هدم الأبنية الضخمة التي بناها هؤلاء دون ما ضرورة جرياً وراء كل جديد ويبدأ الناس في الإجتهاد دون أن تكون لديهم الأهلية لذلك، ويلعبون بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، فإن ذلك يؤدي إلى ضلال أسوأ من الضلال الذي يمكن أن يؤدي إليه التقليد الأعمى ويكون أضرّ بالدين منه، إن ما يفعله المقلدون هو المحافظة على الجدران التي أقامها سلفهم الصالح وأنهم لا يضيفون من مستجدات الزمان شيئاً إلى ذلك البناء، فقط يحافظون عليها كما هي دون تغيير عكس هؤلاء المحبين للتجديد الذين يريدون القضاء على تلك الجدران التي أقامها السلف الصالح ويحاولون استبدالها بأبنية أخرى حسب هواهم، ولو أن الناس كلهم أصبحوا يفكرون بهذه الطريقة لمسخ الدين ولتغيرت معالمه.

(ترجمان القرآن- جمادي الأولى ٥٣هـ - أغسطس ٣٤م)

القرآن والسنة والحقائق العلمية

السؤال: هناك عدة أمور وردت في القرآن والسنة خطأتها الحقائق العلمية التي اكتشفها الزمن وتقدم العلوم مثلاً:

ا- يذكر القرآن أن آدم عليه السلام هو أول البشر وأن البشرية إبتدأت به بينما نجد علماء العصر يدعون أن الإنسان أصله قرد ولكنه ترقّى شيئاً فشيئاً حتى أصبح ما هو عليه الآن.

ب- يدعى القرآن أن الشمس تتحرك بينما يقرر العلم بأن الشمس ساكنة.

ج- وهكذا نجد رأي الإسلام في البرق والرعد في السماء، حيث يقول أن الملائكة تضرب السحب بالسياط فنسمع صوت الرعد وأما البرق فهو عبارة عن لمعان تلك السياط، مع أن التحقيق العلمي الذي وصل إليه الزمن يؤكد أن الرعد والبرق ينتجان من تصادم السحب مع بعضها.

د- من المعروف أن "الدجال الأعور" مقيد في مكان ما في هذه الدنيا، ولكن الإنسان اليوم لم يترك مكاناً في الأرض إلا ووصل إليه فأين هو ذلك "الدجال الأعور".

الجواب: لم أجد خلال خمسين سنة من عمري قضيتها في البحث والتحقيق مثالاً واحداً تتعارض فيه حقيقة علمية اكتشفها الإنسان مع ما ورد في القرآن الكريم وأما النظريات التي وضعها العلماء والفلاسفة التي لم تثبت صحتها نجد بعضها يتعارض مع القرآن الكريم ونعلم من تاريخ هذه النظريات أن هناك بعضها كان أهل زمانها يعتقدون بكونها حقائق ثم أثبت الزمان عدم صحتها واستبدلت بنظريات أخرى.

لسنا مستعدين لترك القرآن الكريم عند أول تصادم له مع أية نظرية من هذه

النظريات التي لم تثبت صحتها، نعم لو وجدت حقيقة علمية ثبتت بالتجارب والمشاهدات تتعارض مع القرآن الكريم، وهذا أمر لم يحصل حسب علمي ولا يمكن أن يحصل لأن خالق الكون هو الذي أنزل هذا القرآن.

والآن أتعرض للأمثلة التي ضربتها كل على حدة:

ا- نظرية الإرتقاء عند داروين نظرية فقط لم تثبت كحقيقة، هناك مركز علمي في جامعة "على كره"[32] الجامعة التي أرسلت رسالتك منها، فيه عدد لا بأس به من الذين يؤمنون بهذه النظرية ولك أن تسأل هؤلاء إن شئت هل هذه نظرية (Theocracy) أم حقيقة (Fact)؟

لو أن واحداً فقط من هؤلاء قال لك بأنها حقيقة فأرجو أن تخبرني باسمه.

ب- وهناك عدد لا بأس به من المحيطين بعلم الفلك (Astronomy) في نفس الجامعة فلك أن تسألهم هل الشمس فعلاً ساكنة؟ ولو أن واحداً منهم فقط قال لك نعم، أرجو أن تنير البشرية بعلمه. ربما تعيش في القرن التاسع عشر حيث كان العلم حينها يقرر بأن الشمس ساكنة ولكن علم القرن العشرين يقرر بأن الشمس تتحرك وأنها تتحرك بسرعة عجيبة.

ج- لم يُذكر في أية آية من القرآن الكريم ما يفيد أن الرعد والبرق ينتجان عن سياط الملائكة بل العكس من ذلك نجد أن القرآن الكريم يبين كيفية تكوّن الأمطار كما وصل إليه التحقيق العلمي المعاصر حتى أن العلماء لم يكونوا يعرفون هذه الحقيقة قبل منتصف القرن الماضي ولذلك كانوا يجدون صعوبة في تفسير الآيات الخاصة بهذا الشأن.

د- القصص التي تدور حول الدجال الأعور وما شابهها لا أساس لها من الصحة ولا سند لها من الشرع، ولا حاجة لنا في البحث فيها والإسلام غير مسئول عما يرويه العامة من أمثال هذه القصص وإذا ثبت خطؤها فإن ذلك لا يضر الإسلام لأن الإسلام منها براء.

(ترجمان القرآن: رمضان -شوال ٦٤هـ، سبتمبر-أكتوبر ٤٥)

التحقيق في حديث الدجال

السؤال: ورد سؤال في مجلة "ترجمان القرآن" أنه من المشهور أن "الدجال الأعور" مقيد في مكان ما في هذه الدنيا ولكن الإنسان اليوم لم يترك مكاناً في الأرض إلا ووصل إليه فأين هو ذلك "الدجال الأعور" وجاءت إجابتكم على النحو التالي: "القصص التي تحكي عن الدجال الأعور لا أساس لها من الصحة ولا سند لها من الشرع" ولكن حسب علمي هناك على الأقل ثلاثين رواية ذكر فيها الدجال وردت بعضها في البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والبيهقي، فعلى أي شيء استندتم في الإجابة؟

الجواب: إجابتي التي أشرتَ إليها وردت فيما يتعلق بكون الدجال مقيد في مكان ما في هذه الدنيا، بقي أمر ظهور الدجال كفتنة كبيرة فهذا أمر صحيح وقد وردت بذلك أحاديث صحيحة ومن ضمن التعوذات الأخرى دائماً أقرأ في صلاتي هذا الدعاء "وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال".[٣٢]

يظهر لنا من استقراء جميع الأحاديث المروية عن الدجال أن ما كان الرسولﷺ عليه وسلم يعلمه هو أنه سيظهر دجال كبير له صفات ومميزات خاصة ولكن الرسولﷺ لم يخبرنا عن وقت ومكان ظهور هذا الدجال وما إذا كان قد ولد في عهدهﷺ أم أنه سيولد في زمن آخر بعيد.

يظهر لنا من الإختلاف الموجود في الروايات المنقولة عن الرسولﷺ ومن خلال أسلوبه في هذه الأحاديث أنهﷺ لم يتلقاها عن طريق الوحي بل هو رأيه واجتهاده، فمرة يبدي الرسولﷺ رأيه أنه ربما سيظهر في خراسان ومرة أخرى في أصفهان والثالثة في الشام والرابعة في وسط العراق، وشك عليه الصلاة والسلام مرة في إبن الصياد اليهودي الذي ولد في المدينة في السنة الثانية أو الثالثة للهجرة بأنه ربما

ذكرت له بعض الأحاديث مثل: "من رأي منكم منكراً فليغيره....."[٣٨] و "لتأخذن يد المسيء......"[٣٩] و "من أحيا سنّتي ....."[٤٠] وبعض الآيات مثل: "**كنتم خير أمة أخرجت للناس......**"[٤١] "**ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير......**"[٤٢] والآية التالية بشكل خاص: "**واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم......**"[٤٣]

وضحت له كل ذلك وأكدت له بأن الحديث الذي يستدل به لا يعني أنه غير مطالب بفريضة إقامة الدين، على مرّ التاريخ كان هناك "شح مطاع" و "هوى متبع" ولكن ذلك لم يمنع الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر عن أداء واجبهم ولم يقف ذلك في سبيلهم ولم ييأسوا فهل كانوا مخطئين والعياذ بالله؟ والآن أريد منكم أن توضحوا لي معني هذا الحديث.

الجواب: للحكم على جميع الناس أو على أمة بكاملها أنها مصابة بالشح المطاع والهوى المتبع نحتاج إلى التجربة، حيث ليس من حقنا أن نطلق تلك الأحكام ونحن جالسون في أماكننا، بحيث لو قام شخص يدعو إلى الله مؤدياً ما عليه من واجب التبليغ ثم اكتشف بالتجربة أن الجميع غير مستعدون لئن يتركوا هوى نفوسهم واتباعها وأنهم مصرون على باطلهم عندئذ فقط يصح وفقاً لهذا الحديث أن يترك الناس على حالهم وأن يفكر في نجاته فقط ولكن أن يقرر الإنسان أنه لا فائدة من الدعوة والتبليغ دون أن يحاول عملاً الدعوة إلى الله فهو بذلك يتهرب من أداء واجبه ومن الظلم إلقاء مسئولية ذلك على عاتق الرسول ﷺ، وأننا بتهربنا من أداء واجبنا الذي فرضه الله علينا كمؤمنين استناداً لهذا الحديث قد نستطيع أن نقنع أنفسنا في هذه الدنيا ولكن ماذا يكون موقفنا عندما يحاسبنا الله سبحانه وتعالى يوم القيامة واذا احتججنا بهذا الحديث أمامه بحضرة الرسول ﷺ الذي سينكر علينا ذلك وسيقول أنه لم يقصد ذلك وأن الناس فسروا هذا الحديث خطأ محتالين على

الشرع، ماذا سيكون جوابنا عندئذ؟

في الحقيقة أن هذا الحديث لا يعني أنه إذا ظن الإنسان بمجموعه كاملة من الناس أن فيهم شح مطاع وهوى متبع لذا لا فائدة من النصيحة والتذكير ولكنه يعني أنه لو عرضت دعوة الحق على إنسان أو جماعة بشكل صحيح وأسلوب حكيم ثم اتضح من سلوكهم أو من سلوك ذلك الإنسان أنه عبد لهوى نفسه عندئذ يجب على الإنسان ألاّ يضيع وقته على مثل هذا أو هؤلاء. وقد أشار القرآن الكريم إلى هذا الأمر في عدة مواضع منها: "**أعرض عن الجاهلين**"[٤٤] و"**فذكر إن نفعت الذكرى**".[٤٥]

السؤال: ذكر أحد علماء الدين في خطبة الجمعة شارحاً قول الرسولﷺ "الخلافة ثلاثون سنة ثم تكون ملكاً..... وفي نهاية الحديث ذكر الرسولﷺ أنه في نهاية الزمان سيظهر الإمام المهدي حسبه ونسبه كيت وكيت وسيقيم الخلافة"[٤٦] قال شارحاً هذا الحديث: إن من يجاهد محاولاً إقامة الخلافة قبل ظهور الإمام المهدي كأنما ينفخ في قربة مثقوبة أو ربما كانت له مآرب أخرى، فما رأيكم في هذا الشرح؟

الجواب: يبدو أن من يستدل بمثل هذه الإستدلالات من أحاديث المصطفىﷺ خال من العلم وأن قلبه خال من تقوى الله عزوجل وإذا ظل الإنسان يستنتج مثل هذه الاستنتاجات من أحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام فإنه سوف يصل إلى الحد الأقصى من الضلال، مثلاً أخبرنا الرسولﷺ مرة عن المستقبل قائلاً: لتتبعن سنن من قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم، قيل يارسول الله! اليهود والنصارى، قال: فمن."[٤٧]

فلو أن أحداً أخذ يتبع اليهود والنصارى مستدلاً بهذا الحديث قائلاً أن الرسولﷺ نفسه هو الذي قال ذلك فهل يبقى شك بعد ذلك في أن هذا الشخص

جاهل وقلبه خال من تقوى الله وأنه في ضلال مبين.

عندما أخبرنا الرسولﷺ بما سيكون لم يكن قصده أن يقتنع الناس بذلك وألا يحاولوا إصلاح الحال بل كان قصده أن يحذر الناس مبكراً ويحثهم على الإصلاح.

السؤال: أنتم ضد التعصب في الدين ولكن هذا التعصب له أساس في الحديث الذي قال فيه الرسولص "افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة وافترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة".[48] (والشيعة يستبدلون كلمة وأصحابي بأهل البيت)، تدبروا معي كيف أن جميع الفرق الموجودة تدّعي أنها هي الفرقة الناجية وأن جميع الفرق الأخرى ضالة ومصيرها جهنم، لذلك كيف نستطيع أن نوحد هذه الفرق كلها؟ وإذا لم يكن ذلك مستطاعاً فإن هذا الحديث ضامن على بقاء حكم الطواغيت ولهذا السبب نجد أن كثيراً من الناس ضد محو التعصب والتحزب الديني الذي وضع الرسولص أسسه بهذا الحديث.

الجواب: لو أنك فكرت ملياً في سؤالك لأمكنك بسهولة الوصول إلى الجواب بنفسك، لقد نبهتنا الأحاديث النبوية إلى فتن كثيرة سيكشف عنها الزمان، القصد منها تحذير المؤمنين منها حتى يجتنبوا الوقوع فيها، أليس من الضلال أن يتعمد شخص الوقوع في هذه الفتن لأن ذلك-حسب رأيه-تصديق لهذه الأحاديث، إن مثل ذلك الشخص مثل الذي يحاول أن يكون من أصحاب النار لأن القرآن الكريم أخبرنا عن هؤلاء.

(ترجمان القرآن-ربيع الثاني ٦٥هـ ،مارس ٤٦م)

علامات ظهور المهدي ومكانته في الدين

السؤال: يبدو مما ورد في كتابكم "تجديد وإحياء الدين" فيما يتعلق بظهور المهدي أنكم لا تعترفون بالعلامات الدالة على ظهور المهدي مع أن هناك كثيراً من الأحاديث التي ذكر فيها المهدي بوضوح، كيف يمكننا أن نغمض أعيننا عن تلك الروايات؟

الجواب: لقد تعرضت الأحاديث الخاصة بظهور المهدي إلى انتقاد علماء الحديث، حتى أن بعضهم لا يعترف بظهور المهدي، وبالنظر إلى أسماء الرجال الذين رووا أكثر هذه الأحاديث نجدهم من الشيعة، ويشهد التاريخ أن جماعات مختلفة إستخدمت هذه الأحاديث لأغراض سياسية ودينية، وأنها حرفت في الصفات حتى تنطبق على أحد رجالها، وأخيراً توصلت إلى نتيجة وهي أن هذه الروايات صحيحة فيما يتعلق بظهور المهدي، ولكن فيما يتعلق بالصفات والعلامات فأغلبها موضوع، فالمصالح والأهواء المختلفة حرّفت الكثير منها، ولذلك ترى الذين ادعوا بأنهم المهدي المنتظر من مختلف المناطق كتبوا عن الفتنة وعلاماتها حسبما يلائمهم.

إن أسلوب الرسول ﷺ فيما يتعلق بإخباره عن الغيب يختلف عما نسب إليه بشأن المهدي، فالرسول ﷺ لا يتحدث عن المستقبل بهذا التفصيل، ولا يتعرض فيها للجزئيات وإنما يتحدث بشكل إجمالي ويتعرض للأمور الأساسية فقط.

السؤال: لقد سلمتم في كتابكم "التجديد وإحياء الدين" بضرورة بعثة المهدي، ولكن لم توضحوا بالدليل النقلي ما هي مهمته؟ فلو وضحتم ذلك في ضوء الأحاديث الشريفة وما هي رتبته وصفاته؟ كما لم تتعرضوا لقضية طاعة المهدي وما إليها من أمور فقد عددتموه ضمن عامة المجددين بينما نعرف من تقسيم المجددين إلى مجدد كامل ومجدد ناقص، أنكم أطلقتم لفظ المجدد على المهدي لغة لا إصطلاحاً،

وحيث أن المجدد لا يكون معصوماً عن الخطأ بينما من الضروري أن يكون المهدي معصوماً عن الخطأ، وسؤالي هو كيف عددتم المهدي ضمن المجددين مع وجود مثل هذا الفارق البيّن؟

الجواب: علينا أولاً أن نتأمل لفظ "المهدي" الذي ورد ذكره في الأحاديث، إن معناه: من تمت هدايته، ولم يستعمل الرسول ﷺ لفظ "الهادي". ويطلق لفظ المهدي على كل من يسير على الطريق المستقيم من الزعماء أو القواد أو الأمراء، وحرفي الألف واللام تستعملان لزيادة الخصائص، ويقصد منهما إبراز صفات خاصة للكلمة التي بعدهما، وقد وضحت الأحاديث الشريفة هذه الخصائص بأنه سيعيد الخلافة على منهاج النبوة بعد أن يضطرب هذا النظام ويملأ الأرض عدلاً بعد ما ملئت ظلماً وجوراً، ولهذه الصفات الخاصة أضيفت الألف واللام على كلمة "مهدي" ولكن من الخطأ الإعتقاد بأن المهدي له مكانة خاصة في الدين يجب الإيمان بها مثل الإيمان بالأنبياء وطاعته شرط للنجاة من النار أو شرط في الاسلام أو الايمان علاوة على ذلك ليس لدينا أي دليل على أن المهدي معصوم من الخطأ وأن فكرة كون أحد غير الأنبياء معصوما من الخطأ فكرة خاصة بالشيعة لا سند لها من الكتاب والسنة.

يجب أن تفهم جيداً أن الأمور المتعلقة بالكفر والإيمان وتلك التي يتوقف عليها نجاة الإنسان في الآخرة تعهد الله سبحانه وتعالى ببيانها في القرآن بكل صراحة ووضوح حيث لم يكتف بالإشارة ولم يستعمل في ذلك الكناية، يقول الله عزوجل: "**إنّ علينا للهدى**"[٤٩] وقضية لها مثل هذه الأهمية لا بد وأن نجد ذكرها في القرآن الكريم حيث يتوقف عليها الكفر والإيمان، ولا يكفي ورودها في أحاديث، فهذه الأحاديث نقلت على لسان مجموعة من الناس إلى مجموعة أخرى وأغلبها يفيد الظن ولا يفيد اليقين، وحاشى لله أن يعرض عباده لمثل هذا. أي أن قضية هامة مثل هذه والتي يتوقف عليها كفر الإنسان وإيمانه لا يمكن أن يبلغها لعباده بهذه الطريقة،

فمثل هذا النوع من القضايا تتطلب أن يبينها الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز، ليس هذا فحسب بل يبلّغها رسوله لعباده كقضية أساسية، ويجب أن تصل إلى علم كل إنسان بأسلوب وطريقة لا شك فيها علي الإطلاق. مهما تعمقنا في قضية المهدي فإن أي إنسان يستطيع أن يرى أنها ليست قضية أساسية في الإسلام حيث لا يتوقف عليها كفر الإنسان وإيمانه، والإيمان بها ليس شرطاً للنجاة يوم القيامة ولو كانت لها مثل هذه الأهمية لما تركها القرآن الكريم دون أن يبينها ويوضحها بكل صراحة، ولما كان الرسولﷺ اكتفي بذكرها لبعض الناس، بل كان سيجتهد محاولاً تبليغها لجميع الناس كما نلمس في القضايا الأساسية مثل التوحيد والإيمان باليوم الآخر، وأي شخص لديه ولو قدر يسير من المعرفة بالعلوم الشرعية لا يمكن أن يقتنع أن لهذه القضية مثل هذه الأهمية، لأنه لو كانت لها مثل هذه الأهمية لما اقتصرت على أحاديث الآحاد، تلك الأحاديث التي لم يرغب أئمة الحديث مثل الإمام مالك والإمام البخاري والإمام مسلم أن يوردوها في مسانيدهم.

(ترجمان القرآن -ربيع الأول، جمادي الآخر ٦٤ هـ مارس ويونيو ٤٥م)

قضية المهدي

السؤال: أنقل لسيادتكم إعتراضات بعض المخلصين وأهل الصلاح في ضوء الأحاديث على رأيكم في الإمام المهدي الوارد في كتابكم "تجديد وإحياء الدين"، وأود أن أقول أنه لا بد من التقيد بأحكام الشريعة عند الدعوة إلى إقامة الدين، وأن أي شيء تكتبونه يجب أن يكون مطابقاً للشريعة السمحاء، وإذا حدث وأن أخطأتم أو تبين لكم خطأ ما دوّنتموه فعليكم الرجوع إلى جادة الصواب دون مماطلة.

١- ما ذكرتموه بشأن الإمام المهدي في ص٣١ إلى ص٣٣ من كتابكم المشار إليه

حسب فهمي يخالف الأحاديث الواردة في هذا الشأن، لقد قرأت ما أورده الترمذي وأبو داود بهذا الشأن، صحيح أن رواة بعضها من الخوارج والشيعة ولكن هناك أحاديث صحيحه رواها الترمذي وأبو داود، ورواتها من الثقات الصادقين لا تؤيد ما ذكرتموه، لاحظوا معي مثلاً رواية أبو داود: "حدثنا محمد بن المثنى عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قال يكون إختلاف عند موت خليفة فيخرج رجل من أهل المدينة هارباً إلى مكة فيأتيه ناس من أهل مكة فيخرجوه وهو كاره فيبايعونه بين الركن والمقام....."[٥٠]، هذه الروايات إلى آخرها رواتها من الثقات، بالإضافة إلى رواية البيهقي المذكورة في المشكاة في كتاب "الفتن" وهي: "عن ثوبان قال: إذا رأيتم الرايات السود قد جاءت من قبل خراسان فأتوها فإن فيها خليفة الله المهدي".[٥١]

إن هذه الأحاديث وغيرها تخالف ما ذهبتم إليه من أن المهدي لا يعلم عن كونه موعوداً، لاحظوا معي بشكل خاص هذه الرواية: "وجب على كل مؤمن نصره أو قال إجابته".[٥٢] بالإضافة إلى رواية الترمذي هذا نصها: "قال فيجيء إليه الرجل فيقول يا مهدي أعطني أعطني! قال فيحثي له في ثوبه ما استطاع أن يحمله.[٥٣]

٢- لقد ذكرتم أيضاً أن المهدي المنتظر سيكون قائداً من الطراز الحديث.....إلخ، فعلى أي شيء استندتم في ذلك؟ لا أظن أن هناك ما يؤيد رأيكم هذا، وأما الذين يخالفونكم بهذا الشأن دليلهم من الواقع وهو أن جميع المجددين الذي جاءوا كانوا من الصوفيين.

٣- يظن بعض الناس أنكم بقولكم أن المهدي المنتظر سيكون قائداً من الطراز الحديث تمهدون لأنفسكم، وستدّعون بأنكم المهدي المنتظر.

٤- استدل مولانا شاه رفيع الدين مؤلف كتاب "علامات القيامة"[٥٤] والذي ترجمه المولوي نور محمد فيما يتعلق بالإمام المهدي بروايات ذكر أنها وردت في صحيحي البخاري ومسلم، ولكني -بعدالبحث- لم أجد أي حديث من هذا النوع

فيهما، ومن الأحاديث التي ذكرها أنه عند بيعة المهدي ينادي مناد من السماء "هذا خليفة الله المهدي فاستمعوا له وأطيعوا "[٥٥] فما رأيكم في هذه الروايات؟

الجواب: ١- لقد سبق وأن بيّنت رأيي في الأحاديث الواردة في الكتب المختلفة بشأن الإمام المهدي، وإذا كان بعض الناس يكفيهم للإيمان بالامام المهدي أن يرد ذكره في أحد كتب الحديث، ويكتفون من البحث أن يعلموا عن رواة حديث ما أنهم ثقات، فلهؤلاء أن يبنوا عقائدهم على هذه الأحاديث، هناك فرق بين هؤلاء وبين من يجمع كل الروايات الواردة في هذا الشأن ويقارن بينها ويبحث في التعارض بينها ويجعل نصب عينه الخلافات التي كانت بين بني فاطمة[٥٦] وبني العباس وبني أمية، ويرى بوضوح كيف أن بعض هذه الروايات تنحاز إلى بعض الفئات دون الأخرى، وكيف إنحاز أكثر الرواة كذلك إلي فئة دون أخرى. ولذلك ليس من السهل التسليم بجميع هذه الروايات.

والحديث الذي أوردته في سؤالك ذكرت فيه "الرايات السود" ونعلم من التاريخ أن الرايات السود كانت شعار بني العباس ونعلم كذلك كيف كانت المحاولات تجري لإثبات أن الخليفة المهدي العباسي هو المهدي المنتظر.

لقد وضّحت رأيي هذا في كتابي "تجديد وإحياء الدين" من شاء فليقتنع ومن شاء فليضرب برأيي عرض الحائط، ليس من الضروري أن يسلم الناس جميعاً برأيي في قضية تاريخية أو علمية أو فقهية وليس صحيحاً كذلك أن من لم يقتنع برأيي ألأ يشاركني ويتعاون معي لأداء فريضة إقامة الدين، إن اختلاف العلماء في الأحاديث والتفسير والفقه وما إلى ذلك ليس أمراً جديداً.

٢- عندما قلت بأن المهدي المنتظر سيكون قائداً من الطراز الجديد لم يكن قصدي أنه سيكون حليق اللحية يلبس بدلة وربطة عنق ويساير الموضة، بل كان قصدي أنه سيكون محيطاً بعلوم العصر الذي سيظهر فيه متفهماً لأحوال وأوضاع

حسب فهمي يخالف الأحاديث الواردة في هذا الشأن، لقد قرأت ما أورده الترمذي وأبو داود بهذا الشأن، صحيح أن رواة بعضها من الخوارج والشيعة ولكن هناك أحاديث صحيحه رواها الترمذي وأبو داود، ورواتها من الثقات الصادقين لا تؤيد ما ذكرتموه، لاحظوا معي مثلاً رواية أبو داود: "حدثنا محمد بن المثنى عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قال يكون إختلاف عند موت خليفة فيخرج رجل من أهل المدينة هارباً إلى مكة فيأتيه ناس من أهل مكة فيخرجوه وهو كاره فيبايعونه بين الركن والمقام....."[50]، هذه الروايات إلى آخرها رواتها من الثقات، بالإضافة إلى رواية البيهقي المذكورة في المشكاة في كتاب "الفتن" وهي: "عن ثوبان قال: إذا رأيتم الرايات السود قد جاءت من قبل خراسان فأتوها فإن فيها خليفة الله المهدي".[51]

إن هذه الأحاديث وغيرها تخالف ما ذهبتم إليه من أن المهدي لا يعلم عن كونه موعوداً. لاحظوا معي بشكل خاص هذه الرواية: "وجب على كل مؤمن نصره أو قال إجابته".[52] بالإضافة إلى رواية الترمذي هذا نصها: "قال فيجيء إليه الرجل فيقول يا مهدي أعطني أعطني! قال فيحثي له في ثوبه ما استطاع أن يحمله."[53]

٢- لقد ذكرتم أيضاً أن المهدي المنتظر سيكون قائداً من الطراز الحديث.....إلخ، فعلى أي شيء استندتم في ذلك؟ لا أظن أن هناك ما يؤيد رأيكم هذا، وأما الذين يخالفونكم بهذا الشأن دليلهم من الواقع وهو أن جميع المجددين الذي جاءوا كانوا من الصوفيين.

٣- يظن بعض الناس أنكم بقولكم أن المهدي المنتظر سيكون قائداً من الطراز الحديث تمهدون لأنفسكم، وستدّعون بأنكم المهدي المنتظر.

٤- استدل مولانا شاه رفيع الدين مؤلف كتاب "علامات القيامة"[54] والذي ترجمه المولوي نور محمد فيما يتعلق بالإمام المهدي بروايات ذكر أنها وردت في صحيحي البخاري ومسلم، ولكني -بعدالبحث- لم أجد أي حديث من هذا النوع

فيهما، ومن الأحاديث التي ذكرها أنه عند بيعة المهدي ينادي مناد من السماء "هذا خليفة الله المهدي فاستمعوا له وأطيعوا "[55] فما رأيكم في هذه الروايات؟

الجواب: ١- لقد سبق وأن بينت رأيي في الأحاديث الواردة في الكتب المختلفة بشأن الإمام المهدي، وإذا كان بعض الناس يكفيهم للإيمان بالامام المهدي أن يرد ذكره في أحد كتب الحديث، ويكتفون من البحث أن يعلموا عن رواة حديث ما أنهم ثقات، فلهؤلاء أن يبنوا عقائدهم على هذه الأحاديث. هناك فرق بين هؤلاء وبين من يجمع كل الروايات الواردة في هذا الشأن ويقارن بينها ويبحث في التعارض بينها ويجعل نصب عينه الخلافات التي كانت بين بني فاطمة[56] وبني العباس وبني أمية، ويرى بوضوح كيف أن بعض هذه الروايات تنحاز إلى بعض الفئات دون الأخرى، وكيف إنحاز أكثر الرواة كذلك إلي فئة دون أخرى. ولذلك ليس من السهل التسليم بجميع هذه الروايات.

والحديث الذي أوردته في سؤالك ذكرت فيه "الرايات السود" ونعلم من التاريخ أن الرايات السود كانت شعار بني العباس ونعلم كذلك كيف كانت المحاولات تجري لإثبات أن الخليفة المهدي العباسي هو المهدي المنتظر.

لقد وضّحت رأيي هذا في كتابي "تجديد وإحياء الدين" من شاء فليقتنع ومن شاء فليضرب برأيي عرض الحائط. ليس من الضروري أن يسلم الناس جميعاً برأيي في قضية تاريخية أو علمية أو فقهية وليس صحيحاً كذلك أن من لم يقتنع برأيي ألا يشاركني ويتعاون معي لأداء فريضة إقامة الدين، إن اختلاف العلماء في الأحاديث والتفسير والفقه وما إلى ذلك ليس أمراً جديداً.

٢- عندما قلت بأن المهدي المنتظر سيكون قائداً من الطراز الجديد لم يكن قصدي أنه سيكون حليق اللحية يلبس بدلة وربطة عنق ويساير الموضة، بل كان قصدي أنه سيكون محيطاً بعلوم العصر الذي سيظهر فيه متفهماً لأحوال وأوضاع

ومتطلبات ذلك العصر وسيتخذ أساليب عملية ملائمة وسيستفيد من جميع الآلات والوسائل التي سيكون العلم قد وصل إليها في عصره. إذا كان النبي ﷺ قد استخدم الوسائل المتاحة في زمنه مثل الخندق والدابة والمنجنيق وغيرها فلماذا لا يستخدم أتباعه في جميع العصور الوسائل المتاحة في أزمانهم مثل الطائرات والدبابات وآخر ما يتوصل إليه العلم من وسائل.

من الطبيعي أن تتخذ كل جماعة تريد أن تحقق أهدافها وكل حركة تسمو إلى تحقيق مآربها هذا الاسلوب وتستعمل أحدث الوسائل وتسخّرها لخدمة أهدافها وتستعمل أحدث ما توصلت إليه العلوم والفنون.

٣- وأما عن إتهامي بأنني أمهد الطريق لنفسي حتى أدّعي بأنني المهدي المنتظر فلا أقول سوى أن من يلقي مثل هذه الشبهات لا يخاف الله سبحانه وتعالى ولا يقدّر تبعة ما يلفظ من قول ولا يذكر قول الله تعالى: "**اجتنبوا كثيراً من الظن، إن بعض الظن إثم**".[٥٧] لقد قررت معاقبة من يتهمني ويلقي عليّ الشبهات جزافاً لينفر الناس من الدخول في الجماعة الاسلامية وقبول دعوة الحق التي تعرضها، لقد قررت معاقبتهم عقاباً شديداً لن يستطيعوا التخلص منه بأي حال من الأحوال وهذا العقاب هو أنني سأحمل معي هذه الإتهامات نقي الثوب وأقابل ربي وعندئذ سأرى كيف يستطيع هؤلاء تبرير مواقفهم ومحاولاتهم لتشويهي ومنع الناس من قبول دعوة الحق.

٤- وفيما يتعلق بالروايات المذكورة في كتاب "علامات القيامة" لا أستطيع هنا نفيها أو اثباتها، ولو ثبتت صحتها وأن النبي ﷺ حقيقة أخبرنا أنه سينادي مناد من السماء عند بيعة المهدي "هذا خليفة الله المهدي فاستمعوا له واطيعوا"[٥٨] فإن رأيي الذي ذكرته في كتابي "التجديد وإحياء الدين" خاطئ. ولكنى لا أعتقد أن الرسول ﷺ يكون قد قال هذا، لو تدبرنا القرآن الكريم جيداً لعلمنا أنه لم يأتِ أي

نداء من السماء عند بعثة أي نبي من الأنبياء وحتى عند بعثة آخر الأنبياء سيدنا محمدﷺ الذي فرّق بين الكفر والإيمان لم يُسمع أي نداء من السماء، وعلى الرغم من أن مشركي مكة كانوا يطالبون بإنزال ملك مع الرسولﷺ يؤيده ويؤكد صفته، أو أي أمر صريح يعلمون منه بيقين لا شبهة فيه أنه مرسل من عند الله سبحانه وتعالى، ولكن الله لم يحقق أي مطلب من مطالبهم هذه، وبيّن سبب ذلك في عدة مواضع من القرآن وهو أن الحكمة الإلهية تتنافى مع كشف الحقيقة بشكل لا يبقى معه للإختبار العقلي والامتحان الدنيوي أي معنى، ولهذا كيف يمكن أن نقبل فيما يتعلق بالإمام المهدي أن ينادي مناد من السماء عند بعثته وأن يخصّه الله بهذا دون الأنبياء.

(ترجمان القرآن–رجب ٦٥هـ يونيو ٤٦م).

شرط القرشية في الخلافة

السؤال: إن الناس جميعاً سواسية في نظر الإسلام لا فضل لأبيض على أسود ولا لعربي على أعجمي، فبمجرد الدخول في حظيرة الاسلام يتساوي الجميع وتنتهي جميع الفروق بينهم عدا ما قرره الله عزوجل في كتابه العزيز "**إن أكرمكم عند الله أتقاكم**".(٥٩)

إذا كان ذلك كذلك فما معنى الحديث الذي يقرر أن الخلافة يجب أن تبقى في قريش وإذا كان هذا الحديث صحيحاً فلماذا إذن نعيب على هتلر تمييزه لقومه وتقريره أنهم أعلى من غيرهم وأحق بالحكم؟ وإذا كانت قريش أفضل من العجم بل ومن العرب أنفسهم فلماذا ننتقد الدول الغربية حين يدعون أنهم أفضل من غيرهم؟ كيف يمكن أن نوفق بين هذا الحديث وبين دعوة الإسلام إلى المساواة بين الجميع؟

الجواب: في بعض الأحيان يقول الإنسان كلاماً حسب زمان ومكان خاصين

يكون صحيحاً حسب الظرف الذي قيل فيه، ولكن إذا قيل نفس الكلام في مناسبة أخرى وظرف يختلف عن الظرف الأول فإنه يبدو غريباً ويدل على معاني أخرى غير التي أرادها القائل، وهذا شأن الأحاديث التي ذكرتها، وبناء على هذا الخطأ في الفهم جعل كثير من الفقهاء من شروط الخلافة أن يكون الخليفة قرشياً مع أن الرسول ﷺ لم يقصد هذا.

في الواقع كان الرسول ﷺ يجتهد في الدعوة إلى الله وتبليغ رسالته وفي نفس الوقت كان يضع في حسبانه ظروف وأحوال المجتمع حوله، وبناءً على ذلك كان يتخذ الوسائل والتدابير المناسبة للمجتمع الذي يدعوه وفي سبيل ذلك ربما غض الطرف عن بعض الأصول حيث لم يكن من الممكن أن ينجح عملياً في الدعوة دون وضع الواقع وظروف وأحوال المجتمع في الحسبان، عندما نظر الرسول ﷺ في أحوال وأوضاع العرب وجد-وحقاً ما وجد-أن قبيلة قريش كانت أقوى القبائل من حيث القوة الفردية والصلاحيات التي اكتسبتها عبر مئات السنين. كانت قبيلة قريش من القوة بمكان بحيث لو جاء بعده ﷺ خليفة من غيرها لما نجح في مهمته، كان من الممكن أن يقوم الناس بنصب عبد من العبيد أو أي شيخ من قبيلة مغمورة خليفة لهم لما فيهم من روح الديمقراطية التي نفخها الرسول ﷺ فيهم ولكن نظراً للتركيبة الإجتماعية التي كان يتركب منها المجتمع في ذلك العصر ما كان هذا التصرف سليماً لذلك أوضح الرسول ﷺ للناس أن خليفته يجب أن يكون قرشياً، وكانت نظرة الرسول ﷺ هذه صائبة، حتى أن التاريخ أثبت صحتها بعد مرور مئات السنين. لقد بلغت قوة الرجال في قبيلة قريش إلى درجة أنها أنجبت الخلفاء الراشدين الأربعة الذين لم يعرف التاريخ لهم مثيلاً أو مساوياً، ثم بعد ذلك أقامت نفس هذه القبيلة دول عظيمة مثل الدولة الأموية والدولة العباسية ومملكة عظيمة في أسبانيا، والدولة الفاطمية في مصر، ولو أننا صرفنا النظر عن قبيلة مثل هذه لما لها من نفوذ

وصلاحيات في مجال السياسة العملية وأسندنا الخلافة لغيرها في ذلك الوقت لكانت النتيجة هي الفشل.لم يكن قصد الرسولﷺ أن الخليفة يجب أن يكون من القرشيين وليس لغيرهم الحق في هذا الأمر ولكنها الحكمة العملية ومتطلباتها، ولذلك نجد الرسولﷺ يوضح أن هذا الأمر في قريش مادامت لديهم الصلاحيات التي تؤهلهم لذلك وأن هذا الأمر فيهم مادام فيهم اثنان لهم تلك الصلاحيات.

ما أقوله هنا يمكن توضيحه بالأحاديث: روى عمرو بن العاص في مسند الامام أحمد عن رسول اللهﷺ "قريش قادة الناس"[٦٠]، ورواية الإمام علي التي نقلها البيهقي تلقي مزيداً من الضوء، والتي قال فيها الرسولﷺ: "كان هذا الأمر في حمير-وهي قبيلة يمنية مشهوره-فنزعه الله منهم وجعله في قريش"[٦١] ونجد روايات توضح هذا الأمر أكثر مثلاً: "الناس تبع لقريش في الخير والشر".[٦٢] "وبر الناس تبع لبرهم وفاجرهم تبع لفاجرهم".[٦٣] "الناس تبع لقريش في هذا الشأن، مسلمهم لمسلمهم وكافرهم لكافرهم".[٦٤]

كما وضح سيدنا أبو بكر رضي الله عنه هذا الأمر في خطبته في سقيفة بني ساعدة حين قال: "فأما العرب فلن تعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش".[٦٥]

كل هذه الروايات بيان للواقع وتصوير لما استقر عليه وضع العرب منذ مئات السنين، ولا نكاد نجد فيها كلمة واحدة تدل على رغبة الرسولﷺ في رئاسة قريش وإنما هي الحقيقة والواقع، فقبيلة قريش كانت لها السيادة آنذاك وكانت تتزعم بقية القبائل في كل الأمور، كان القرشيون أئمة الناس والناس لهم تبع وفي الاسلام أيضاً نجدهم يتقدمون على غيرهم الأمر الذي كان له أثره في انتشار الإسلام بين القبائل الأخرى، ولذلك لم ير الرسولﷺ ضرورة لإعلان الحرب ضد قريش وسيادتها حتى لا يضيع جهده وطاقته فيما لا طائل وراءه، وأمر أصحابه أن يسلموا بهذا الواقع وأن تكون لقريش القيادة في الاسلام أيضاً "قدموا قريشاً ولا تقدموها".[٦٦]

ثم بعد ذلك نبه الرسول ﷺ أن لقريش هذه المرتبة ما داموا أهلاً لها وما أقاموا الدين: "إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبه الله على وجهه ما أقاموا الدين".[٦٧] و"الأئمة من قريش ما إذا حكموا فعدلوا ووعدوا فوفوا واسترحموا"[٦٨] "ولا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم إثنان".[٦٩]

يتضح لنا مما سبق أن قريش متى ما فقدت أهليتها وصلاحيتها فإن هذا الأمر سينتقل إلى غيرهم من العرب ومن غير العرب، كيف يمكن أن يقال هذا لو كان هذا الأمر خاصاً بالقرشيين في الشريعة الاسلامية.

(ترجمان القرآن- جمادي الأول ٦٥هـ -إبريل ٤٦م)

ترشيح سيدنا علي نفسه للخلافة

السؤال: إن أعضاء الجماعة الإسلامية بشكل عام ينتقدون الأساليب الديمقراطية في هذا العصر ومن ضمن انتقاداتهم أنهم يقولون أن من يرشح نفسه لمنصب ويدّعي أنه أحق من غيره بذلك المنصب فإنه لا يستحق أن ينتخب، والسؤال الذي يفرض نفسه هنا هو ماذا عن سيدنا عليّ الذي رشّح نفسه للخلافة وادعي أنه أحق بها من غيره؟

الجواب: إن ترشيح سيدنا عليّ نفسه فصل من فصول قصة طويلة يقوم بناؤها على روايات معينة ولا يمكن أن نجعل هذا الفصل أساس بحث ومناقشة دون أن نلم بالقصة كلها وإذا قبلنا هذا الفصل أو الجزء فيجب أن نقبل القصة كلها.

إن روايات هذه القصة مشهوره جداً، فالوقائع التي ذكرها اليعقوبي في تاريخه بعد اجتماع سقيفة بني ساعدة وتلك التي ذكرها إبن تتيبة في كتابه

"الإمامة والسياسة" والروايات والوقائع التي ذكرها مؤرخون آخرون كلها بين أيديكم، وأنكم لو تدبرتم التاريخ جيداً وعرفتم كيف ربّى الرسول ﷺ مبلغ القرآن وداعي الاسلام ومزكي النفوس أصحابه خلال ثلاثة وعشرين عاماً بالتربية والتعليم والدعوة والتبليغ وقادهم إلى معارك عظمية مثل بدر وأحد والأحزاب وحنين رفعوا بعدها راية الاسلام عالية في هذه الدنيا وكيف طهرهم الله ورفع من مستوى تفكيرهم وأخلاقهم ورغباتهم حتى أنهم اختلفوا كلية عن بقية عباد الدنيا.

انظروا الآن كيف يصور بعض الناس هذا التاريخ العظيم: قام شخص شجاع وفتح دولة وأقام فيها مملكة عظيمة بقوة ساعديه ثم بعد ذلك توفاه الله وما أن أغلق هذا الرجل عينيه في هذه الدنيا حتى انقلب أصحابه ورفقاءه الذين ربّاهم ذلك الشخص العظيم وأعتمد عليهم في حياته انقلبوا على أعقابهم وتغير كل شيء فيهم وتركز تفكيرهم في كيفية الإستحواذ على السلطة، اجتمعوا في مكان وأخذوا يتنازعون السلطة فيما بينهم كل يدعي أنه أحق من غيره بينما أهل بيت ذلك الرجل العظيم مشغولون في تجهيزه وتكفينه، وفي نهاية المطاف قرّروا أن يتولى واحد منهم السلطة ويصبح حاكماً وعندما علم أهل مؤسس الدولة بما حصل طار صوابهم وحيث أنه لم يكن لمؤسس الدولة إبن وإنما كان له زوج بنت الذي رأى أنه أحق من غيره في هذا الأمر واعترضت زوجته (أي بنت مؤسس الدولة) على ما حصل كيف يسيطر على الدولة أو المملكة التي بناها والدها خلال سنين طويلة بهمة وصبر، أناس آخرون، في بداية الأمر أخذ أهل البيت يتناقشون في هذا الأمر بينهم ثم أخذوا يذكّرون أصحاب المرحوم القدماء بفضله وإحسانه عليهم وانتقلوا بعدها إلى عامة الناس يطالبون بحقهم، وأخذ ذلك الصهر زوجته -أي بنت مؤسس الدولة- يدور بها على القصور وعلى القبائل القوية لعله يحظى بالتأييد، حتى أنه زار قبر الملك المتوفى لعله يستجيب له ولكن لم يسمع دعواه أحد، وأخيراً تعب وجلس في مكانه

يائساً، ولكن عندما توفيت زوجته (بنت الملك) وهي التي كانت أساس دعواه اضطر غير راضٍ إلى قبول سلطة الغاصبين ولكن قلبه لم يقتنع بذلك وكان بين حين وآخر يُظهر عدم رضائه بشكل أو بآخر.

إلى هنا تنتهي القصة كما يراها بعض الناس، هل يمكن أن يكون هذا هو واقع الرسولﷺ وأهل بيته وأصحابه الكبار (رض)؟ وهل مكانة الرسولﷺ كمكانة باقي مؤسسي الدول في هذه الدنيا؟ وهل هذه هي نتيجة ثلاثة وعشرين عاماً من التربية والتعليم والصحبة، وهل رباهم الرسولﷺ على هذه الأخلاق؟ هل لكل هذا علاقة بالقرآن الكريم وتعليماته الطاهرة؟ وما علاقة ذلك بحياة الرسولﷺ وتربيته الأخلاقية السامية التي تملأ كتب الحديث؟

لم تترك هذه القصة شكاً في أن سيدنا عليّ والسيدة فاطمة كانا من طلاب الدنيا، كما تفتري على سيدنا أبو بكر وسيدنا عمر اللذين كانا يختلفان كلية عن الصورة التي صوروا بها في هذه القصة، وهل هذه هي صورة الصحابة الكرام الذين لا نكاد نجد لهم أمثلة في هذه الدنيا.

ولكن إذا وجدنا روايات تصور التاريخ بشكل مختلف عن الصورة السابقة، تصور سمو أخلاق وسيرة وأسلوب تفكير هؤلاء الصحابة وطهارة قلوبهم ونفوسهم لماذا إذن نصر على هذه الصورة البشعة وما يؤيدها من روايات، أليس للعقل دور هنا؟ أيّ القصص نصدق، إذا قيل لنا أن البحر اشتعل ناراً أو قيل لنا أن البحر ليس فيه ماء ثم عرفنا بعد ذلك أن قصة اشتعال النار في البحر غير صحيحة وتأيد ذلك بالأدلة فهل نصر بعد ذلك على تصديق الرواية الكاذبة من أراد أن يفعل ذلك فله مطلق الحرية، ولكن التاريخ ليس كذلك وفي هذه الحالة علينا أن نقرّ أن ادعاء الرسولﷺ النبوة كان مجرد تمثيلية وأن القرآن لا يعدو أن يكون كلاماً منظماً مثل الشعر ولا قدسية لشيء مما جرى في ذلك العهد-عهد النبوة- ما هي إلا أساطير

خدع بها الرسول ﷺ الناس ليقيم دولته ولذلك تجمع حوله الماكرون من طلاب الدنيا والقدسية التي أحاط بها نفسه كشف أهله من بعده القناع عنها، أعوذ بالله ثم أعوذ بالله من هذا الإفتراء.

إن التاريخ يقدم لنا روايات أخرى تختلف عن هذه، علينا أن ننظر فيها أيضاً، يروي العلامة أبو جعفر إبن جرير الطبري مسنداً أن سعيد بن زيد رضي الله عنه سئل عما وقع عند وفاة الرسول ﷺ فقال:

"إن علي بن أبي طالب كان في بيته إذ جاءه من أنبأه أن أبا بكر قد جلس للبيعة فخرج في قميص له ما عليه إزار ولارداء عجلاً كراهية أن يبطىء عنها حتى بايعه، ثم جلس إليه وبعث إلى ثوبه فأتاه فتحلله ولزم مجلسه".(٧٠)

ورواية البيهقي تختلف بعض الشيء عن هذه الرواية حيث روى عن أبو سعيد الخدري: "فصعد أبو بكر المنبر فنظر في وجوه القوم فلم ير الزبير، قال فدعا بالزبير، فجاء فقال: قلت ابن عمة رسول الله وحواريه أردت أن تشق عصا المسلمين؟ فقال: لا تثريب ياخليفة رسول الله، فقام فبايعه، ثم نظر في وجوه القوم فلم ير علياً فدعا بعلي بن أبي طالب، فجاء، فقال: قلت ابن عم رسول الله وختنه على ابنته، أردت أن تشق عصا المسلمين؟ قال: لا تثريب يا خليفة رسول الله، فبايعه".(٧١)

إن ما نلاحظه من فرق بين هاتين الروايتين سببه التفصيل حيث أن إحداهما فصّلت أكثر من الأخرى فالروايتين تؤيد إحداهما الأخرى، ثم أننا نجد رواية ثالثة تؤيد ما سبق، تلك التي رواها عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه وقد نقلها موسى بن عقبه بالسند في مغازيه:

"ثم خطب أبو بكر، واعتذر إلى الناس وقال: ما كنت حريصاً على الإمامة يوماً ولا ليلة ولا سألتها في سر ولا علانية. فقبل المهاجرون مقالته وقال علي والزبير: ما غضبنا إلا لأنا أخرنا عن المشورة وإنا نرى أنا أبا بكر أحق الناس بها، إنه لصاحب

الغار وإنا لنعرف شرفه، وخبره، ولقد أمره رسول الله أن يصلي بالناس وهو حي". [٧٢]

ثم نجد العلامة ابن كثير يقول في كتابه "البداية والنهاية": أن سيدنا علي رضي الله عنه لزم البيت عند السيدة فاطمة رضي الله عنها لخلاف بينه وبين سيدنا أبو بكر الصديق رضي الله عنه ولم يرد سيدنا علي أن يزيد الألم الذي نجم عن وفاة الرسولﷺ ولكن عندما توفيت السيدة فاطمة خرج سيدنا علي من عزلته وجدد بيعته لسيدنا أبي بكر وشارك في أمور الحكم. [٧٣] وينقل لنا العلامة ابن عبد البرّ في "الإستيعاب" عن عبدالله بن المبارك: عندما تمت البيعة لأبي بكر الصديق رضي الله عنه جاء أبو سفيان عند علي رضي الله عنه وقال له: ما هذا الذي حصل؟ انتصرت أدني قبيلة من قبائل قريش وتولت هذا الأمر دونك؟ يا علي لو شئت لملأت هذا الوادي بالمترجلين والركبان، ولكن علي رضي الله عنه أجابه قائلاً:" ما زلت عدواً للإسلام وأهله فما ضر ذلك الإسلام وأهله شيئاً، إنّا رأينا أبا بكر لها أهلاً. [٧٤]

لا نريد هنا الدخول في مهاترات وجدال لا طائل وراءه إنما قدمنا روايتين أو صورتين مختلفتين وبقي أن يقرر أولو الألباب بأنفسهم أي الروايتين أو الصورتين تناسب مبلّغ القرآن محمد رسول اللهﷺ وأهل بيته وأصحابه العظام. من أراد أن يقتنع بالرواية الأولى فله ذلك ولكن عندئذٍ لن تكون قضية واحدة مثل قضية ترشيح الانسان نفسه للخلافة مجالاً للبحث بل قضية الإيمان والدين ككل. ومن يصدق الرواية الأخرى ويقتنع بها فإن هذه المسألة وهي ترشيح سيدنا علي نفسه للخلافة تنتهي من أساسها.

(ترجمان القرآن-جمادي الأولى ٦٥ هـ ، إبريل ٤٦م)

المسائل الفقهية

حكم المهر المؤجل

السؤال: إذا قدر المهر بمبلغ معين عند عقد الزواج ولم يصرح بتعجيله أو تأجيله ماذا يكون هل يكون معجلاً أم مؤجلاً؟ استفتيت عدة علماء في هذه المسألة فكانت إجاباتهم مختلفة مثلاً: يرى مولانا كفايت الله وعلماء آخرون من دهلي:-

"حتى لو صرح بتأجيل المهر فإذا كان مجهولاً جهالة فاحشة فإنه يصبح معجلاً وإذا لم يذكر أنه معجل أو مؤجل ولكن ذكر أنه واجب الأداء، فإنه في هذه الحالة أيضاً يكون معجلاً لأنه لا يكون مؤجلاً إلا إذا حدد الأجل فقط."[٢٥]

"إلا إذا أجهل الأجل جهالة فاحشة فيجب حالاً (غاية) وإن كانت جهالة متفاحشة كإلى الميسرة، إلى هبوب الريح، إلى أن تمطر السماء فالأجل لا يثبت ويجب المهر حالاً- وكذا في غاية البيان".[٢٦]

مولانا سعيد أحمد مدرس في مدرسة الإصلاح-سراي مير-مدينة أعظم كره: يكون المهر مؤجلاً إذا عين وقت وتاريخ أداء المهر عند عقد الزواج وإلا يكون معجلاً،

وهكذا في جميع المعاملات، فلو اشترى شخص شيئاً من محل وخلال شرائه لم يناقش البائع في كيفية أداء الثمن هل هو حال أم مؤجل فالحكم هنا هو أنه معجل، سواء دفع المشتري الثمن حالاً أو وعد بدفعه لاحقاً حيث ليس ضرورياً أن يدفع المشتري الثمن في الفور ولصاحب الشيء الحق في أن يطالب بالثمن فوراً أو متى شاء لأن الثمن إذا كان مؤجلاً فإن صاحب الحق لا يستطيع المطالبة به قبل حلول الأجل.

في ضوء هذا التفصيل نستطيع أن نقول أن المهر هنا معجل وتستطيع المرأة أن تقيم دعوى وتطالب بالمهر متى شاءت.

مولانا سيد سليمان الندوي:-

إذا لم يذكر تأجيل المهر أو تعجيله فإنه في هذه الحالة يعتد بالعرف، ذكر صاحب الوقاية "والمعجل والمؤجل ان بينا فذلك وإلا فالمتعارف".[٧٧]

مولانا عبدالرحمن نائب وعلماء آخرون:-

في هذه الحالة يعتد بالعرف[٧٨] فلو كان العرف أن المرأة لا تستطيع المطالبة بالمهر الغير مبين إلا بعد الوفاة أو الطلاق فإنها لا تستطيع المطالبة به قبل ذلك.

أين الحق من هذا كله؟ أرجو أن توضحوا هذه المسألة بالتفصيل.

الجواب: في الحقيقة المهر في ضوء القرآن والسنة حق للزوجة يؤديه الزوج، قال الله عزوجل في كتابه المجيد: "**وأحل لكم ما وراء ذلكم أن تبتغوا بأموالكم**".[٧٩]

وقال أيضاً: "**فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة**".[٨٠]

وقال: "**وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض**".[٨١]

يبدو واضحاً من هذه الآيات أن الحقوق الزوجية التي للزوج على زوجته هي بسبب المهر والأحاديث المنقولة عن الرسول ﷺ تصرح بهذا أيضاً فقد ورد في الصحاح

الستة والدارمي ومسند الإمام أحمد قول الرسولﷺ: "أحق الشروط أن توفوا به ما استحللتم به الفروج".[٨٢] وبعد أن تم التفريق بين الزوجين اللذين تلاعنا في القصة المشهورة وقد ذكرها القرآن الكريم، يروي عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن الزوج طلب استرجاع ماله فقال له الرسولﷺ:"لا مال لك إن كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها وإن كنت كذبت عليها فذلك أبعد لك منها".[٨٣] ونجد تأكيد ذلك في الحديث الذي ذكره الإمام أحمد في مسنده هذا نصه: "من تزوج إمرأة بصداق ونوى أن لا يؤديه فهو زانٍ".[٨٤]

يتضح لنا من خلال هذه الروايات ماهية المهر فهو ليس شيئاً رسمياً أو شكلياً بل هو الشيء الذي يستحل به الرجل زوجته، وتقتضي النصوص السالفة البيان أيضاً أنه باستحلال الفرج يصبح كل المهر واجب الأداء إلا إذا اتفق الزوجان على تأجيله،فلا نستطيع أن نقول عن المهر أنه معجل أو مؤجل بل يكون واجب الأداء عند استحلال الفرج وتأجيل أدائه أمر جوازي، ولهذا إذا لم يتفق الزوجان على تعجيله أو تأجيله فإنه يكون واجب الأداء حالاً والتأجيل هنا مخالف للأصول الشرعية. ولفقهاء الحنفية رأيان في هذه المسألة، الرأي الأول هو الذي بينته فيما سبق فقد جاء في غاية البيان:-

"فإن كان بشرط التعجيل أو مسكوتاً عنه يجب حالاً ولها أن تمنع نفسها حتى يعطيها المهر".[٨٥]

وجاء في شرح العناية على الهداية:

"فإن سمّو المهر ساكتين عن التعجيل والتأجيل ماذا يكون حكمه؟ قلت: يجب حالاً فيكون حكمه حكم ما شرط تعجيله".[٨٦]

وورد في الإسبيجابي:

"إن كان المهر معجلاً أو مسكوتاً عنه فإنه يجب حالاً لأن النكاح عقد معاوضة

وقد تعين حقه في الزوجة فوجب أن يتعين حقها وذلك بالتسليم". (٨٧)

والرأي الثاني يعتد بالعرف في هذه الحالة، فقد جاء في فتاوى قاضي خان: "فإن لم يبينوا قدر المعجل ينظر إلى المرأة وإلى المهر انه كم يكون المعجل لمثل هذه المرأة من مثل هذا المهر فيعجل ذلك ولا يتقدر بالربع والخمس بل يتقدر بالمتعارف". (٨٨)

وقد أيّد العلامة ابن الهمام في "فتح القدير" هذا الرأي حيث يقول: "وإن لم يشترط تعجيل شيء بل سكتوا عن تأجيله وتعجيله فإن كان عرف في تعجيل بعضه وتأخير باقيه إلى الموت أو الميسرة أو الطلاق فليس لها أن تحتبس إلا إلى تسليم ذلك القدر". (٨٩)

لو نظرنا إلى الرأيين من حيث الأصول لوجدنا أن الرأي الأول يوافق القرآن والسنة أكثر من الرأي الآخر الذي له وزنه أيضاً وهذا الرأي لا يعني أنه في حالة عدم ذكر التأجيل أو التعجيل فإن المهر يكون مؤجلاً ولكن هذا الرأي يعتد بقاعدة أخرى من قواعد الشريعة الإسلامية وهذه القاعدة هي: أنه إذا راجت طريقة ما بين الناس في قضية معينة في مجتمع بحيث أصبحت كمعاهدة أو اتفاق غير مكتوب ثم قام طرفين في هذا المجتمع بالتعامل وأنهم خلال هذا التعامل لم يذكروا جانباً خاصاً بصراحة فإن معنى ذلك أنهم راضون بالعرف الخاص بذلك الجانب المتروك.لا شك في أن الشريعة الإسلامية تسلم بهذه القاعدة ولذلك فإنّ الرأي الثاني لفقهاء الحنفية ليس خطأ، ولكن قبل أن نطبق هذه القاعدة ونسلم بصحتها على إطلاقها يجب أن نعلم أن الشريعة الإسلامية لم تعتد بجميع الأعراف السائدة بل نادت بتغيير وتبديل الأعراف الخاطئة السائدة في المجتمعات الضالة أو الفاسدة، وأنها تعتد بالأعراف الرائجة في المجتمعات الصالحة في ظل الشريعة الإسلامية وأصولها، ولذلك يجب علينا قبل أن نعتد بعادة أو عرف ونعتبره اتفاقاً غير مكتوب ونعطيه

درجة القانون، نسأل أنفسنا هل نشأ هذا العرف في مجتمع صالح تقي؟ لو كان الجواب بعد البحث والتحقيق بالنفي فإنه ليس من العدل تسوية العرف بالقانون في هذه الحالة. وإذا نظرنا إلى مجتمعاتنا المعاصرة من وجهة النظر هذه فإننا نلاحظ بوضوح كيف تغلبت الأهواء على العلاقات الزوجية حتى فقدت توازنها الذي أقامته الشريعة الإسلامية، و اصطبغت بشكل عام بصبغة غير اسلامية وانحرفت عن الشريعة الإسلامية، ولننظر إلى قضية المهر موضوع البحث هنا كمثال. إن مسلمي هذه الدولة يعتبرون المهر شيئاً شكلياً، ليست له تلك الأهمية التي أسبغها عليه الإسلام عند عقد النكاح فالمهر يذكر كشيء شكلي وليس في ذهن أحد أنه يجب الوفاء به وقد تنامى إلى سمعي مرات عديدة فيما يتعلق بالمهر: "ياسيد، لا أحد يأخذ ولا أحد يعطي، فهذا الأمر ليس إلا لملء الفراغ، حسب علمي ٨٠٪ لا يدفعون المهر أساساً وعند تقدير المهر لا يكون في الحسبان إلاّ منع الطلاق لأن المهر إذا كان كبيراً فإن الزوج سيفكر فيه قبل إيقاع الطلاق.

وهكذا فقدت المرأة المهر مع أنه حقها الشرعي فأصبح كالعدم ولا يعير الناس الشريعة بالاً، تلك الشريعة التي تحلل المرأة للرجل فتجعل المهر حقاً لها عوضاً عن استحلال الفرج، ولو نوى الرجل عدم دفع المهر فإن المرأة لا تحل له عند الله سبحانه وتعالى.

يصعب علينا أن نعتد بعرف تكوّن في مثل هذه المجتمعات التي حادت عن أصول الشريعة وأحكامها، والفقهاء الذين كتبوا يعتدون بالأعراف كانوا يتكلمون عن الأعراف التي نشأت في المجتمعات الصالحة في ضوء القرآن والسنة وليس عن الأعراف التي نشأت في المجتمعات التي حادت عن سواء السبيل، لذلك لا يستطيع أي مفتي أن يكتفي بنقل كلامهم وعباراتهم ظانا أنه أدى مسئوليته بل يجب عليه قبل أن يصدر فتواه أن يفهم تلك الأقوال والعبارات في ضوء القرآن والسنة ويبحث

في الأوضاع والحالات التي قيلت فيها، هل توافق أوضاعنا وأحوالنا حتى نطبق تلك العبارات عليها.

(ترجمان القرآن-رجب -شعبان ٦٢هـ - يوليو-أغسطس٤٣م)

حل وحرمة ما تم صيده عن طريق البندقية

السؤال: لقد إستحدثتم شيئاً جديداً حين ذكرتم في تفسيركم "تفهيم القرآن" أن ما تم صيده عن طريق البندقية حلال يجوز أكله * الأمر الذي أثار الأسئلة المذكورة أدناه، فلو تفضلتم بالإجابة عليها سأكون لكم من الشاكرين:

١- الأئمة الأربعة متفقون على أن ما تم صيده بالبندقية (بسبب الضرب) حرام ولا يجوز أكله. فعلى أي شيء استندتم في جعله حلالاً.

٢- طلقات البندقية ليس لها شفرة بل يحصل الموت نتيجة للضرب الشديد حتى أننا نجد مكتوباً على الطلقات بشكل عام أن وزنها كذا وكذا ولا يكتب عليها أن شفرتها حادة بمقدار كذا وكذا ولا يجوز قطعاً أكل الصيد الذي تم قتله بالضرب وهذه القضية متفق عليها.

٣- جاء في تفسير الحقاني[٩٠] أن القاضي الشوكاني أفتى بحل الصيد عن طريق البندقية ولكن رأي القاضي ليس بحجة لأنه ينقل الأحاديث المطعون فيها ثم إنه يميل إلى أهل التشيع.

٤- إن اعتبار هذه المسألة من الفروع فيه خداع للناس، فهل تحليل الحرام من الفروع.

---

* يجب أن يعلم القارئ أنني ذكرت ما ذكرت قبل صدور تفسيري للقرآن الكريم المسمى "تفهيم القرآن" في مجلة ترجمان القرآن باختصار شديد ولم أشر فيها إلى كثير من الأدلة بهذا الصدد.

الجواب: في البداية أود أن أصحح الخطأ في الفهم الذي وقعت فيه في الشق الرابع من السؤال، عند سؤالك هل تحليل الحرام من الفروع؟ يجب أن تعلم بهذا الصدد أن هناك أمور حرمت وحللت بنصوص صريحة وواضحة يستوجب تغييرها الكفر وهناك أمور حرمت وحللت استنباطاً من إشارة أو دلالة أو اقتضاء، وهذه مسائل فرعية وقد اختلف فيها العلماء والفقهاء وحتى الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم ربما حرم بعضهم شيئاً أحله آخرون ولم يحدث أن إتهم أحدهم الآخر عند اختلافهم في هذه المسائل الإستنباطية أنه بدل وغير دين الله. ومما يدعو إلى الأسف أن باب الإجتهاد قد أغلق ليس في بلادنا فحسب بل في جميع أنحاء العالم، كلٌ التزم بمذهب فقهي معين وتجمد في مكانه حتى أنه ليظن أن هذا المذهب هو أصل الشريعة ولذلك يأنف الناس الآراء التي تخالف مذاهبهم ويعتبرونها تحريف في الدين وخروج عليه. مع أن السلف الصالح كانوا يختلفون مع بعضهم في الرأي وفي الحلال والحرام وحتى في الفروض عندما كان باب الإجتهاد مفتوحاً ولكنهم ما اتهموا أحداً بالكفر فكان كل واحد منهم يعمل بما يعتقده صحيحاً وفي نفس الوقت يعطي الآخرين حق العمل بما يعتقدون أنه صحيح. وسأضرب لك بعض الأمثلة فيما يتعلق بالطعام والشراب واختلاف علماء السلف فيها فهل بإمكانك أن تتهم واحداً منهم بأنه أحل حراماً أو حرم حلالاً:-

عن عائشة(رض) أنها كانت لا ترى بلحوم السباع والدم الذي يكون في أعلى العروق بأساً وقرأت هذه الآية "**قل لا أجد فيما أوحي إليَّ محرماً على طاعم يطعمه...الآية**"[91] وكان إبن عباس(رض) أيضاً يستدل بنفس هذه الآية في تحليل الأشياء الأخرى عدا هذه الأربعة المذكورة وهي: لحم الخنزير والميتة والدم المسفوح وما أهل به لغير الله.[92]

ويرى بعض العلماء أن الرسولﷺ نهى الناس عن أكل لحوم الحمر الأهلية في

غزوة خيبر لأسباب خاصة وهذا النهي لا يدل على أنها حرام بصفة مطلقة.[٩٣]

قال أبو حنيفة وأصحابه لا يحل أكل ذي الناب من السباع وذي المخلب من الطير وقال مالك لا يؤكل سباع الوحش ولا الهر الوحشي ولا الأهلي ولا الثعلب ولا الضبع ولا شيء من السباع ولا بأس بأكل سباع الطير الرخم والعقبان والنسور وغيرها ما أكل الجيف منها وما لا يأكل.[٩٤]

وقال الأوزاعي الطير كله حلال إلا أنهم يكرهون الرخم وقال الليث لا يأكل الهر واكره الضبع وقال الشافعي لا يؤكل ذوالناب من السباع التي تعدو على الناس، الأسد والنمر والذئب ويؤكل الضبع والثعلب ولا يؤكل النسر والبازي ونحوه لأنها تعدو على طيور الناس. وعن عكرمة أنه سئل عن الغراب قال دجاجة سمينة وسئل عن الضبع فقال نعجة سمينة.[٩٥]

واختلف في هوام الأرض فكره الأحناف أكل هوام الأرض، اليربوع والقنفذ والفأر والعقارب وجميع هوام الأرض وقال إبن أبي ليلى لا بأس بأكل الحية إذا ذكيت وهو قول مالك والأوزاعي إلا أن الأخير يشترط فيه الذكاة، وقال الليث لا بأس بأكل القنفذ وقال مالك لا بأس بأكل الضفدع.

وقال الشافعي كل ما كانت العرب تستقذره فهو من الخبائث كالذئب والأسد والغراب والحية والحدأة والعقرب والفأرة لأنها تقصد بالأذى فهي محرمة من الخبائث وكانت تأكل الضبع والثعلب لأنهما لا يعدوان على الناس بأنيابهما فهما حلال.[٩٦]

يتضح لنا من خلال هذه الأمثلة أن هناك أمور اختلف العلماء في تحليلها وتحريمها مما لم يرد بشأنه نص صريح من المسائل الفرعية، وليس معنى تحريم مذهب فقهي لشيء ما بناء على الإجتهاد أنه حرام في الشريعة الإلهية ولو قام شخص واجتهد في تلك المسألة وأحل ذلك الأمر فإننا يمكن أن نناقشه فيه ولكننا لا نستطيع أن نقيم الدنيا ولا نقعدها ونتهمه بأنه حلل ما حرم الله.

والآن أنتقل إلى أصل القضية التي بنيت عليها أسئلتك: لا أدري على أي شيء استندت في قولك بأن الأئمة الأربعة متفقون على تحريم ما تم صيده عن طريق البندقية! هل كانت هناك بندقية في زمن أي إمام من الأئمة الأربعة؟

إن تخريج بعض أو كل العلماء المقلدين للأئمة الأربعة للمسائل الإستنباطية وإصدار أحكام فيها يختلف عن إصدار الأئمة الأربعة أنفسهم للأحكام، مع أن البندقية لم تعرف إلا في عهد الفقهاء المتأخرين والتغيير الأساسي الذي تم على الأحكام المتعلقة به كان في القرن التاسع عشر، وإذا كان هناك حكم بينه الفقهاء المتأخرين فهو تفريع على تفريع من تلك المسائل التي قررها الأئمة السلف بإجتهادهم وعلى ذلك فإن الإدعاء بأن الأئمة الأربعة متفقون على هذا التحريم أمر لا مبرر له.

عندما قلت بحل ما تم صيده بالبندقيه لم أستند على قول القاضي الشوكاني بل استندت على القرآن والسنة مباشرة، ويمكن أن نقسم الأحكام المتعلقة بالذكاة الشرعية حسب الأصول إلى قسمين: القسم الأول وهو خاص بالحيوانات الأليفة، التي نستطيع التحكم فيها فنذبحها بالطريقة الشرعية فإن شروط ذكاتها تختلف عن القسم الثاني وتسمى الذكاة الإختيارية. والقسم الثاني خاص بالحيوانات التي لا نستطيع التحكم فيها مثل الحيوانات الوحشية أو الحيوانات الأليفة الهاربة والتي هي في عداد الحيوانات الوحشية حكماً والحيوانات التي ماتت بالسقوط من مكان عالٍ ولم يمكن ذبحها بالطريقة الشرعية المقررة والحيوانات التي تكون على وشك الموت والتي يخشى موتها إذا أخذ الإنسان يبحث عن شيء يذبحها به بالطريقة الشرعية، إن شروط ذكاة مثل هذه الحيوانات وما شابهها مختلفة ونطلق عليها إصطلاحاً الذكاة الإجبارية.

مكان ذبح القسم الأول من الحيوانات هو الحلق ويتم ذلك بقطع المريء والحلقوم بآلة حادة .

وأما حيوانات القسم الثاني فلا يشترط فيها الذبح من مكان خاص كما لا تشترط آلة خاصة ويكفي إسالة الدماء منها ولو بجرح بسيط والنصوص التي نجدها في الكتاب والسنة بهذا الصدد هي على الترتيب:

١-**"قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما أمسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه"**.[٩٧]

نعلم من ذلك أن الصيد بمخالب وأنياب الحيوانات المعلّمة وخروج الدماء من الفريسة بعد ذكر اسم الله عند تركها للصيد يعتبر ذكاة اضطرارية أو إجبارية وتكتمل بذلك شروطها وفي هذه الحالة إذا وجدنا الحيوان الذي تم صيده ميتاً ولم نتمكن من ذبحه فهو حلال أيضاً.

٢- قال عدي بن حاتم(رض) للنبيﷺ: "إنا نرمي بالمعراض. قال: كل ما خزق وما أصاب بعرضه فقتل فإنه وقيذ[٩٨] فلا تأكل".[٩٩] وتطلق كلمة "المعراض" على العصا الثقيلة التي لها رأس مدبب أحياناً من الحديد ويكفي لتوافر شروط الذكاة ضرب جسم الحيوان بها وخروج الدم من ذلك الجرح أو الشق الناتج عنه.

٣- عن رافع بن خديج قال: قلت: يا رسول الله إنّا لاقوا العدو غداً وليس معنا مدي أفنذبح بالقصب؟ قال: ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل ليس السن والظفر[١٠٠]

نعلم من ذلك أن الآلة ليست شرطاً أساسياً في الذكاة بل يكفي خروج الدم ويؤيد ذلك الحديث التالي: "عن عدي بن حاتم قال: قلت: يا رسول الله! أرأيت أحدنا أصاب صيداً وليس معه سكين، أيذبح بالمروه[١٠١] وشقة العصا؟ فقال: أمرر الدم بما شئت واذكر اسم الله".[١٠٢]

٤- "عن أبي العشراء عن أبيه أنه قال: يا رسول الله! أما تكون الذكاة في الحلق واللّبة؟ فقال: لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك".[١٠٣]

نعلم من هذا أن جسم الحيوان الخارج عن سيطرتنا كله مكان للذبح والأصل ليست الآلة التي تستعمل في الذبح وإنما يكفي شق الجسم أو خزقه حتى يخرج منه الدم.

٥- "عن كعب بن مالك أنه كان له غنم ترعى بسلع[١٠٤] فأبصرت جارية لنا بشاة من غنمنا موتاً[١٠٥] فكسرت حجراً فذبحتها به فسأل النبي ﷺ فأمره بأكلها".[١٠٦]

"وعن عطاء بن يسار عن رجل من بني حارثة أنه كان يرعى لقحة[١٠٧] بشعب من شعاب أحد فرأى بها الموت، فلم يجد ما ينحرها به فأخذ وتداً فوجأ به في لبّتها حتى أهراق دمها ثم أخبر رسول الله ﷺ فأمره بأكلها."[١٠٨]

يمكن أن ندخل حد الحجر المكسور في تعريف الآلة الحادة أو السكين ولكن كيف يمكن أن نصف نصل الخشب بأنه مثل السكين؟

بعد أن نضع أمامنا النصوص المذكورة أعلاه لننظر في قضية البندقية: إن قياس رصاصة البندقية بحجر النباطة ثم الإستنتاج بأن الحيوان الذي مات بها نتيجة لضربة مثل ضربة حجر أو عرض خشبة ليس صحيحاً، لأن الرصاصة المنطلقة من البندقية والتي تبلغ سرعتها تقريباً ٥٠٠ متر في الثانية لا نستطيع أن نشبهها بالحجر فإن تلك السرعة العجيبة تغير من صفتها فتدخل الجسم مثل الآلة الحادة فتجرحه ويخرج منها الدم وهذا لا يختلف كثيراً عما يقوم به الصياد سواء كان إنساناً أو حيواناً من ذبح الفريسة بآلة حادة أو بمخالبه أو بأنيابه أو بالمعراض أو بقطعة خشبية مدببة بل يمكن أن نقول بأن الصيد بالبندقية أقدر على إخراج الدم.

وفقاً لهذه الأسباب أرى أنه إذا أطلق صياد رصاصة من بندقيته بعد أن يسمي الله ليصيب بها حيواناً فإنه يكون حلالاً ويجوز أكله لأن الرصاصة تأخذ حكم السكين لسرعتها الفائقة. ولكن إذا لم يقنع شخص بذلك وأصر على إعتباره حراماً فأنا من جانبي لا أستطيع إجباره على عكس ما اقتنع به ولا أستطيع إجباره على الأكل مما صيد بالبندقية، أنا مكلف بالعمل بما وصلت إليه بإجتهادي وعلى الآخرين العمل وفقاً لاجتهادهم، ورغم إختلافنا في المسائل الإجتهادية إلا أن ذلك لا يفسد للود قضية ونبقى جميعاً أتباع دين واحد.[١٠٩]

(ترجمان القرآن-ربيع الأول ٦٥هـ-فبراير ٤٦م)

مشكلة التكسب تحت ظل نظام الكفر والفسق

السؤال: بعد قراءتي لكتبكم ضقت ذرعاً وبدأت أنفر من عملي لأن الكسب الحلال تحت ظل الحضارة والنظام الكافرين مستحيل ولا يمكن تصوره، فماذا يجب علينا أن نعمل وأي السبل نسلك؟

الجواب: ما ذكرته صحيح وهو أن الكسب الحلال الخالص أصبح مستحيلاً في ظل السياسة والحضارة والنظام الكافر ولكن لم يكن قصدي من التركيز على الفرق بين الحلال والحرام في الكسب أن طرق الكسب الحلال متوافرة وعلى الناس أن يتكسبوا بها ويتركوا طرق الكسب الحرام، بل كان قصدي من ذلك أنه بعد معرفة الفرق بين الحلال والحرام على المسلم الصادق أن يستعرض الوضع حوله فإنه سيلاحظ بنفسه كيف أنه محاط من الجوانب الأربعة بالنجاسات والقاذورات ثم لو كان حقاً يطلب النقاء والطهارة فإنه سيتولد لديه حماس شديد لأجل تغيير ومحو هذا النظام المليء بالنجاسات وفي كل آن ولحظة سينفر ويكره هذا النظام.

بعد أن فهمنا هذه القاعدة ليس أمامنا إلا أن نتجنب الطريق الأكثر حراماً أو الأقرب إلى الحرام ونقبل- على مضض- سبيلاً أقرب إلى الحلال وإن كان ملوثاً ببعض الحرام، حيث لا يمكننا الحصول على الحلال الخالص في ظل مثل هذا النظام، ويبقى مرد الأمر إليك وإلى قدرتك في تجنب الحرام ونهج أبعد الأساليب عنه وهكذا تتجنب المساهمة في تعزيز النظام الكافر قدر إمكانك. وللنجاح في هذا الأمر من الناحية العملية هناك شرط آخر وهو أن تكون مستعداً للتضحية بمستواك المعيشي، فقد رأيت كثيراً من الناس الذين عرفوا الفرق بين الحلال والحرام يشترطون لترك الحرام أن يبقى مستواهم المعيشي كما كان عندما كانوا يتكسبون بالحرام، وينتج عن ذلك أنهم لا يستطيعون مفارقة الكسب الحرام محافظة على مستواهم، ولا يمكن

للإنسان أن يعيش بالحلال إلا إذا قرر أن يأكل الحلال بغض النظر عما إذا كان الطعام غالياً أو رخصياً وأن يلبس الحلال ولا يهمه ما إذا كانت الملابس ناعمة أو خشنة.

(ترجمان القرآن- رمضان،شوال ٦٢هـ-سبتمبر، اكتوبر ٤٣م)

تحليل الرشوة والخيانة بالحيل

السؤال: المبالغ والهدايا والتحف التي يهديها الناس يرضاهم إلى الموظفين الرسميين يعتبرها هؤلاء الموظفون بشكل عام أنها جائزة ويقولون بأنها لا تدخل في تعريف الرشوة ولذا فهي جائزة شرعاً. كما يرى هؤلاء الموظفون جواز صرف الأموال العامة التي بين أيديهم على احتياجاتهم الشخصية وقد حاولت عدة مرات إقناع ممن لي بهم صلة من هذه الفئة بالإحتراز من هذا الأمر ولكن دون جدوى.

الجواب: هناك أربعة طرق فقط لنقل ملكية مال من شخص إلى آخر أو آخرين، أول هذه الطرق أن يكون المال هبة برضا النفس، والثاني عن طريق البيع والشراء برضا الطرفين. والثالث أن يكون أجراً لقاء خدمة أو عمل وفقاً لاتفاق الطرفين. والرابع أن يكون ميراثاً وفقاً للشرع الحكيم وكل ماعدا ذلك حرام، ولننظر الآن في صفة الروبية[١١٧] التي يأخذها الموظف الرسمي من صاحب المعاملة التي بين يديه وإلى تكييف الإستفادة من الأموال العامة الموضوعة في يد الموظف العام لصرفها على المصالح العامة، هل تدخل تحت أي نوع من هذه الأنواع الأربعة؟

بديهي أنه لا يدخل تحت بند البيع والشراء أو تعريف الميراث فهل هو هبة أو عطية؟ لمعرفة الجواب على هذا السؤال يكفينا أن نتساءل هل كان الموظف الرسمي سيحصل على هذه الهبة لو لم يكن يشغل هذا المنصب أو كان متقاعداً من عمله مثلاً وإذا كان الجواب بالنفي فإن ما يأخذه الموظف ليس بهبة على كل حال لأنه

يحصل على ذلك المال بسبب وظيفته وليس بسبب شخصي أو خاص، بقي السؤال التالي هل يأخذ الموظف ذلك المال مقابل خدماته التي يؤديها للناس؟ وبديهي أيضاً أن ذلك ليس أجراً مقابل عمل أو خدمة لأنه يأخذ راتباً أو مكافأة نظير عمله.

إذن كل ما يأخذه الموظف العام أثناء عمله وبسببه إما خيانة في المال العام أو أجر غير شرعي عن الخدمات الغير مشروعة التي يؤديها لأنه يكون قد أخذ راتباً عن الأعمال والخدمات التي هو مكلف بأدائها وفقاً لشروط عقد العمل وما يأخذه الموظف زياده على ذلك فهو بلا شك حرام.

هذا من الناحية العقلية والآن لننظر إلى الأمر في ضوء النصوص الشرعية:

عن أبي حميد الساعدي قال: قال رسول اللهﷺ: "هدايا العمال غلول".[١١١]

وعنه، قال: "استعمل رسول اللهﷺ رجلاً على الأزد يقال له ابن اللتيبة، فلما قدم قال هذا لكم وهذا أهدي لي، فقام النبيﷺ فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله فيقول هذا لكم وهذا هدية أهديت لي، أفلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتيه هديته إن كان صادقاً".[١١٢]

وعن بريدة عن النبيﷺ قال: "من استعملناه على عمل فرزقناه رزقاً فما أخذ بعد ذلك فهو غلول".[١١٣]

وعن رويفع بن ثابت الأنصاري أن النبيﷺ قال: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يركب دابة من فيء المسلمين حتى إذا أعجفها ردها فيه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس ثوباً من فيء المسلمين حتى إذا خلقه رده فيه".[١١٤]

وعن عبدالله بن عمرو قال: "لعن رسول اللهﷺ الراشي والمرتشي".[١١٥]

وعن عدي بن عميرة الكندي أن رسول اللهﷺ قال: "ياأيها الناس من عمل منكم لنا على عمل نكتمنا منه مخيطاً فما فوقه فهو غل يأتي به يوم القيامة".[١١٦]

هذه هي أقوال الرسول ﷺ في هذه المسألة وهي واضحة وضوح الشمس ولا تحتاج إلى مزيد من الشرح أو التوضيح فالذين يسلكون السبل المعوجه ويلجأون إلى الحيل والخدع ويلوون ألسنتهم لإثبات جواز أكلهم الحرام، عليكم أن تقولوا لهم: إذا كنتم مصرون على أكل الحرام فلا أقل من أن تعتبروه حراماً ولا تحاولوا تلبيس الحق بالباطل ربما وفقكم الله سبحانه وتعالى ونجاكم منه، ولكنكم إذا أكلتم الحرام على أنه حلال فإن ضميركم سيموت وستنعدم لديكم الرغبة في تجنب الحرام وعندما تقفون أمام رب العزة يوم القيامة ويبدأ الحساب، عندئذ ستعلمون أن الحقيقة لا تتغير حسب مشيئتكم فالحرام حرام مهما حاولتم. ثم قولوا لهم إذا كنتم تظنون أن الله واليوم الآخر والجزاء والعقاب من أساطير الأولين وليست حقيقة فإنه لا فائدة من مناقشتكم في قضايا الحلال والحرام، ولكم أن تأكلوا وتشربوا وتعملوا ما شئتم مثل الأنعام دون تفريق بين الحلال والحرام ولكنكم إذا كنتم موقنين بوجود الله سبحانه وتعالى وأنه محاسبنا يوم القيامة فعندئذ عليكم أن تسألوا أنفسكم لم هذا الكسب الحرام؟ هل تأكلون الحرام لتنمو أجسامكم؟ ولكن أجسامكم لن تعترف بجميلكم هذا! بل سوف تشهد ضدكم أمام الله سبحانه وتعالى يوم القيامة وستشتكي إلى ربها الذي سلمها كأمانة إلى هؤلاء الظلمة الذين لم يراعوا الحلال والحرام فنمّو هذه الأجساد بالحرام، واسألوهم هل يتكسبون بالحرام من أجل زوجاتهم وأولادهم؟ ولكن هؤلاء سوف يكونون خصومهم يوم القيامة وسيشتكون إلى الله بأن هؤلاء الظلمة فسدوا وأفسدونا معهم، فلم إذن يعرض هؤلاء أنفسهم لعذاب الله؟ من ذا الذي يستحسن ما يقومون به من أعمال غير شرعية؟ ممن يتوقعون أن يكرمهم على عملهم هذا؟ إن مَثل نظام الحكومة الطاغوتي الذي هم جزء منه مثل جسم الخنزير الذي تعتبر كل قطعة لحم منه وكل وريد فيه حرام، فكونهم جزء من هذا النظام أوقعهم في ذنب كبير فلماذا يزيدون الأمر سوءً ويلقون بأنفسهم إلى التهلكة

بسلوكهم سبل الخيانة والرشوة وطرق الباطل؟ ألا يخافون من الموت وانتهاء الأجل؟ أم أنهم وجدوا مكاناً آخر يلجأون إليه يوم القيامة فراراً من عذاب الله؟

(ترجمان القرآن- رمضان، شوال ٦٢هـ- سبتمبر، اكتوبر ٤٣م)

بعض المسائل المتعلقة بالرشوة وخيانة الأمانة

السؤال: لدي أسئلة أخرى بشأن المسائل التي تعرضتم لها تحت عنوان "الرسائل والمسائل" في عدد من أعداد مجلة "ترجمان القرآن" فيما يتعلق بالرشوة وخيانة الأمانة، أرجو أن تجيبوا عليها بالدليل الشافي، وهذه الأسئلة هي:

١- هل دعوة المفتشين الذين تعينهم الحكومة بصفة مؤقته للتفتيش على عمل فرد أو هيئة إلى حفلة شاي تعد رشوة مع أننا لا نستطيع أن نعتبرهم موظفين عموميين بالمعنى الإصطلاحي وما الحرج في تكريم هؤلاء؟

٢- يرى كثير من الناس أنه يجوز أخذ أموال الحكومة البريطانية[١١٧] بغض النظر عن الوسيلة وخاصة تلك الأموال التي لا يستفيد منها الشعب بل تصرف على الحكومة ومصالحها، فيمكن أخذها بالرشوة أو خيانة الأمانة ويستدلون على ذلك بقولهم أن الربا وإن كان حراماً قطعياً إلاّ أن كبار الفقهاء لا يكتفون بالإفتاء بجواز أخذه من البنوك الحكومية فحسب بل بوجوب أخذه لأن هذا المال إذا ترك في تلك البنوك فإنه سوف يستعمل في تقوية وتعزيز الهيئات التبشيرية التي تعمل ضد الإسلام، هذا المال الذي يسيء نظام الحكومة إستعماله فلا يصرف على الشعب بل على الحكومة الكافرة مع أنه مال الشعب أصلاً أخذ منه غصباً، لم لا يحق للمسلمين أخذه والحصول عليه بشتى الطرق والأساليب الجائزة وغير الجائزة؟

الجواب: قبل أن أجيب على هذه الأسئلة أرى أن أوضح القاعدة الأصولية

التالية وهي أننا عندما نركز على الحلال والحرام وما يجوز وما لا يجوز ونحث الناس على فهم مسئولياتهم الأخلاقية والأدبية وأدائها كما يجب لا نقصد بذلك أن نقدم للنظام الباطل الذي يحكمنا شعباً طاهراً خلوقاً خادماً مطيعاً لا يثير أية مشاكل، بل إن من الثمرات الطبيعية واللازمة في الحقيقة لهذا النظام الباطل هو عدم إكتراث الناس بمسئولياتهم الأخلاقية والأدبية وتحقيق رغباتهم وما تأمرهم به غرائزهم فلا يخافون من شيء سوى عصا القانون.

وبالتالي فإن أخذ الناس الرشوة وخيانة الأمانة وسرقة المال العام من النتائج الطبيعية لهذا النظام، فهو الذي شجع على ذلك ويستحق أن يعامل بتلك الطريقة. ومن الطبيعي ألا يستطيع أصحاب الأخلاق العالية أن يعيشوا تحت لواء القادة الخائنين واللصوص والفاسدين. لذلك ليس قصدنا من الحديث عن الأخلاق أن نهيء أفراداً صالحين بدلاً من الفاسدين الذين هم من الثمرات الطبيعية لتلك القيادة الفاسدة. إن ما يهمنا في الحقيقة هو أخلاقنا وأعمالنا ولا نريد إلاّ أن نزيل آثار ذلك النظام عن إخواننا ما استطعنا إلى ذلك سبيلاً، وننشأهم على الأخلاق الفاضلة حتى يكونوا أصلح عند الله من هؤلاء الفاسدين وحتى يختارهم الله للقيادة بدلاً منهم، ولهذا السبب ننصح الناس ونحثهم على تجنب المعاصي والسيئات رغم أنها قد لا تعد كذلك في ظل مثل هذا النظام ولكن تجنبها يدخل في تعريف الحسنات على أي حال وتبقى مذمومة في نظر الإسلام والأخلاق.

والآن أجيب على أسئلتكم بالترتيب:

١- حسب رأيي لا فرق بين الموظف الدائم أو المؤقت الذي تستعين به الحكومة للتفتيش على عمل ما، ولا أعتقد أن أصحاب المعاملات يحبونه لشخصه، ولولا تلك المعاملات لما وجدنا أحداً من هؤلاء يكرمه وما هذه الدعوات أو الولائم إلاّ لمصلحة أو نظير سكوت عن عمل غير قانوني، لذلك فإنها تدخل في المفهوم العام

للرشوة، ولكن وكما وضحت في القاعدة الأصولية لا إعتراض لنا على هذه الدعوات والولائم في ظل الحكومات الغير الإسلامية إلاّ أنها تعوّد إخواننا على الأعمال الغير مشروعة وتحقيق مصالح غير مشروعة وإن كان هذا النظام يأكل الحرام ويشرب الحرام حتى غذّي بالحرام.

٢- هناك خطأ أساسي في طريقة السؤال الثاني وهو أنك أو من سألوا هذا السؤال، ركزت فقط على نوعية المال الموجود لدي الطرف الأول ولم تركز على كيفية حصول الطرف الثاني عليه وعلى أي حال لنفترض أني أعلم عن شخص أنه لص وأن كل المال الذي لديه مسروق فهل يجوز لي أن أسرقه؟ لا شك أنه يجوز لي أن أحصل على مالي الذي سرق مني إذا كنت قادراً على أخذه ولكن لا يحق لأي إنسان أن يسرق المال الذي لدى السارق.

ومثال الربا الذي ضربته لا ينطبق هنا حيث إننا لا نسرق المال من البنك وإنما يعطينا البنك حسب قواعده وأنظمته ونحن مجبرون على أخذه لأننا إذا لم نأخذه فسيتقوى به الظالم وسيتمادى في ظلمه على المسلمين المحكومين وإن كنا لا نستطيع استعماله وصرفه على حوائجنا بل علينا أن نتبرع به على الفقراء والمحتاجين لأن الربا يقتطع أصلاً من جيوب هؤلاء المساكين.

يجب أن تفهموا هنا أننا لسنا ضد السرقة من أموال الحكومة لأنها تستحق هذه المعاملة بل لأنه يجب علينا أن نربي أنفسنا على الأخلاق الفاضلة ونتخلص من مرض الكسب الغير مشروع.

(ترجمان القرآن- ربيع الأول والآخر ٦٣هـ-مارس، ابريل ٤٤م).

المحاماة في نظر الإسلام

السؤال: إخترت مؤخراً مهنة المحاماة وقد حققت فيها تقدماً ملموساً ولكنني أرى أن المحامي يحتج ويستدل بالقوانين الوضعية بدلاً من القوانين الإلهية ويحاول إثبات أحقية دعواه وفقاً للقوانين الوضعية وإن لم تؤيدها الشريعة الإسلامية، ومن جانب آخر يحاول إبطال أمر ما حسب القوانين السائدة ولو لم تتفق معه شريعة الله، خلاصة القول أن المحامي عند أول خطوة له على عتبة العدالة عليه كمحامي أن يقر ويعترف بمعايير القوانين الوضعية للتمييز بين الحق والباطل وتحديد واجباته، وذلك يعني أنه يجب على المحامي أن يمثل الكفر تمثيلاً جيداً، ولكنني لا أري أية مهنة يستطيع الإنسان خلال ممارستها أن يتجنب الحرام، كيف يمكننا أن نعالج مشكلة الإنفصام هذه؟ إن مثلي عندما أتقدم إليكم بهذا السؤال مثل المسافر الذي وضع أحد قدميه في السفينة والأخرى على اليابسة.

الجواب: إن رأيك فيما يتعلق بمهنتك صحيح مائة بالمائة وإن دلت على شيء فإنما تدل على سلامة طبعك، وليس من الصعب على من سلم طبعه من أمثالك أن يفهم أن الكسب الحلال الخالص والحياة حسب الشريعة الإسلامية في ظل النظام الكافر أمر مستحيل، تبقى مسألة تجنب الضرر الأكبر أو الحرام الأكبر واللجوء إلى الضرر الأصغر أو الحرام الأصغر أو الحرام الذي لا بد منه، بمعنى آخر اللجوء إلى المعصية التي لا مفر منها من أجل تجنب الصدام مع النظام الغير إسلامي.

عرفت بنفسك أن مثل من يتخذ المحاماة كمهنة كمن يحارب القانون الإلهي وأية مهنة أخرى مقارنة مع مهنة المحاماة وإن كان فيها شيء من الحرام إلا أنها لا تعتبر حرباً على الله وخروجاً على شرعه، وقد يجبر الإنسان في المهن الأخرى العمل في مجال التجارة أو الزراعة أو الصناعة أو الحرفة أو العمالة أو الأعمال

الخاصة على أن يتلوث بالحرام بقدر ما ولكن هذا القدر من الحرام على كل حال أقل بكثير من الحرب التي يعلنها المحامي على القوانين الإلهية.*

(ترجمان القرآن-محرم، صفر ٦٣هـ-يناير، فبراير ٤٤م)

جاهلية المتعالم

السؤال: قال أحد علماء الدين وأولي النهى معلقاً على كتابيكم "الخطبات" و"الصراع السياسي" بأن تولي الوظائف في الحكومة الكافرة لا تدخل ضمن تعريف "طاعة غير الله" وإنما يعد ذلك خدمة للنفس وللبلاد. وهذا كما أرى خطأ حيث يتحكم الهندوس والسيك في خزائن الدولة ولا يستطيع المسلمون مثل المنبوذين سوى المطالبة بحقوقهم وحتى الرواتب التي يأخذونها نظير عملهم في الوظائف الحكومية فإنهم يعتبرونها حرام، فأنا متحير كيف أجيب عليه؟

الجواب: ذكرت في سؤالك أنك نقلت ما قاله صاحب الدين والنهى وقد تعجبت بشدة وتحيرت كيف يمكن أن يقول عالم دين وصاحب عقل وقلب ما قاله صاحبك ولو أنك لم تذكر في سؤالك تلك الصفتين لأفتيتك بعكس ما ذكره، إذا بدأ أصحاب العلم يقولون مثل هذا الكلام فإنه عندئذٍ يجب تجنبهم والبعد عنهم حيث يمكن إقناع وإفهام الجهلاء ولكن لا يمكن ذلك بالنسبة للعلماء الضالين.

ولا أستطيع أن أوضح المسألة أكثر مما فعلت في كتبي وأن هؤلاء إذا لم يقتنعوا حتى بعد قراءتهم ما كتبت في هذا المجال فلهم أن يسلكوا السبيل الذي يرونه صواباً فسينكشف عني وعنهم حجاب الحقيقة يوم القيامة.

---

* للمزيد من التفصيل في هذا الموضوع يرجى الرجوع إلى كتابي "القانون الإسلامي".

ملاحظة: قارنوا بين رأيي الطرفين في هذه المسألة بهذا المنظار: من ناحية مسلم بسيط لا يفهم من أمور دينه إلا اليسير تخرّج من المدارس العصرية التي تدرس العلوم الحديثة أو العصرية ومن جانب آخر عالم دين وصاحب قلب، كيف يفكر الفريق الذي يتميز عن الآخر بأنه من المفروض أن يكون من أهل التقوى وانظروا إلى الفريق الثاني الذي تلقى العلم في أحضان الكفر والإلحاد والذي لو أخطأ لإلتمسنا له العذر لأنه عاش بعيداً عن الدين، ولكننا نلاحظ يقظة الضمير عند هؤلاء الشباب وآثارها الطيبة فيهم.

(ترجمان القرآن-محرم، صفر ٦٣هـ-يناير، فبراير ٤٤م)

حدود العلاقة التجارية مع كاسب الحرام

السؤال:

١- هناك أفراد صالحين وآخرين فاجرين في التجارة، كيف يمكن أن نتعامل مع الفاجرين الذين منهم من يبيع الخمر ويأكل الربا.....إلخ؟

٢- هل يمكن التجارة بالمال المقترض من كاسب الحرام أم لا؟

٣- هل يجوز العمل لدى كاسب الحرام أو الأكل أو الشرب معه أم لا؟

الجواب:

١- إذا كان نوع التجارة التي تمارسها جائزة والطرق التي تتاجر بها جائزة فإن وجود شركاء يتعاملون بالحرام لا يغيّر من صفتها، وإذا كان رأس مالك حلالاً وتراعي الشرع في تجارتك فإن ما تربحه من ذلك يكون حلالاً أيضاً.

٢- لا حرج في الإقتراض من كاسب الحرام ولو كان ماله من حرام لأنه وصل إليك بأسلوب حلال وطريقة جائزة.

٣- كاسبوا الحرام نوعين، النوع الأول الذي يتعامل بالفحشاء مثل الدعارة، فلا يجوز حتى الإقتراب منه ناهيك عن العمل عنده والنوع الثاني الذي يتعامل بالحرام ولكن لا يصل ذلك إلى درجة التعامل بالفحشاء مثل المحامي والمرابي.[١٦٨] فالعمل عنده لا يجوز إذا كان يشاركه في عمله، مثل إيصال الأموال الربوية أو العمل ككاتب لدى محام، ولكن إذا كان العمل ليس له علاقة بنوعية العمل الذي يقوم به كاسب الحرام مثل طهي الخبز أو العمل كسائس للخيول أو كسائق فإنه يجوز ولا حرج في ذلك، بقيت مسألة تناول الطعام عنده فالأولى تجنبه.

(ترجمان القرآن-محرم، صفر ٦٣هـ-يناير، فبراير ٤٤م)

الإستفادة من تركة الوالدين وكسبهم المشتبه فيه

السؤال: أحاول منذ مدة الإنضمام إلى الجماعة الإسلامية ولكني حتى الآن لم أنجح في تطهير نفسي من الرزق الحرام وسد حاجاتي في هذه الدنيا من الرزق الحلال الطيب، فالعمل الذي توارثناه أباً عن جد هو فلاحة الأرض وأعلم جيداً أن تعاملنا مع الأرض لم يكن على أساس الشرع حيث لم تقسم حسب قانون الوراثة الشرعي ولم نؤد الحقوق التي يستوجبها الشرع والسؤال هو هل يجوز لي أن أستفيد من المال الذي آخذه من والدي مضطراً؟ وماذا عن التركة التي ستؤول إليّ مستقبلاً هل يجوز لي أخذها؟

الجواب: إن التركات التي تؤول في ظل النظام الجاهلي أو تكون قد انتقلت من يد إلى أخرى بطرق وأساليب غير شرعية الأصل أنها مشتبه فيها ولا تجوز ولكن الإسلام لم يأمرنا بإتلاف هذه الأموال أو تركها ولم يكلفنا الإسلام بالبحث عن أصل المال الذي نأخذه، وإنما أمرنا أننا إذا قبلنا الإسلام كدستور للحياة علينا أن نكسب

الأموال بالحلال ولا نصرفها إلا فيما يجوز وأن نخضع جميع معاملاتنا للشريعة الإسلامية. بقيت الحقوق التي لم تُؤد في الماضي فإذا كان أصحابها معروفين وقدر تلك الحقوق معلومة فيجب أداؤها إليهم، وإن لم تكن كذلك فعلى الإنسان أن يحتاط لذلك في المستقبل حيث يحرص على أداء حقوق الناس.

(ترجمان القرآن-محرم، صفر ٦٤هـ- يناير، فبراير ٤٥م)

هو الخصم والحكم

السؤال: يعيش في منطقتنا شخص يصلي ويصوم ويؤدي الزكاة وملتزم بأوامر الشرع الأخرى ويتجنب الكبائر ولكن حاله عجيب مثلاً فيما يخص بعلاقته بوالديه فهو لا يقصر في خدمتهما ويعينهما على قضاء الحوائج ولكنه لا يأخذ من أموالهما شيئاً حتى أنه لا يأكل من طعامهما قط وما ذلك إلا لأن والده يكذب في تجارته، وكذلك يتجنب الأكل والشرب عند أقاربه وأصحابه الذين يشك في كسبهم، ويتعامل بنفس الطريقة مع المرتشين والموظفين الحكوميين والمرابين وخائني الأمانات، إلى درجة أنه يتجنب الأكل وحتى شرب الشاي عند إمام مسجد يأخذ وظيفة من بعض مكتسبي الحرام، ولو أنه إضطر في السفر إلى أن يأكل عند أحد من هؤلاء فإنه عند رجوعه يقدر قيمة الطعام ويرسل إليه ما يزيد على قيمة ذلك الطعام، أو أنه يتبرع بقيمة الطعام الذي أكله مضطراً إلى جهة خيرية ويدعو الله أن يوصل ثواب ذلك إلى صاحب الطعام الذي لا يكون لديه أيّ علم بما جرى.

إن هذا المسلم المتقي يتحرى الحلال المطلق في تجارته ولا يكذب أبداً وكثيراً ما يدعو أصحابه وأقاربه إلى الطعام وشرب الشاي. ولكن والديه وأصحابه وأقاربه غاضبون من تقواه وسلوكه معهم حتى جيرانه وأهل المنطقة. أرجو أن تخبرونا عما

إذا كان صاحبنا المتقي هذا على صواب أم لا؟ وهل تصرفه هذا له أساس من القرآن والسنة أم أنه يتجاوزهما؟ وهل هذه التقوى من الأمور الأصولية أم أنها مستحبة أو فرعية؟ أليس من الممكن أن يكون هذا الإنسان يخدع نفسه ؟

الجواب: تعجبت كثيراً من سؤالك فبدلاً من أن يشكر أهل منطقتكم الله على أنه أوجد بينهم مثل هذا الرجل الصالح الذي يتحرى أكل الحلال ويدعو الآخرين إلى الخير ويحاول تجنب الحرام الذي وقع فيه كثير من الناس، وبدلاً من أن يتعلم أبواه وأقرباؤه من حياته درساً ويشكروا الله على وجود مثل هذا العبد الصالح في بيتهم تراهم على العكس من ذلك يسألون عن تقواه، وحتى لو تجاوز الإعتدال فإنه تجاوزه هذا ليس نحو الشر. كان الأولى بهؤلاء أن يتساءلوا عن الذين ينجسون مهنة شريفة مثل التجارة بالكذب؟ وماذا عن الذين يكسبون رزقهم بطرق غير شرعية مثل الرشوة والظلم؟ من المخطيء، ذلك الرجل الصالح الذي يحاول أن يجنب نفسه والآخرين من الحرام والنجاسة أم هؤلاء الذين يعيشون بالحرام ويلومون من يحاول إخراجهم من الوحل الذي سقطوا فيه.

لقد آلمني كثيراً المستوى الأخلاقي المتدني الذي وصل إليه المسلمون حتى أصبح الفسّاق يسرحون ويمرحون في الأرض بينما الملتزمون بشريعة رب العالمين والمطيعين له لا يؤبه بهم.

إذا وجدت ريح طيبة في جو متعفن فإن سليم الطبع يفرح لتلك الريح ويتمنى أن تملأ الأرض كلها بها، ولكن الأمر الذي يدعوا للأسف أن فاسدي الطبع يسدون أنوفهم أمام هذه الريح الطيبة ويرجون ألا يبقي أي بصيص من النور على وجه هذه البسيطة وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن عفونة الجوّ ملأت أدمغتهم إلى درجة أنهم لا يتقبلون الرائحة الطيبة بل لا يتقبلون إلا الروائح الكريهة.

(ترجمان القرآن-جمادي الأول ٦٥هـ-ابريل ٤٦م)

الأمانة والقرض وصلة الرحم

السؤال:

١- ماهي الأصول والقواعد التي يجب أن يراعيها من يحتفظ بالأمانة ومن يودعها.

٢- ماهي الأمور التي يجب أن ينتبه إليها من يأخذ القرض الحسن ومن يعطيه؟

٣- ما هو مفهوم صلة الرحم؟ وما أهميتها في نظر الشريعة الإسلامية؟

الجواب:

١- الأمانة أصلاً تكون بين شخصين يعتمد أحدهما على الآخر فمن يودع أمانة عند أحد فإن ذلك يعني أن الأول يثق في الآخر على أنه سيحافظ على ما ائتمنه عليه قدر استطاعته وبكل أمانة ويعنى أن الثاني يثق في أن الأول لن يودع عنده الأشياء المحرمة كأمانة فمثلاً لن يودع عنده مالاً مسروقاً أو أشياء غير شرعية أو غير قانونية ويثق في مودع الأمانة أنه لا يقصد بذلك أن يخدع أحداً أو يضر. أي أن كل من الطرفين محل ثقة الآخر.

٢- وفيما يتعلق بأخذ القرض أو اعطائه فيجب مراعاة أن تكون شروط القرض بين الطرفين مكتوبة وواضحة قدر الإمكان مثل تحديد المدة والإشهاد على القرض وألا يحاول المقرض أن يستفيد من القرض وألا يحاول إذلال المقترض أو المنّ عليه أو الإضرار به، وإذا انتهى الأجل المحدد ولم يستطع المقترض إرجاع المال فيجب على المقرض أن يمهله "فنظرة إلى ميسرة"[119] وأن يتساهل معه، ومن الجانب الآخر يجب على المقترض أن يعيد المال الذي اقترضه متى ما تمكن من ذلك وألا يماطل في أدائه أو يتساهل فيه.

٣- مفهوم صلة الرحم هو المحافظة على المحبة والألفة والتعاون وحسن السلوك

والنصيحة في العلاقة مع الأقارب في الحدود التي أجازها الشرع الحنيف، وليس لها حد معين كما لا يمكننا تحديدها. فهي في الحقيقة من الأشياء المعروفة التي يعرفها جميع الناس، وقطع صلة الرحم من الذنوب الكبيرة التي ورد ذمها في القرآن والحديث.

(ترجمان القرآن-جمادي الأولى ٦٥هـ-ابريل ٤٦م)

نصاب الزكاة في الكنوز

السؤال: ذكرت جميع كتب الفقه أن نصاب زكاة الفضة مائتي درهم (٥٢,٥تولة) والذهب عشرون ديناراً (٥, ٧ تولة) ويقول العلماء إذا كان لدى إنسان ذهب وفضة ولم يبلغ أيٌ منهما على حدة حد النصاب المقرر في الشريعة عندئذ يجب معادلة الذهب بالفضة أو معاولة الفضة بالذهب أيهما أنفع للفقراء ثم إخراج الزكاة عنهما معاً إذا بلغا في مجموعهما حد النصاب المقرر والأمر حتى هنا واضح ولكنهم يقولون أيضاً بأنه إذا كان لدى إنسان فضة فالنصاب عندئذ يكون بالفضة وإذا كان عنده ذهب فالنصاب يكون بالذهب وعلى ذلك فإن من يكون عنده ٦٠ روبية تجب عليه الزكاة ولكنها لا تجب على من عنده ٦ تولات من الذهب مع أننا لو عادلنا اليوم هذه الكمية من الذهب بالمال لبلغت ٥٠٠ روبية وهذا الأمر عجيب حيث يلزم الإسلام حسب أقوال الفقهاء الأقل مالاً بالزكاة ويترك الأكثر مالاً.

حسب فهمي كانت النسبة المالية للذهب والفضة في زمن الرسولﷺ غير النسبة الحالية فالنسبة الحالية هي ١:٧٥ أو ١:٨٠ بينما كانت النسبة في عهد النبوة ١:٧، وقد اعتبر الشرع القيمة المالية في فرض الزكاة فجعل ١٤٠ مثقالاً من الفضة أساس الزكاة في الكنوز وعندما حدد الرسولﷺ نصاب الزكاة ذكر هذا القدر من الفضة

وحيث أن قيمة ١٤٠ مثقال من الفضة كانت تعادل ٢٠ مثقال من الذهب (٥ ,٧ تولة) لذلك قرر هذا النصاب ولكن ذلك لا يمكن أن يعني أن نصاب الذهب في الزكاة سيبقى ٥ ,٧ تولة ولن يتغير حتى يوم القيامة بل سيكون نصاب الذهب ما يعادل قيمة ٥ ,٥٢ تولة من الفضة بمعنى أن من يكون عنده ذهب فعليه أن يعادله بالفضة فإذا بلغت قيمة ما يعادل ٥ ,٥٢ تولة من الفضة أو أكثر فعليه أن يؤدي الزكاة عنه.

لم أجد في كتب الفقه ما يؤيد رأيي هذا كما لم أجد عالماً من علماء هذا العصر من له هذا الرأي لذلك لا أثق برأيي كثيراً وسوف أقتنع برأيكم وترجيحكم.

الجواب: رأيك صحيح فيما قلت بشأن عدم تغير نسبة قيمة الذهب والفضة التي كانت في عهد النبيﷺ فهي نفس النسبة التي نعلمها من مقدار النصاب أي ٥ ,٥٢ تولة من الفضة: ٥ ,٧ تولة ذهب، ولكني لا أتفق معك فيما ذكرت من أنه بسبب الفرق الكبير الذي لحق هذه النسبة يجب معادلة الذهب بالفضة وإخراج الزكاة حسب نصاب الفضة وذلك للأسباب التالية:-

١- من الصعب أن نحدد أحدهما أي الذهب أم الفضة كأساس؟ هل نجعل نصاب الذهب هو الأساس ونعادل قيمة الفضة وفقاً لذلك أم العكس؟ ولو قمنا فرضاً بتحديد أحدهما أساساً للآخر فإن فعلنا هذا يكون مخالفاً للشرع لأن الشارع الحكيم بين نصاب كل منهما على حدة ولم يشر إلى هذا الأمر بأسلوب مباشر أو غير مباشر حتى يمكننا استنتاج مثل هذه النتيجة وهي أن الشارع أراد جعل نصاب أحدهما أي الذهب أوالفضة أساساً للآخر.

٢- لا يجوز لنا تغيير حكم منصوص عليه استناداً إلى قاعدة "الأنفع للفقراء" فهذه القاعدة ليست قطعية.

٣- إن النسب بين الذهب والفضة تتغير مع مرور الأيام إذا لم يكن

لمقدارهما-كل على حدة-نصاباً ثابتاً وقمنا بتحديد نصاب أحدهما حسب قيمة الآخر والتي تتغير مع مرور الزمن فإنه لن يكون هناك حكماً شرعياً ثابتاً بسبب التغير الدائم في قيمة الأشياء وسيجد الناس صعوبة في العمل بهذه الأحكام من الناحية العملية.

٤- ويمكن أن ننقل نفس هذه المشكلة في نصـــاب الأغنام والإبل والأبقــار والجواميس والخيول حيث تتغير قيمتها النسبية باختلاف الزمان والمكان وكذلك ليس من السهل هنا أن نحدد قيمة أحدها لتكون نصاباً للحيوانات الأخرى.لذلك من المناسب وفقاً لهذه الأسباب أن يبقى نصاب زكاة الأموال كما حدده الشارع الحكيم وبالمقدار الذي حدده.

(ترجمان القرآن-رجب ٦٥هـ-يونيو ٤٦م)

آكل الربا في دار الكفر

السؤال: كتب أحد الشيوخ وهو أستاذ جامعي في الدراسات الإسلامية:

"يجوز للتاجر الذي يدفع ضرائب أو عوائد للحكومة[١٢٠] أن يأخذ الربا الناتج من أمواله المودعة في البنوك والهيئات الحكومية بقدر ما دفعه أو أخذ منه".

ويضيف عالم دين آخر معروف ومشهور فيقول:

"لا يستطيع أحـد أن يقـدم دليـلاً واحـداً من القـرآن أو السنة أو الإجمـاع أو القياس أو من أي مصدر آخر من مصادر الشريعة الإسلامية على عدم إباحة أموال الحربي ومما يدعو إلى الأسف أن علماء المسلمين لم يتدبروا وجهة النظر القيمة هذه ولو أنهم فعلوا ذلك لما عانى المسلمون من المشاكل الإقتصادية منذ مائة وخمسين عاماً، حيث كانت إحدى طبقتي المجتمع كانت تأخذ الربا والأخرى تعطيه الأمر الذي

نتج عنه فقدان التوازن الإقتصادي في البلاد والاسلام غير مسئول عما آل إليه حال المسلمين بل المسئول عن ذلك هم العلماء لأنهم رغم وجود حلول لمشكلة المسلمين هذه إلاّ أنهم لم يحاولوا البحث عنها فقد عملوا ببعض الإسلام وتركوا الآخر". لقد أصبحنا في حيرة من أمرنا بسبب آراء العلماء هؤلاء أيمكن أن نكون مخطئين في إصرارنا على اجتناب الربا؟ أليس من العجيب أن نتحمل الخسارة في هذه الدنيا حتى ننال الأجر والثواب في الآخرة فنفاجأ يوم القيامة بأن اجتنابنا للربا لم يكن له أي أساس شرعي ولذلك ليس لنا شيء لا أجر ولا ثواب.

الجواب: تحريم الربا ثابت صراحة بنصوص قطعية من القرآن والسنة ولا مجال للإجتهاد فيها لذلك اطمئن فإن أجرك في الآخرة محفوظ رغم أقوال هؤلاء العلماء.

إذا نظرنا إلى هذه القضية بغض النظر عن البحوث القانونية المتعمقة فإننا نفهم بداهة أنه يجب علينا كمسلمين أن ندعو إلى الدين والأخلاق والمدنية والحضارة حسب الأصول التي قررها الله سبحانه وتعالى في كتابه المجيد وتلك التي قررها رسوله الكريمﷺ في سنته ويجب علينا أن نحاول محو الأفكار والطرق والأساليب الباطلة في ضوء القرآن والسنة، ولا ينبغي لنا أن نلجأ إلى الطرق والأساليب الباطلة في أرض يحكمها الكفر ويغلب عليها الباطل بل واجبنا الأول أن ندعوا إلى دستور الحياة القرآني وأن نسعى إلى إقامة نظام إسلامي بدل نظام الكفر والباطل، تدبروا معي اذا كنا نأكل الربا فبأي وجه نستطيع أن نرفع أصواتنا ضد النظام الربوي عند الكفار؟ إذا كان الكفار يأخذون أموالنا بالباطل أو كانت الحكومة الكافرة تأخذ جزءً من أموالنا بأساليب لا سند لها من الشرع فكيف يجوز لنا أن تسترجع تلك الأموال بنفس الطرق والوسائل الغير شرعية وأن نلجأ إلى الكسب الحرام في استعادة حقنا؟ بهذه الطريقة نفتح الباب أمام الأشياء المحرمة الأخرى مثل شرب الخمر وصنع المزامير وعمل الأفلام الفاضحة وهتك الأعراض والتجارة بالرقيق الأبيض وصنع الأصنام

والقمار والأعمال الفاحشة وبقية الأمور المحرمة، ثم قولوا لي أي فرق أخلاقي يبقى بيننا وبين الكفار ليبرر محاولتنا وجهودنا لتبديل دار الكفر إلى دار الإسلام. أصل المسألة أن هذا كله حرام وإذا كنا ملتزمين بأحكام الشريعة الإسلامية فلا يحق لنا أن نستفيد من تساهل دستور الحكومة الكافرة، وإذا كنا من ناحية ندعو العالم إلى شريعة الإسلام ومن ناحية أخرى نحاول من أجل الحصول على بعض الفوائد أو تجنب بعض الخسائر اللجوء إلى الأساليب التي حرمتها الشريعة الإسلامية وإن كان دستور الكفر قد أباحها وإن أصدر فقيه الزمان فتواه بجواز عملك هذا فإن الشعوب ليست بهذا الغباء حتى تتأثر أخلاقياً بدعوتك.

في الواقع إن مثل هذا التفكير في الفقه الإسلامي خاطىء، أي للمسلمين الحق في إيجاد طرق ووسائل شرعية تحت ظل النظام الباطل إذا كانوا يتضررون أو تلحقهم خسارة من ذلك النظام. إن طريقة التفكير هذه لا تغير المسلمين بل تغير الإسلام وتفتح الباب أمام التجدد في الدين بدلاً من التجديد، الأمر الذي يضر بالنظام الديني، ومما يدعو للأسف أن فتاوى هذا الزمن حيث يتحكم الكفر فينا تتبنّى هذا الإتجاه، الذي جعل المسلمين يعتادون الحياة تحت ظل نظام الكفر والباطل راضين مطمئنين، مع أن هذا الإتجاه يعارض الدين الحق من أساسه، ولذلك لا يمكن أن نقبل طريقة التفكير هذه بأي حال من الأحوال وإن أيّدها كبار العلماء، ماذا يمكن أن يجنيه المسلمون إن عاشوا خاضعين لنظام الكفر سوى الخسارة والضرر؟ إن ما يقتضيه مثل هذا الحال أن يبذل المسلمون قصارى جهدهم لتغيير هذا النظام ولا يبحثوا عن التسهيلات الشرعية في ظله.*

(ترجمان القرآن-رمضان ٦٥هـ-أغسطس ٤٦م)

---

* للمزيد من التفصيل يرجى الرجوع لكتابي "الربا".

كيفية التحجب من الأقارب الغير محارم

السؤال: هل يستطيع الزوج أن يجبر زوجته على الظهور سافرة أمام الأقارب الغير محارم؟ وماذا عن الأقرباء الأخرين سواء كانوا من ناحية الزوج أو الزوجة من غير المحارم والذين جرى العرف في مجتمعنا على اختلاط المرأة بهم، هل تتحجب عنهم أم لا؟ وإذا أرادت التحجب عنهم ما هي حدود هذا الحجاب؟

الجواب: ليس للزوج الحق في أن يأمر زوجته بما يخالف أوامر الله ورسوله وإن فعل ذلك فعلى الزوجة ألا تطيعه، وقد بين الله سبحانه وتعالى في سورة النور قائمة الذين تستطيع المرأة أن تظهر أمامهم بزينتها ولا يحق لأي إنسان بعد ذلك مهما كان أن يأمر المرأة بإظهار زينتها لأحد غير هؤلاء الذين ذكرتهم السورة.

ونوعية حجاب المرأة أمام الأقرباء من طرفها أو من طرف الزوج الذين تعيش معهم تختلف عن حجابها أمام الغرباء، حيث تستطيع المرأة أن تظهر أمامهم بدون زينة وبملابس عادية مع إلتزام الستر، على المرأة أن تظهر أمامهم بالشكل الذي يتطلبه المجتمع والحياة الإجتماعية. أما المزاح والإختلاط بهم في المجالس والإنفراد في الجلوس الأمر الذي نلاحظه في مجتمعاتنا بكثرة مخالف للشرع مخالفة قطعية حتى أنه وردت نصوص قطعية وصريحة في النهي عن مثل هذه الأمور مع بعض الأقرباء مثل الحمو.

إن هذه المسألة في الواقع خلقت في مجتمعاتنا مشكلة كبيرة، أما حكم الشريعة في هذه المسألة فقد بينتها ويحتاج الإنسان إلى جرأة وعزم كبيرين ليغير الأوضاع التي خلقتها العادات والتقاليد المخالفة للشرع والتي أبتلي بها المسلمون في أيامنا هذه. نجد المسلمين من ناحية يتشددون في التحجب حتى أنهم يتجاوزن الحدود المقررة ومن ناحية أخرى نجدهم يتساهلون في هذه الحدود مع الأقرباء إلى أقصى حد، حتى

أن الإنسان ربما لا يستطيع أن يطبق أحكام الشريعة الإسلامية في هذه المسألة إلا بعد أن يقطع بعض العلاقات الأسرية.

(ترجمان القرآن-رجب، شعبان ٦٤هـ-يوليو، أغسطس ٤٥م)

بعض الأسئلة العملية فيما يتعلق بالحجاب

السؤال: بعد قراءة كتابكم "الحجاب" بدأت أنا وزوجتي منذ أسابيع محاولات تطبيق القوانين الإلهية في حياتنا الأسرية، ولكن أفراد أسرتنا وخاصة أبوينا غير راضون عن أسلوبنا الجديد في الحياة ومن إلتزامنا بالحجاب الشرعي، يراود ذهنينا ربما كنّا على خطأ بشأن هذه المسائل، وللإطمئنان نرجو منكم توضيح بعض الأمور:

١- قال الله عزّوجل في كتابه العزيز في سورة الأحزاب: يظهر لنا بوضوح أن ظهور المرأة أمام أحد غير الذين ذكرتهم الآية -عدا حالة الضرورة-إثم صريح يستوى في ذلك جميع غير المحارم سواء كانوا من الأقرباء أو أجانب فهل رأيي هذا صحيح؟

٢- هل يجوز الظهور أمام بعض الأقارب مثل إبن العم أو زوج الخالة- إذا كانت الخالة على قيد الحياة-؟

٣- ما نوعية حجاب المرأة اذا كانت تعيش مضطرة مع بعض الأقارب الغير محارم في بيت واحد أو جاء البيت ضيف عزيز غير محرم؟ وهكذا إذا جاءت دعوة من امرأة في بيت أحد الأقرباء الأعزاء كيف يكون شكل الحجاب؟

٤- فيما يتعلق بالرخصة المعطاة للقواعد من النساء إذا كان لدى إحداهن خادم شاب في البيت، ولكن ماذا عن الشابات في البيت هل يستطعن الظهور أمام الخدم بحجة أن نيّتهن حسنة؟

٥- إذا حالت الأمّ دون طاعة الله ورسوله في مسألة الحجاب فهل على الإنسان

أن يطيعها أم لا مع أن الجنة تحت أقدام الأمهات؟

٦- هل يجوز للنساء أن يخطبن ويلقين الدروس منقبات في المجالس المختلطة بالرجال والنساء؟ مع أننا نعلم من السنة أن سماع صوت المرأة الأجنبية أمر غير مستحب.

٧- هل بإمكان النساء أن يصبحن طبيبات أو ممرضات أو معلمات؟ كما طالب أحد كبار زعمائنا النساء، أن يشاركن في جميع الأعمال حتى نستطيع تفادي التخلف والجهل الذي عشنا فيه في الماضي، فهل تستطيع المرأة حسب الشريعة الإسلامية ممارسة هذه الأعمال أم لا؟ وهل تلتزم الحجاب في عملها أم تتخلى عنه حسب الضرورة؟

٨- هل تستطيع المرأة المشاركة في الجهاد مع الإلتزام بالنقاب أو بالكشف عن وجهها؟

الجواب: ١- إنك لم تتدبر ألفاظ آيات القرآن الكريم، فالآية التي تستدل بها موجودة في سورة النور وليست في سورة الأحزاب وألفاظها: " **وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا**...... "[١٢١] وبألفاظ أخرى يجب على النساء ألاّ يتزينّ ثم يظهرن أمام غير المحارم، ومن ناحية أخرى أمرتهن السورة عند الخروج من البيت: أن "**يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ**...... "[١٢٢] يتضح لنا من تدبر هاتين الآيتين أن الرجال فيما يتعلق بهذه المسألة ثلاثة أصناف ولكل صنف حكم خاص به، أول صنف هم المحارم من الأقارب الذين ورد ذكرهم في آية سورة النور السابق ذكرها والصنف الثاني هم الأجانب الذين ورد ذكرهم في آية سورة الأحزاب، فتستطيع المرأة أن تظهر بزينتها أمام رجال الصنف الأول، بينما لا تستطيع أن تكشف عن وجهها أمام رجال الصنف الثاني، بقي الصنف الثالث والذين تتحجب عنهم المرأة حجاباً وسطاً بين هذين الصنفين بمعنى أنه لا يمكنها أن تعتبرهم أجانب فتمتنع حتى عن كشف وجهها

أمامهم ولا يمكنها أن تعتبرهم من الأقرباء المحارم فتظهر أمامهم بزينتها.

٢- المقصود بالظهور أمام الرجال إما الظهور أمامهم بزينتها كما تظهر المرأة أمام أبيها أو أخيها ومن ماثلهم، وتأخذ حريتها في الجلوس معهم والحديث والضحك معهم، حتى أنه يجوز لها أن تخلو بهم، وهذا الأمر لا يجوز بأي حال من الأحوال أمام غير المحارم من الرجال سواء كانوا أجانب أو من الأقارب، وإما يكون المقصود من الظهور هو ظهور المرأة بعد أن تخفي زينتها ولا يظهر منها سوى الوجه والكفين وحتى بهذا الشكل لا تظهر إلا في حالة الضرورة وما تقتضيه العلاقات الأسرية، ولكن لا يجوز لها أن تختلط أو تخلو بهم، وظهورها أمامهم مثلاً يكون بالمرور أمامهم وإذا كان هناك أمر ضروري تسأل أو تجيب عنه، إلى هذا الحد يجيز لها الشرع الظهور أمام الأقارب الغير المحارم أو على الأقل لا يمانع في ذلك، ولكن الشرع لا يجيز بأي حال من الأحوال مجالسة الفتيات لأولاد عمومتهن أو أولاد خئولتهن بكل حرية الأمر الذي أصبح شائعاً في المجتمعات الإسلامية اليوم كما أن الشرع لا يجيز ظهورهن متزيّنات أمام هؤلاء.

٣- إذا إتفقتما أنتما الإثنان على الإلتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، فإنه في هذه الأحوال إذا جاءكم أحد من الأقارب الغير محارم فإن عليه وفقاً للأحكام الشرعية أن يستأذن * عندئذ يجب على المرأة أن تسرع فتخفي زينتها وتحول وجهها أو على الأقل تعطي ظهرها للقادم وإذا تطلب الأمر لا مانع من الكشف عن الوجه والكفين لغير المحارم من الأقارب، ولا حرج في محادثته حديثاً بسيطاً ولكن مع مراعات عدم

---

* مما يدعو للأسف أن مجتمعاتنا الإسلامية تركت حكم الإستئذان الثابت بالقرآن والسنة كلية، ويدخلون بيوت الناس دون إستئذان ويعتبرون ذلك أمراً طبيعياً وعلامة على عدم التكلف مع أن الشريعة تلزم الأزواج وحتى الآباء والأبناء والأشقاء بالإستئذان بالسعال أو إتيان أية حركة تنبه النساء في البيت بأن هناك رجل قادم.

التكلف والخلوة والحرية في الكلام والضحك فهذا لا يجوز إطلاقاً.

٤- أما رأيي في الخدم والمستخدمين فهو كالتالي: إذا كان صاحب البيت يعتبرهم غير أولي الإربة من الرجال (أي لا يمكن أن نتوقع منهم أي تفكير بسوء بشأن نساء البيت) فيمكن أن يسمح لهم بالذهاب والإياب في البيت، وأما إذا كان صاحب البيت لا يعتبرهم كذلك فلا يجوز، بمعنى أنه يعتمد بإجتهاد رب الأسرة في هذه المسألة، بشرط أن يكون ملتزماً بأحكام الشريعة الإسلامية ولا يكون من المتلاعبين بحدود الله.

٥- لا شك في أن الجنة تحت أقدام الأمهات، ولكن الطاعة لا تجب إلا للأم التي تعمل عمل أهل الجنة، أي تسلم بأوامر الله ورسوله، وتضحي بعادات وتقاليد المجتمع من أجل الشريعة السمحاء. وأما الأم التي ليست لها تلك الصفات فيجب طاعتها أيضاً ولكن ليست في المعصية، فهؤلاء الأمهات بتركهن الإلتزام بالشرع وتقديمهن إتباع النفس على إتباع الشريعة قد وضعن أقدامهن في جهنم، فكيف يمكن أن تكون الجنة تحت أقدامهن.

٦- يجوز في بعض الأحوال أن تخطب المرأة في الرجال بكامل حجابها ولكن هذا الحكم ليس مطلقاً، وأما البت في هذا الأمر وتحديد الأحوال التي يجوز فيها والتي لا يجوز فيها ذلك من شأن الذين يملكون صلاحية فهم الأحوال والأوضاع من الناحية الشرعية بشرط أن يكونوا من الملتزمين بشريعة الله.

٧- السؤال الذي وجهته إليّ مستنداً على أقوال الزعماء أجيب عليه باختصار فأقول: إذا كانت الحضارة الإسلامية تطلق على ما يقوم به هؤلاء وأتباعهم فلا فرق إذن بين الحضارة الإسلامية والحضارة الغربية وعلى المسلمين في هذه الحالة أن يقوموا بما يقوم به الغربيون، ولكن إذا كان المقصود بالحضارة الإسلامية تلك الحضارة التي علمنا إياها محمد ﷺ، عندئذ دفن الفتيات المسلمات أنفسهن في القبور خير لهن

من الذهاب إلى كليات الطب ومعاهد التمريض والمستشفيات، وتعلّم الفتيات هذه الأيام في كليات البنات ثم عملهن كمعلمات لا يختلف عن ذلك كثيراً،[١٢٣] ولكن إذا كان نظام التعليم والتربية في أيدينا وإذا كنا قادرين على إعداد هؤلاء الفتيات وتعليمهن بأسلوبنا وطريقتنا واستطعنا أن نستفيد منهن في مجالات الخدمة المختلفة فعندئذ يجب ألاّ نقصّر في ذلك مع مراعاة حدود الشرع، فلا بأس من أن تتعلم الفتيات فن الطب والجراحه والولادة والتمريض وتربية الأطفال ولا بأس بتعليمهن مختلف العلوم والفنون ثم قيامهن بمهمة التدريس، كما يمكن الإستفادة منهن في مجالات أخرى غير مجال التعليم بشرط أن يتم ذلك كله في جو الإسلام وأصوله وقواعده وأود بهذا الصدد أن أصرّح أننا كمسلمين لا نقرّ بنظرية الغرب التي تقول أن مهنة التمريض خاصة بالنساء ولهن أن يعملن في جميع أقسام المستشفيات الرجالية والنسائية، لا أعتقد أن هناك أي أساس علمي أو عقلي لهذا الأمر، كما أنه من المخجل أن تقوم النساء الممرضات بتمريض المرضى من الرجال وخاصة في الأحوال التي يخجل منها الرجال المروضون أنفسهم، وعلى هذا فإننا كمسلمين إذا أعددنا النساء كممرضات فإن تمريضهن سيكون خاصاً بالنساء وليس عاماً للجميع، وبهذا الصدد نرى أنه يجب على الرجال أن يقوموا بمهنة التمريض في مستشفيات الرجال.

٨- يجوز للنساء في حالة الحرب أن يقمن بتمريض وتضميد المجاهدين وإعداد الطعام لهم والمساعدة في حمل الأسلحة وتوصيل الأوامر والرصد وما إلى ذلك، فقد كانت النساء يقمن بهذه الخدمات قبل نزول حكم الحجاب وحتى بعد نزوله واليوم أيضاً تستطيع المرأة أن تقوم بهذه الأعمال ولكن بشرط أن يكون الجيش من المسلمين الملتزمين بحدود الله، خالياً من المفسدين الذين تعج بهم جيوش اليوم، أما إدخال النساء في جيوش فيها ضباط وجنود فاسدين باسم الخدمة الوطنية ثم هتك

أعراضهن من عمل الشيطان ولا مجال له في المجتمع الإسلامي.*

(ترجمان القرآن-رمضان ٦٥هـ-أغسطس ٤٦م)

شريعة المراسم

السؤال: هناك بعض الإشكالات أرجو منكم توضيحها بالأدلة الشرعية:

ا- إنسان فقير يريد أن يزوّج إبنه أو إبنته وعلى الرغم من فقره وإفلاسه إلا أنه يرغب في مجاراة الناس فيما اعتادوا عليه من صرف الأموال الباهظة في مثل هذه المناسبات، بمعنى أنه يريد أن يتمتع بصفة مؤقتة ولو أدى ذلك إلى الضيق والحرج فأرجو منكم أن ترشدوه إلى الصواب؟

ب- مدين لا يستطيع أن يؤدي الديون التي عليه ولو باع كل ما يملك، إذا أراد هذا المدين أن يزوج أولاده أو بناته واشترط الطرف الثاني عليه شروطاً يطلب بموجبها أموالاً كثيرةً، كيف يتصرف؟

ج- إن أهل البنت عادة ينتظرون أن يبدأ أهل الطرف الثاني ويتقدموا للزواج، لذلك نجد أن كثيراً من البنات يتخطين مرحلة الشباب بسبب هذا الإنتظار الطويل ويشرفن على الشيخوخة ويصبحن عانسات فما رأي الإسلام في هذا؟

د- ما رأي الشرع فيما يقوم به المسلمون اليوم في المناسبات المختلفة مثل الخِطبة والزواج والميلاد والوفاة من استعمال الطبول والموسيقى وعادات وتقاليد أخرى مثل الجهاز والأربعين ورسم "قل"[١٢٤] وغيرها من الرسوم؟

---

* يمكننا أن نتصور المستوى الأخلاقي المتدني الذي وصلت إليه جيوش اليوم مما خلفه الجيش الأمريكي بعد الحرب العالمية الثانية من أولاد غير شرعيين. ففي اليابان تركوا مائة ألف وفي بريطانيا سبعون ألفاً وفي ألمانيا خمسون ألفاً، وأما الجيش الروسي فقد ترك في برلين فقط تسعة وعشرون ألفاً، هذه أعداد أولاد الحرام الذين تم حصرهم حتى نهاية عام ١٩٥٢، ولكم أن تتصوروا مدى الفساد الذي نتج عنه كل هذا.

الجواب:

أ- إن مثل هذا الشخص الذي يعلم جيداً أنه لا يستطيع أن يتحمل تلك المصاريف ثم يحاول مدّ رجليه أكثر من لحافه، فقط ليرائي الناس أو ليحقق رغبات لامبرر لها كأنه يلقي بنفسه في المعاصي. وإن هذا الشخص إما أن يقترض بالربا أو يسرق من جيوب الناس، وحتى لو حصل على قرض حسن فإن ذلك القرض سيودي به إلى الهلاك، والله أعلم كم سيضطر إلى الكذب والغش والتزوير في هذا السبيل. كيف يمكنني أن أرشد مثل هذا الإنسان الذي يتحمل الذنوب الكبيرة عمداً من أجل رغبة من رغبات نفسه الباطلة ليس إلاّ.

ب- يجب علي مثل هذا الشخص أن يزوّج بناته وأولاده في أسر مكافأة له من الناحية المالية حتى لا يضطر إلى مدّ رجليه أكثر من لحافه كما لا يجبرهم هو على ذلك، وإذا حاول تزويج أبناءه أو بناته في أسر تفوقه من الناحية المالية بشكل ملحوظ وتشترط عليه أن يجاريهم فكأنما يلقي بنفسه في مشاكل لا قبل له بها.

ج- هذا أمر فطري ولكنه من غير المناسب أن يزيد هذا الأمر عن حده، إذا شبت بنت أحد الأشخاص وأصبحت في سن الزواج ورأى شاباً يناسبها فلا حرج من أن يبدأ هو بالطلب أو إشعار الشاب أو أهله بإستعدادهم لهذا الأمر. وهناك أمثلة لهذا من حياة الصحابة رضوان الله عليهم ولو كان هذا الأمر يؤدي إلى الذل والهوان لنهى عنه الرسول ﷺ.

د- هذه هي الأغلال التي وضعها الناس بأنفسهم على أعناقهم حتى أخذت حياتهم تضيق شيئاً فشيئاً، ومع ذلك نجد الناس غير مستعدين لتركها بأي حال من الأحوال بسبب الجهل والغفلة، والعلاج لا يكمن في مهاجمة هذه العادات والتقاليد مباشرة بل بدعوة الناس إلى القرآن والسنة وإذا عرف الناس طريق الله ورسوله فإننا عندئذ يمكننا أن نتخلص من مشاكل كبيرة، كما لن تبقى حتى المشاكل الصغيرة.

السؤال: منذ مدة وأنا أعيش حياة الزهد والتجرد، ومسئولية ذلك تقع على إجتهادي، حيث تسود منطقتنا عدة رسوم وتقاليد لو نظرنا إليها من الناحية الفقهية لصعب علينا أن نقول عنها بأنها غير جائزة أو غير شرعية. مثلاً مطالبة المخطوبة أو الزوجة بالمجوهرات والملابس وما إلى ذلك، وما جرى في الأسر من الأخذ والرد وإعطاء خدم الآخرين بعض العطيات والهدايا، ودعوة الأهل والأقارب واستضافتهم، لو نظرنا إلى هذه الأمور وغيرها كل على حدة لما استطعنا أن نقول عنها أنها غير جائزة، ولكن لو نظرنا إلى هذه الرسوم والتقاليد على أنها لازمة وواجبة ولا يمكن التخلص منها، ولا يمكن بدأ الحياة الزوجية إلا بالإعتراف بها والعمل بموجبها، لاتضح لنا أن هذه الأمور لم تقف عند حد الإباحة بل أصبحت قانوناً من يخالفها يعد مجرماً في نظر المجتمع وإذا كنا نقول بوجوب القضاء على كل قانون باطل أينما كان فهل تستحق هذه الأمور أن نتغلب عليها ونقضي عليها؟ إذا كانت تستحق أن تتغلب عليها-كما هو رأيي-فهل تخفى عليكم حقيقة أنه لا توجد منطقة في الهند إلا وتطبق فيها مثل هذا النوع من شريعة الرسوم مهما كان شكلها التفصيلي، والمناسبات التي يطلق عليها المناسبات الشرعية أو الدينية ليس لها علاقة بالشرع حيث فيها الرقص والغناء وما شابهها من خرافات ما أنزل الله من سلطان وفيما يتعلق بالرسوم والتقاليد المشار إليها أعلاه فإن فيها كل هذا على مستوى أعلى، ولكن يتم إخفاؤها وراء ستار "الإباحة"، أليس فرضاً على الجماعة الإسلامية أن تقول لأعضائها وتوضح لهم ضرورة تمزيق ستار "الإباحة" هذا وإقامة مثل هذه المناسبات على الطرق المسنونة.

إذا لم يكن رأيي صواباً بشأن هذه الرسوم فأرجو أن توضحوا كتابة أسباب استثناء شريعة الرسوم من القوانين الباطلة التي يجب محاربتها ولو اقتنعت بذلك ربما استطعت النجاة من حياة التجرد التي أعيشها، وإذا صدّقتم رأيي فإني لا أعتبر

نفسي عندئذ قد انتصرت ولكني سأسر كثيراً بذلك لأن تحمل المشاق عندئذ سيكون في سبيل الله **"ولعل الله يحدث بعد ذلك أمرا"**.[١٢٥]

الجواب: نحن نعمل على قاعدة "الأقدم فالأقدم" يجب أولاً تثبيت جذور الدين في النفوس ثم بعد ذلك يأتي دور إصلاح الجوانب والأركان الجزئية للحياة بالترتيب وبالتدريج ولو أننا دخلنا في المسائل التفصيلية مثل مسائل الزواج والأخذ والإعطاء في المناسبات وما شابهها من مسائل فإن عملنا الدعوي الأصلي سيضيع، لذلك فإننا نبين للناس بالتفصيل الأمور المتعلقة بأصول الدين وأما فيما يتعلق بالجزئيات فإننا نتعرض لها إجمالاً ولا يمكن تبديل الرسوم والتقاليد المتعلقة بالزواج وغيره إلا بعد أن تقوم حياة الناس على أسس سليمة ويجب على أعضاء الجماعة الإسلامية الآن أن يحرصوا على اجتناب الأمور المخالفة للشرع مخالفة صريحة أما الأمور المخالفة لروح النظام الإسلامي ولكنها أصبحت قوانين وشرائع في مجتمعاتنا الإسلامية اليوم، فهذه الأمور وإن خالفت الذوق الإسلامي إلا أنه يجب علينا أن نتحملها على مضض حتى يتم إصلاحها بالتدريج، وتحملنا لها يجب ألا يكون مع الرضا بل نتحملها على أمل الخلاص منها في الوقت المناسب، بمعنى علينا أن نوضح في كل مناسبة من هذه المناسبات أن الشريعة الإسلامية تطالبنا بإجراء الزواج على طريقة الرسول ﷺ وأصحابه الكرام ونقول للناس: إذا صممتم على عاداتكم وتقاليدكم هذه فإننا نتحملها على كره منا وندعوا الله سبحانه وتعالى أن يأتي الوقت الذي يتم فيه الناس الزواج ببساطة على طريقة النبي ﷺ وأصحابه الكرام دون شعور بالنقص. بهذه الطريقة نتعامل مع عامة الناس الذين نحن مجبرون على الإرتباط بهم والتعامل معهم بأساليب وطرق مختلفة. ولكن يجب على أعضاء الجماعة الإسلامية بهذا الشأن أن يطهّروا أنفسهم من هذه الرسوم والتقاليد ويلتزموا البساطة في المناسبات كما كان يفعل الرسول ﷺ وأصحابة الكرام رضوان الله

عليهم. فالمباح يجب أن يبقى مباحاً ولا يجب أن يصل إلى مرتبة القانون والشريعة، هناك الكثير من الذين جرفتهم العادات والتقاليد يريدون الخروج عليها ولكنهم لا يملكون الجرأة على أن يكونوا أول المخالفين، يرغبون في التخلص من قيود الرسوم والتقاليد ولكنهم ينتظرون الآخرين ليبدأوا بذلك، تكاد ظهور تنقصم من أثقال هذه الرسوم والتقاليد ولكنهم لا يبدأون بإلقائها عن ظهورهم، وأعلن هنا بأننا سنكون أول من يتقدم لهذا العمل، يجب على جميع أعضائنا أن يعملوا بكل إخلاص على تحرير المناسبات والمعاملات اليومية من جميع القيود والأغلال التي أوجدها الناس من عند أنفسهم، وعلينا أن نغير من نمط الحياة في مجتمعنا فنبدأ بالخروج على هذه الرسوم والتقاليد وتحمل كلام الناس وإنتقاداتهم، ولو وجدت أمثلة في كل مكان على الإلتزام بالإسلام في هذه المناسبات فلا بد أن تتبعها بعض عناصر هذا المجتمع وهكذا شيئاً فشيئاً وبالتدريج ستتغير مجتمعاتنا من حال إلى حال.

السؤال: بشكل عام يكون المهر في منطقتنا تسعمائة روبية يتم دفع ثلاثمائة منها مقدماً وتبقى ستمائة روبية في الذمة ولكن غالباً لا يدفع الرجل بقية المهر إلى الأبد. قبل خمس سنوات من الآن تزوجت إحدى قريباتنا، وحينها تم الإتفاق على أن يكون المهر عشرة آلاف روبية، في البداية إعترض الزوج على مقدار المهر ولكنه في النهاية سلم بالأمر وتخلى عن إعتراضه حين أقنعوه بأن هذه الأمور شكلية ولن يضطر إلى دفع هذا المبلغ.

وتقرر الآن زواج أخي الصغير بأخت هذه البنت ووصلتنا رسالة عن طريق بعض الأقارب أن أولياء أمور البنت التي ينوي أخي الزواج بها مصرون على أن يكون المهر عشرة آلاف روبية، لأنهم لو أنقصوا المهر عن ذلك لأدى الأمر إلى غضب زوج بنتهم الكبرى وسيعتبر ذلك تميزاً لأخي عليه. وللخروج من هذا الإشكال تم الاتفاق على أنه في المجلس عند إبرام عقد النكاح الذي سيحضره زوج البنت الكبرى سيذكر

أن المهر تسعة آلاف أو عشرة آلاف روبية ثم بعد ذلك وبشكل خفي يغير المهر كتابة من تسعة آلاف إلى تسعمائة مثلاً وبهذا الشكل لن يغضب زوج البنت الكبرى وفي نفس الوقت لن يثقل عاتق أخي.

ولكن قلبي غير مطمئن لهذا الإتفاق وأبديت قلقي هذا لوالدي وطلبت منه أن يستفتي علماء الدين في هذا الأمر، ولكنه قال لي بأنه استفتى أحد المفتين في المنطقة فأفتى له أن الشريعة لا إعتراض لها إذا رضي الطرفان، ولكني مع ذلك قلت لوالدي بأني غير مطمئن.

وحين شرحت هذه المسألة لأحد أعضاء الجماعة الإسلامية قال لي أنه في هذه الحالة ستخدعون زوج البنت الكبرى ثم أنكم بذكر هذا المقدار من المهر (عشرة آلاف روبية) وهو مبلغ كبير ستضربون مثالاً سيئاً للناس وستضاف حلقة إلى سلسلة الرسوم والتقاليد التي تثقل عاهل الناس، لذلك كان رأيه أن هذا ليس من الصواب.

والمشكلة الآن أنني سأضطر لحضور المجلس الذي سيتم فيه الزواج وربما كنت شاهداً أو وكيلاً فيه مع أنني غير مطمئن لهذه الكيفية وأشك في جوازها، إذا كنت شاهداً أو وكيلاً في هذا الزواج فانني سأكون شريكاً في هذا الخطأ الذي يدبره أقربائي، وإذا لم أحضر عقد الزواج ولم أشترك فيه سيظنون أنني غير راض عن زواج أخي، وفي هذه الحالة إذا سئلت عن عدم الحضور والإشتراك فإنني عندئذ سأضطر إلى الصمت لأنني إذا نطقت بالحقيقة فإن الأمور كلها ستنكشف وستضطرب.

والآن أرجو من فضيلتكم التكرم بإرشادي بالصواب وما يجب عليّ في ضوء الإسلام وإن شاء الله لن أدع العلاقات والمصالح الدنيوية تحول بيني وبين الحق، فقط أريد أن أعرف الحكم الشرعي في هذه المسألة وأنا مستعد للعمل به ولن أحاول التماس التأويلات للفرار منه.

أن المهر تسعة آلاف أو عشرة آلاف روبية ثم بعد ذلك وبشكل خفي بغير المهر كتابة من تسعة آلاف إلى تسعمائة مثلاً وبهذا الشكل لن يغضب زوج البنت الكبرى وفي نفس الوقت لن يثقل عاتق أخي.

ولكن قلبي غير مطمئن لهذا الإتفاق وأبديت قلقي هذا لوالدي وطلبت منه أن يستفتي علماء الدين في هذا الأمر، ولكنه قال لي بأنه استفتى أحد المفتين في المنطقة فأفتى له أن الشريعة لا إعتراض لها إذا رضي الطرفان، ولكني مع ذلك قلت لوالدي بأني غير مطمئن.

وحين شرحت هذه المسألة لأحد أعضاء الجماعة الإسلامية قال لي أنه في هذه الحالة ستخدعون زوج البنت الكبرى ثم أنكم بذكر هذا المقدار من المهر (عشرة آلاف روبية) وهو مبلغ كبير ستضربون مثالاً سيئاً للناس وستضاف حلقة إلى سلسلة الرسوم والتقاليد التي تثقل عاهل الناس، لذلك كان رأيه أن هذا ليس من الصواب.

والمشكلة الآن أنني سأضطر لحضور المجلس الذي سيتم فيه الزواج وربما كنت شاهداً أو وكيلاً فيه مع أنني غير مطمئن لهذه الكيفية وأشك في جوازها، إذا كنت شاهداً أو وكيلاً في هذا الزواج فإنني سأكون شريكاً في هذا الخطأ الذي يدبره أقربائي، وإذا لم أحضر عقد الزواج ولم أشترك فيه سيظنون أنني غير راض عن زواج أخي، وفي هذه الحالة إذا سئلت عن عدم الحضور والإشتراك فإنني عندئذ سأضطر إلى الصمت لأنني إذا نطقت بالحقيقة فإن الأمور كلها ستنكشف وستضطرب.

والآن أرجو من فضيلتكم التكرم بإرشادي بالصواب وما يجب عليّ في ضوء الإسلام وإن شاء الله لن أدع العلاقات والمصالح الدنيوية تحول بيني وبين الحق، فقط أريد أن أعرف الحكم الشرعي في هذه المسألة وأنا مستعد للعمل به ولن أحاول التماس التأويلات للفرار منه.

الجواب: إن المسألة التي سألت عنها مثال حي على الأخطاء التي أبتلي بها المسلمون نتيجة ابتعادهم عن الشريعة الإسلامية والأخلاق، لقد قررت الشريعة المهر كحق للمرأة، وقررت وجوب دفع المهر المتفق عليه بين الرجل والمرأة مهما كان، ولكن المسلمين غيروا كل هذا حتى أصبح المهراً شكلياً. وأخذوا يتنافسون بينهم في مقدار المهر الذي لا ينوون أداءه أصلاً والذي يصبح مشكلة كبيرة عند الإختلاف والنزاع الأسري. هناك طريق واحد صحيح وواضح للنجاة من هذه الأخطاء وهو أن يذكر المهر الذي ينوى الزوج أن يدفعه، والأفضل أن يتم دفع المهر دفعة واحدة وإن لم يتمكن الزوج من ذلك حدد له الأجل وعليه أن يسدد المبلغ بالأقساط مثلاً، أو دفعة واحدة في الأجل المحدد، إذا تركنا هذه الطريقة وحاولنا اللجوء إلى الحيل فإننا بذلك نكون كمن ينجوا من خطأ واحد ليقع في عشرة أخطاء مشينة في نظر الشرع والأخلاق، عليك ألا تقبل أن تكون شاهداً أو وكيلاً في هذا الزواج بل عليك أن تحاول أن تفهّم وتوضّح للطرفين وإذا لم يقبلوا فعليك أن تتركهم على حالهم، ولا حرج من حضور الزواج وعقد النكاح ولكن لا يجوز للمسلم بأي حال من الأحوال أن يكذب أو يخدع أحداً.

(ترجمان القرآن- ذي العقدة ٦٥هـ- اكتوبر ٤٦م)

الاشكال والملابس الشرعية

السؤال: يطالب بعض الناس الإلتزام بالإسلام في الشكل والملابس حتى يكون الإنسان مسلماً بالمعنى الصحيح ، فأرجو من فضيلتكم أن توضحوا لي ما هو حكم الإسلام في هذا؟

الجواب: سأجيب على سؤالك بشأن الشكل الظاهري والملابس ولكن يجب أن

تعلم أولاً أنه لا يصح تقديم إصلاح الظاهر على إصلاح الباطل، قبل كل شيء عليك أن تحاول أن تكون مسلماً حقيقياً وفقاً لروح القرآن، ثم عليك أن تغير من شكلك وظاهرك بقدر ما يتغير باطنك، وإنك إذا حاولت أن تلتزم ظاهرياً بالقواعد والقوانين (Rules and Regulations) المذكورة في كتب الحديث والفقه والتي تصور الشكل الخارجي للإنسان المتقي دون وجود تقوى في القلب فإن مثلك حينئذ مثل عملة نحاس ختم عليها بختم الذهب فعملية الختم عمليه سهلة ولا تكلف كثيراً ولكنها ليست كافية لتجعل من تلك العملة النحاسية ذهباً ثميناً، منذ مدة ولسوء حظنا يجري التركيز على الظاهر بشكل غير طبيعي ونتيجة لذلك نجد مختلف العملات المتكوّنة من المواد الرخصية مثل النحاس والحديد والرصاص المختومة فقط بختم الذهب هي السائدة لدينا هذه الأيام، ولكن سوق الدنيا العملي صراف ماهر لن يُخدع طويلاً بهذا التزوير، فهذه العملات ربما خدعت لبعض الوقت ولكن لا قيمة لها الآن في السوق، وما نحاوله هو تكوين جماعة إسلامية من المؤمنين أي نحاول إنشاء عملة من الذهب بدلاً من الختم به فقط.

كل أحاديث الرسول ﷺ الخاصة بالملابس والشكل الظاهري نجدها قد وردت في المدينة المنورة في السنوات الخمس أو الست الأخيرة، وخلال الخمسة عشر أو الستة عشر عاماً التي سبقتها حاول الرسول ﷺ ترسيخ صفات التقوى والإحسان في نفوس أتباعة والتي نجد تفصيلها في القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة.

نعلم بوضوح من هذا الترتيب أن الله سبحانه وتعالى ليزكي نفوس الناس صفى الذهب الخالص من مواد الخام ثم بعد ذلك صقلها. ولكن ليس القصد من هذا التقديم والتأخير أن يتخذها الإنسان عذراً للتهرب من تنفيذ الأوامر الشرعية، بل الذي أقصده هو أن يتجنب الإنسان تصنع التقوى في الوقت الذي لا يملك فيه أي رصيد من التقوى والزهد الحقيقيان ويفتقد روح الأخلاق الإسلامية.

أما فيما يتعلق بالملابس فلا يشترط الإسلام شروطاً خاصة بل يكتفي أن تكون بشكل يميز صاحبها عن غير المسلمين فبمجرد النظر إلى ملابسه يُعرف أنه مسلم، وبشكل عام يجب ألا يتشبّه بالكفار.

وأما فيما يخص اللحية فلم يحدد الإسلام طولها، فقط أمرنا بإعفاء اللحية، فإذا تجنب الإنسان في ذلك أشكال الفاسقين وأطلق من لحية ما تعارف الناس على اعتبارها لحية، وبحيث لا يظن الرائي أنك لم تحلقها لبضعة أيام، إذا كانت اللحية بهذا الشكل فإنها حينئذ تستوفي شروط الشارع في هذه المسألة وإن لم تستوف الشروط التي استنبطها الفقهاء.

وأما فيما يتعلق بحلق الشعر فإن الإسلام منع فقط حلق بعضه وترك الآخر، وأما ما تعارف الناس عليه في هذه الأيام في مقاطعة البنجاب في باكستان من حلق الشعر على طريقة يطلقون عليها لفظ "بودي"[١٢٦] وهذه الطريقة مأخوذة من البريطانيين فلا أجد دليلاً على عدم جوازه، ولكن تقليد غير المسلمين في أية مسألة أمر مكروه على كل حال.

(ترجمان القرآن- رمضان، شوال ٦٢هـ، سبتمبر، اكتوبر ٤٣م)

سؤال فيما يتعلق باللحية

السؤال: لقد أطلقت لحيتي، ولكن لي أقارب على علم بأمور الدين يعترضون علي ويقولون بأن اللحية ليست فرضاً ولا يوجد في القرآن ما يأمرنا بها، وإذا لم يطلق الإنسان لحيته فإنه لا يكون مرتكباً لكبيرة من الكبائر وما هذه إلا شكل من أشكال المحبة الرخصية لرسول اللهﷺ، أرشدوني بم أجيبهم؟

الجواب: سؤالك عن اللحية ذكرني بقصة شخص بريطاني أسلم حديثاً، أسلم

بعد أن قرأ عن الإسلام كثيراً، وبعد إسلامه أعفى لحيته فقال له بعض "من لهم علم بأمور الدين" مثل أقاربك أن اللحية ليست من الأمور الضرورية في الإسلام فلماذا تركت حلق اللحية؟ أجابهم قائلاً: أنا لا أعرف الفرق بين الأمور الضرورية وغير الضرورية، ما أعرفه فقط أن الرسول ﷺ أمر بها، وإذا كنت قبلت طاعة الرسول ﷺ فيجب علي أن ألتزم بما أمر به، وليس من شأن أحد أن يقول عن أوامر متبوعه أو السلطة الأعلى أنها ضرورية أو غير ضرورية. أبلغ أقاربك بهذا الجواب، واسألهم إذا كانت هذه محبة رخيصة لرسول الله ﷺ فما هي المحبة الغالية وما الدليل عليها. إذا كان الخادم يتهرب من أوامر سيده السهلة كيف نتوقع منه أن ينفذ الأوامر الصعبة ويهتم بالأمور المهمة، نحن لا نعرف الفرق بين المحبة الرخصة والمحبة الغالية، ما يجب علينا هو السير في نفس الطريق الذي سار فيه الرسول ﷺ ونلتزم بما أمرنا به.

ويجب أن تفهم شيئاً آخر فيما يتعلق بهذا الأمر، وهو أن إطلاق اللحية بالنسبة لشخص ينتمي إلى طبقة المتفرنجين ليس فقط إلتزام بالسنة وإنما هو جهاد، ولا نستغرب إذا ما حصل مثل هذا الشخص على أجر الهجرة بالاضافة إلي أجر الجهاد، في البداية عليه أن يجاهد نفسه وذوقها ولونها وطبيعتها التي اعتادت خلال سنين طويلة على نمط معين من التربية والتعليم في المجتمع المحيط وقد يستغرق ذلك عدة أيام، حتى إذا تمكن من التغلب على نفسه وما اعتادت عليه وبدأت اللحية في النمو عندئذ يبدأ صراع من نوع آخر فيبدأ المجتمع المحيط به يحاربه وينتقد التغيير الحاصل فيه، ويشرع أهله وأقاربه وأصدقاؤه ومعارفه في مضايقته والإستهزاء به، كما تقل قيمة مثل هذا الشخص في سوق الزواج، ويطالبه الجميع بهدم الجدار الذي بدأ يحيل بينه وبينهم، لذلك لا يستطيع الشخص الضعيف أن يصمد أمام هذه الهجمات المتتالية، كما لا يستطيع الذي تغير ظاهره دون باطنه الصمود أمامها، فمثل هؤلاء في نهاية الأمر يسلمون بالهزيمة أمام مجتمعهم، ويعودون إلى حالتهم

الأولى مثل منتحلي صفة غير صفتهم لفترة مؤقتة. أما أقوياء الإرادة والذين قبلوا دعوة الحق على أسس متينة فإنهم يصمدون أمام هجمات مجتمعاتهم ويثبوت في صراعهم معها، ونتيجة لإستقامتهم وثباتهم فإنهم يحصلون على فائدتين إثنتين: الفائدة الأولى أنّ تغلبه على كفره الداخلي يساعده في ميادين الصراع الأخرى، والفائدة الثانية أنه بضرب المثل في الثبات والإستقامة يثير الرعب في المجتمع حوله الأمر الذي يساعده في تبليغ دعوته إلى أفراد المجتمع المحتاجين إلى الإصلاح والتأثير عليهم. أغلب الناس يجهلون حقيقة أن حلق اللحية ليس فقط وضع من الأوضاع أو شكل من أشكال الناس وإنما هو رمز من الرموز البارزة لنوع من الثقافة وطريقة للحياة. إنّ إطلاق اللحية بمثابة اعلان عن الإنتقال من ثقافة وحضارة إلى أخرى، ويعني على الأقل في الأوضاع الحالية قبول الثقافة وطريقة الحياة الإسلامية عملياً، ولن يستطيع إنسان أن يطلق لحيته إلا إذا طلّق الثقافة الغربية وطريقة تفكيرهم وحياتهم بالثلاث وإلا إذا تمكنت منه جذور الثقافة وطريقة التفكير والحياة الإسلامية لذلك فإن من يحاول تغيير الشكل الخارجي للشباب بإطلاق اللحية بالضغط الأدبي والأخلاقي عليهم وإن لم يتغير باطنهم، إن هؤلاء بتصرفهم هذا يقدمون الدليل على جهلهم بحقائق الأمور، ولكن إذا كان تغير ظاهرهم نتيجة لتغير باطنهم مع تغير في السيرة والسلوك وإذا كانوا قد أثبتوا صمودهم وتفوقهم أمام الآثار الغير إسلامية السائدة في مجتمعاتهم فإن التغيير الظاهري أو الشكلي عندئذ ليس تغيير بسيط ولا يصح أن نقول عنه أنه ليس إلاّ محبة رخصية لرسول الله ﷺ وإن من يقول ذلك مسكين لا تتجاوز رؤيته شعر الخد والذقن.

(ترجمان القرآن، رمضان، شوال ٦٢هـ- سبتمبر، اكتوبر ٤٣م)

مسألة مقدار اللحية

السؤال: أنا غير مقتنع تماماً بما ذكرتم في مجلة "ترجمان القرآن" من عدم وجود حد لمقدار اللحية لأن العلماء متفقون على أن اللحية يجب أن تكون بمقدار قبضة اليد ومن كانت لحيته أقل من ذلك فهو فاسق فعلى أي أساس رفضتم هذه الفتوى الجماعية؟

الجواب: يجب أن توجه هذا السؤال إلى العلماء الذين حددوا مقدار اللحية؟ ثم ما هو تعريف الفسق الذي بموجبه فسّق هؤلاء من قلت لحيته عن المقدار الذي حددوه؟ وإني لأتأسف بشدة على بعض كبار العلماء الذين هم أنفسهم لا يفهمون الحدود الشرعية ويصدرون فتاوى يتجاوزون بها حدود الشرع على العلن.

إن الشارع في الحقيقة لم يحدد مقدار اللحية، ومحاولة العلماء تحديد مقدارها هي على كل حال أمر إستنباطي والأحكام الإستنباطية لا يمكن أن تنال درجة الأحكام المنصوص عليها ولا يمكننا أن نقول عن شخص أنه فاسق إلاّ إذا خالف حكماً منصوصاً عليه في الكتاب أو السنة، أما مخالفته لحكم إستنباطي -مهما كان المستنبط عالماً كبيراً- فإن ذلك يعني أن مرتبة المجتهدين في الشريعة الإسلامية تساوي مرتبة الشارع نفسه وهذا الأمر غير صحيح.

السؤال: هل تستطيعون أن تخبرونا عن صحابي قلت لحية عن قبضة اليد؟

الجواب: بعد البحث في كتب السير والرجال لم أتمكن من الوقوف على مقادير لحى الصحابة عدا إثنين أو ثلاثة، ألفت عن الصحابة كتباً كثيرةً وكتبت عنهم صفحات طويلة وقرأت عنهم كتباً كثيرة أيضاً إلاّ إنّني لم أجد فيها ما يتعرض لمقدار لحاهم، نعلم من ذلك أن السلف الصالح لم يهتموا بمسألة مقدار اللحية ولم تسترع

هذه القضية انتباههم، مع أن المتأخرين إهتموا بهذه المسألة إهتماماً كبيراً حتى ليظن الإنسان أنه ربما كان أول ما يجب على المؤمن أن يهتم به هو مسألة طول اللحية.

السؤال: شاعت في الجماعة الإسلامية مسألة عدم تحديد مقدار اللحية، ونتيجة لذلك قصّر بعض أفراد الجماعة لحاهم حتى أصبحت أقصر مما كانت ويخشى الأن أن تصبح لحاهم مثل لحى الطائفة الأحمدية[١٢٧] ويصبح هذا الأمر فتنة للناس، مع أنه جرى العمل بين العلماء بالتواتر على أن تكون اللحية بمقدار قبضة اليد، لذلك أرى وجوب الإلتزام بهذا الرأي.

الجواب: يجب عليك أن تلزم نفسك بالعمل بما تعتقده وبما يطمئن إليه قلبك، وأما رأيي فإنه لا يوجد ثمة فرق يذكر بين طويل اللحية وقصيرها وأن سدار قوة إيمان الإنسان وضعفه شيء آخر غير هذا. إلاّ أنني أخشى أن يصاب بعض أفراد الجماعة الإسلامية بما أصيب به البعض من محاولة سد نقص إيمانهم ببعض الأمور الظاهرية والشكلية، فما ضرّ من طالت تضحياته ووفاءه الحقيقي لله سبحانه وتعالى لو قصرت لحيته، وتأكد من أنه لا فائدة لطول لحية إنسان قصرت تضحياته ووفاءه، بل ليس بعيداً أن يحاسبه رب العزة على مكره وخداعه.

دع القلق على أفراد جماعتنا ورأي الناس في ظاهرهم وشكلهم، ويجب عليك وكذلك على جميع أفراد الجماعة الإسلامية أن تهتموا بباطنكم أكثر من ظاهركم ويجب عليكم أن تهتموا بما يثقل ميزان الله أو يخففه، لأنه إذا أصبحت أعمالنا خفيفةً فإنه لا شيء غيرها يمكنه أن يؤثر في ميزان أعمالنا.

(ترجمان القرآن-ربيع الأول،جمادي الثانية ٦٤هـ- مارس، يونيو٤٥م)

مسألة التصوير

السؤال: لي صديق يعمل مصوراً يعتقد بأن حكم الإسلام بمنع التصوير لا ينطبق على الصور إذا ما تم إجتناب الفاحشة منها، فهل هذا الشرط يكفي لامتهان مهنة التصوير؟ وما المانع من تصوير الزعماء القوميين وجلساتهم واجتماعاتهم؟

الجواب: يجب أن نفهم القاعدة التالية فيما يتعلق بمسألة التصوير ألا وهي أن الإسلام بشكل عام يمنع المحافظة على ما يشبه الأشياء الحية، لأن تجربة الإنسان الطويلة أثبتت أن أكثر هذه الأشياء تصبح فتنة فيما بعد، وحيث أن الحفاظ على الصور فتنة فلا مجال بعد ذلك في البحث حول كيفية الحفظ، سواء تم الحفظ بالنقش على الحجر أو الرسم بالقلم أو بآلة التصوير أو بأية طريقة أخرى يمكن أن يصل إليها الإكتشاف العلمي فإن كل ذلك لا يجوز. لأن هذه الطرق جميعاً تستوي في أنها سبب أصل الفتنة، لذا يجب ألا نفرق بين التصوير والرسم، وحيث أن المنع ينصب على تصوير أو رسم الأشياء الحية لذلك فإن كل طرق الرسم والتصوير حرام، سواء كانت فاحشة أو لم تكن كذلك، إلا أن الصور الفاحشة تزيد في الحرمة عن غيرها.

وإذا كان هناك إستثناء من هذا الحكم المطلق فهو في حالة وجود ضرورة حقيقية أو إذا كان لا بد منها لتحقيق مصلحة فإنه عندئذ يجوز هذا الأمر مثل الصورة في جواز السفر وكذلك حفظها في مراكز الشرطة حتى يمكن التعرف على المجرمين، وتصوير الأطباء للمرضى لمحاولة معرفة أسباب المرض أو لتعلم الطب، وإستعمال التصوير للأهداف الحربية.*

---

* هذا الإستثناء مبني على الأصل الذي بموجبه أجاز علماء السلف إستعمال الدمى لتربية البنات ولعبهم ونجد دليل ذلك في الحديث أيضاً.(١٢٨)

هذه وما شابهها إستثناءات من القاعدة العامة بشرط أن يكون الهدف المقصود من الإستثناء في ذاته حلالاً، ولكن تصوير الزعماء واجتماعاتهم وجلساتهم لا تجوز بأي حال من الأحوال لأنها لا تدخل في تعريف الضرورة الحقيقية هنا، وخاصة تصوير الزعماء الذي يقرب عباد الله من الخطر الذي من أجله حرم التصوير، هذه صورة "غاندي" في مجلس الشيوخ والتي يبلغ طولها ٥٢ قدم، وصور استالين التي انتشرت في قرى بولندا بعد الإحتلال الروسي، وفرض صور استالين وزمرته على الناس وتشبث الجنود الألمان بصور هتلر أينما حلوا حتى وهم يلفظون أنفاسهم الأخيرة في المستشفيات تجدهم يمسحون أعينهم بها، ووقوف الناس في دور الخيال (السينمات) عند رؤيتهم صورة ملك إنجلترا، ولصق صورة الملك على واجهات المدارس للدلالة على أن الحاكمية لهذا الملك، أليست كل هذه الأشياء جذور عبادة الأصنام؟ ألم يحرم الإسلام التصوير لهذا السبب حتى لا يتعلق ذهن الإنسان وقلبه بغير الله. حتى إنني أرى عدم جواز تصوير الأطفال الصغار لأنه لا أحد يدري ربما أصبح أحدهم إلهاً أو أصبحت صورته فتنة. هذه صورة "كنباجي"[١٢٩] وهو صغير ما زالت حتى اليوم تعبد في الهند، لذلك عليك أن توضح لصديقك أن هذه المهنة غير جائزة في الشريعة الإسلامية وإذا كان يخاف الله فعليه أن يترك هذه المهنة بالتدريج ويبحث عن وسيلة أخرى للكسب الحلال وإذا كان مصراً على مهنته هذه فيجب عليه على الأقل ألا يحاول تحليلها، إن أقل درجة من درجات الإنحطاط الأخلاقي أن يحاول إنسان أبتلي بمعصية، تحليلها بواسطة التأويلات الباطلة والأدلة الكاذبة، ومن يصل إلى هذا المستوى من الضلال والإنحطاط فلا أمل له في الرجوع إلى جادة الصواب.

السؤال: يجب على كل متقدم لامتحان الثانوية العامة بالانتساب أن يرسل مع

طلبه صورة شخصية له، فهل يجوز التصوير لهذا السبب؟ فقد أجاز مولانا المفتي كفاية الله الرئيس السابق لجمعية العلماء[١٣٠] التصوير في هذه الحالة. لا أفهم لماذا لا يجيز البعض ذلك.

الجواب: أؤيد فتوى مولانا كفاية الله في هذه المسألة، فالتصوير لا يجوز إلاّ في حالة الضرورة أو لتحقيق مصلحة معتبرة، أما فيما يتعلق بالإمتحانات فلأنه ثبت بالتجربة أن الناس يخدعون لجان الإمتحانات ويرسلون أشخاصاً آخرين ليؤدوا تلك الإمتحانات بدلاً عنهم، لذلك كان من الضروري أن يرفق مقدم الطلب صورته الشخصية معه، حيث لا يمكن تفادي هذه المشكلة بأية طريقة أخرى، ولأن سد باب الحيل والخداع أمر واجب فلا حرج عندئذ من التصوير، كما أن إستخدام هذا الفن جائز عند إستخراج جواز السفر وعند التحقيق في الجرائم والبحوث والضرورات الطبية والجهاد ولتحقيق الأهداف العلمية. هناك قاعدة اتفق عليها علماء أصول الفقه وهي أن "الضرورات تبيح المحظورات".

(ترجمان القرآن- رجب، شعبان ٦٢هـ- يوليو، أغسطس ٤٣م)

نواقض الوضوء

السؤال: لا يمكن لإنسان أن ينكر أهمية الطهارة ونظافة البدن واللباس في الإسلام ولكن هناك بعض المسائل الفرعية أو الجزئية لا يمكن فهمها على الإطلاق مثل إنتقاض الوضوء بمجرد خروج الريح حيث أن خروج هواء من جزء معين من الجسم لا ينجّس الجسم حسب الظاهر الأمر الذي يترتب عليه إنتقاض الوضوء، فما الذي يتجنس بخروج الهواء؟ وهكذا، إنتقاض الوضوء بالبول مع أنه لو احتاط الإنسان عند البول ثم غسل المكان الذي خرج منه البول فلا تبقى بعد ذلك أية نجاسة على

الجسم، وهكذا باقي نواقض الوضوء حيث لا أفهم لماذا ينتقض الوضوء ويصبح واجباً على الإنسان أن يجدد وضوءه. أرجو من فضيلتكم أن توضحوا هذه المسألة حتى يقتنع بها عقلي.

الجواب: إذا أردت أن تزيل من ذهنك ما تعلق به من شبهات حول نواقض الوضوء فإن الطريقة الصحيحة لذلك هي أن تخرج من ذهنك جميع نواقض الوضوء ثم عليك بعد ذلك أن تفكر بنفسك في معايير عامة تصلح لجميع الناس بما فيهم العالم والجاهل والعاقل والأقل عقلاً، ومحب الطهارة والغافل عنها، معياراً عاماً لجميع هؤلاء، فيه الخصائص التالية:

١- يمكن بموجبه إجبار الناس على إلتزام النظافة والطهارة إلى درجة يحاولون فيها تجنب النجاسات بأنفسهم.

٢- وبحيث يضع الإنسان في ذهنه أهمية المثول أمام رب العزة، وحتى يتولد لديه الإحساس بأن وضعه عندما يقبل على الله يجب أن يختلف عن وضعه عندما يكون مشغولاً بالأمور الدنيوية.

٣- وبحيث يتم تعويد الناس على مراعاة أحوالهم، وإلتزام النظافة والطهارة في حياتهم ويجتنبوا النجاسات بشكل دائم ومستمر.

٤- يجب ألا يترك هذا الأمر لآراء الناس بل يجب أن يكون هناك معياراً عاماً يلتزم به الجميع لأننا لو تركنا هذا الأمر لكل إنسان حسب رأية للاحظنا الإفراط والتفريط.

٥- عند إختيار هذا المعيار يجب التأكد من الحصول على الهدف الأول ألا وهو الطهارة إلى جانب الإعتدال فيجب عدم التشديد حتى تضيق الحياة كما يجب عدم التراخي إلى درجة لا تبقى معها أية طهارة.

عليك بعد أن تضع أمامك هذه الخصائص الخمسه أن تقترح المعيار الذي نتحقق

به هذه الخصائص مع ملاحظة ألا تقترح شيئاً يمكن الإعتراض عليه بمثل ما إعترضت عليه في سؤالك، إذا حاولت لمدة أسبوع واحد فقط البحث عن هذا المعيار فإنك ستفهم بنفسك أنه لا يوجد أي معيار تتحقق فيه الخصائص المذكورة أعلاه دون أن تثار حولها ما أثرت من إعتراضات وفي النهاية سوف تضطر إلى فصل بعض الأمور فتقرر عدم ضرورة بعض الأنواع من الطهارات وضرورة بعضها، كما يجب عليك أن تقرر مدة بقاء الطهارات المختلفة وما هي حدودها ومتى تنتهي. والحدود التي ستقترحها هنا لن تظهر بموجبها النجاسات الظاهرة والعينية بل ستكون فرضية أو حكمية، ولا بد من تقرير بعض الحوادث كحدود وعلامات على نهاية تلك الطهارات، عندئذ لن تنجو الحدود التي تقترحها من الإعتراضات التي وجهتها بنفسك في سؤالك.

إذا تدبرت الأمر من هذه الزاوية لعرفت بنفسك أن المعيار التي قرره الشارع في هذه المسألة وفي غيرها أفضل المعايير وأكثرها إعتدالاً، وأما فصل الجزئيات بعضها عن بعض والبحث عن العلة والمعلوم والسبب والمسبب والعلاقة بينهم فهذه ليست طريقة معقولة، والسؤال الآن هو: هل يوجد معيار أفضل من هذا تتحقق به الأهداف والمصالح المذكورة أعلاه؟

إن السبب الحقيقي في الخطأ في فهم أحكام الوضوء أن الناس لا يحاولون فهم الحكمة الأساسية من ذلك والتي روعيت في تلك الأحكام بشكل مجموعي، وإنما يبحثون في كل جزئية على حدة ثم يتساءلون لم ينتقض الوضوء بهذا الفعل دون غيره وكيف ينتقض الوضوء مع أن الظاهر لم يتغير.

(ترجمان القرآن- محرم، صفر ٦٣هـ- يناير، فبراير ٤٤م)

التوليد والتناسل بواسطة الآلات

السؤال: هل يجوز نقل نطفة رجل بواسطة طرق كيميانية إلى رحم امرأة ليأتي الولد بهذه الطريقة وهل هذا العمل مباح لكونه خالياً من الضرر؟ وهل تعامل المرأة عندئذ على أنها زانية وهل يطبق عليها حد الزنا؟ مع ملاحظة أن النساء العصريات في أيامنا هذه يرغبن في الإستغناء عن الرجل فلو أن واحدة من هؤلاء أدت دورها وواجبها في إكثار النسل بالطرق العلمية فإنه عندئذ يجب أن تنتهي كل الشكاوي ضدها، وقد إعترف القانون الأمريكي بالأولاد الذين يولدون بهذه الطريقة.

الجواب: معاملة المرأة كالفرس أمر غير مقبول ولا يمكن حتى تصوره فضلاً عن النقاش حول استقرار الحمل بواسطة آلات أو طرق كيميائية، يجب أن يكون هناك ولو فرق بسيط بين الإنسان والحيوان مع أن طريقة التوليد والتناسل التي تتناسل بها الحيوانات هي إلتقاء الذكر بالأنثى. فإذا منع الإنسان الفرس من الإجتماع بالحصان وحرمها من الإستمتاع وحدد دورها بإكثار النسل فإن هذا إن دل على شيء إنما يدل على أنانية الإنسان. وإذا أخذ الرجل يعامل المرأة بمثل هذه المعاملة فإن ذلك يعني سقوط الإنسان في الحضيض.

ثم إن المرأة العصرية التي تتبع الموضة والتي تريد أن تستغني عن الرجل، في الحقيقة عمل مجتمعها المصطنع فكرياً على مسخ فطرتها، لأنه لو كانت فطرتها سليمة لما استطاعت أن تسمع مثل هذا الكلام فضلاً عن رغبتها في هذا الأمر الساقط.

إن دور المرأة لا يقتصر على النسل بل إن علاقة الرجل بالمرأة هو الأساس الطبيعي للحضارة الإنسانية. إن القدرة الإلهية خلقت الرجل والمرأة حتى تكون بينهم مودة ورحمة وحسن المعاشرة، يكونان معاً أساس الأسرة التي تصبح فيما بعد عائلة

كبيرة ثم مجتمعاً، فإن إضاعة هذا الهدف وقصر دور المرأة على التناسل فقط يصدق عليه قول الله تبارك وتعالى: "**فليغيرن خلق الله**"[١٣١] حيث يقرر الله أن هذا من عمل الشيطان.

لقد قرر الله سبحانه وتعالى الزواج كطريقة يلتقي بها الرجل بالمرأة، ولذلك فإن الأولاد الذين يولدون نتيجة لهذا الزواج هم الأولاد الشرعيون، يرثون ويثبت نسبهم، وأما الولد الذي يولد بواسطة الآلات فهو غير شرعي ولا ينسب إلى أبيه كما لا يرث من تركته. ثم فكروا معي من المسئول عن تربية الولد الذي لا أب له؟ هل هي أمه فقط؟ أليس من الظلم أن يحرم الولد من تربية وشفقة نصف من خلقهم الله سبحانه وتعالى لأجل هذا الهدف مثل الأب والعم والجد وغير هؤلاء، ويقتصر الأمر على الأقارب من ناحية الأم فقط؟ هل هناك مصلحة في القضاء على محبة الأب وشفقته ومسئوليته وتربيته الإنسانية؟ هل من العدل أن تبقى مسئولية المرأة وحدها لأنها أم وتنتهي مسئولية الرجل كأب إلى الأبد؟

ولو سار الأمر على هذا المنوال سيأتي اليوم الذي تطالب فيه المرأة بوسيلة أخرى لنمو الولد غير الرحم مثل أنابيب الإختبار أي أن ينشأ الإنسان في معدة كيميائية، وحتى يتحقق ذلك فإن المرأة سترغب في ألا تتحمل شيئاً عدا مشقة الولادة ولا تكلف بعد ذلك بشيء. وإذا أصبح الأمر على هذا الشكل فإن ولادة الإنسان ستتم في المصانع مثل الأحذية والملابس الجاهزة، وهذا أحط ما يمكن أن يصل إليه الإنسان ويصبح أسفل السافلين، والذي يلد بهذه الطريقة لا يمكن أن نطلق عليه لفظ "إنسان" الذي شرفه الله ونفخ فيه من روحه بل حيوان برجلين، ولن يكون على المستوى الذي تتطلبه الحضارة الإنسانية، لا يمكننا التوقع أن يولد بهذه الطريقة أناس عظام مثل أرسطو وابن سينا والغزالي والرازي وهيجل وكانت، إن الحضارة المادية التي وصلت بالإنسان إلى هذا المستوى المنحط تستحق اللعنة في رأيي. إن

مجرد التفكير بمثل هذه الأمور يدل على أن هذه الحضارة حطت من قدر الإنسانية حتى عند الإنسان نفسه.

(ترجمان القرآن- محرم، صفر ٦٣هـ- يناير، فبراير ٤٤م)

الإمامة الآلية

السؤال: يمكننا الآن أن نسمع صوت إنسان من على بعد مئات الأميال بواسطة جهاز مثل المذياع (الراديو) وكذلك يمكننا الآن تسجيل الصوت الإنساني وسماعه متى شئنا. والسؤال هل يجوز أن يؤم أحد الناس من على بعد آلاف الأميال بواسطة الراديو أو أن يؤمهم بصوته المسجل على جهاز "جرامافون" هل تصح صلاة الجماعة بواسطة هذه الإمامة الآلية؟

الجواب: لا تجوز الإمامة بواسطة الراديو أو "الجرامافون" حسب القواعد، ولو تدبرتم الأمر لعرفتم السبب، مهمة الإمام لا تقتصر على الصلاة بالناس فهو قائد للجماعة التي يصلي بها، من مهامه أن يتصل إتصالاً شخصياً بأفراد محلته، يتابع أخلاقهم ومعاملاتهم وأوضاع المنطقة، وينتهز خطب الجمعة والمناسبات الأخرى ليؤدي الدور المطلوب منه في إصلاح وإرشاد المجتمع حوله، صحيح أن هذه الوظيفة أصابها ما أصاب وظائف المجتمع الأخرى من إنحطاط. ولكن ذلك لا يمنع الرجوع إلى الأصل والقيام بالوظائف الموكولة، وإذا أصبحت الإمامة تؤدى بواسطة الراديو أو الجرامافون فإن روح الإمامة الحقيقية ستنتهي إلى الأبد.

الصلاة ليس معناها "التعبد" فقط كما تعني العبادات في الأديان الأخرى لذلك فإن إنهاء الإمامة الشخصية وإحلال الإمامة الآلية مكانها يعني القضاء على قدر وقيمة الإمامة. علاوة على ذلك إذا قام شخص من مكان مركزي ليؤم الناس في

جميع المناطق المحيطة سواء بالراديو أو الجرامافون وتم إنهاء عمل الأئمة في المساجد فإنه سوف يسود المجتمع عندئذ جو مصطنع يقضي على روح الديمقراطية الإسلامية ويقيم الدكتاتورية بدلاً منها. إن هذا الأمر يلائم بعض الأنظمة التي من أساليبها التحكم بالناس في أماكنهم ومناطقهم أي من المركز وإجبارهم على الخضوع لقائد مركزي واحد، مثل الفاشية والشيوعية، ولكن الإسلام لا يريد أن يجعل سلطة الإمام أو الأمير المركزي سلطة تحكم عامة على الجميع حتى لا يستطيع أحد أن يتحرك قيد أنملة إلا بإشارة من الأمير المركزي ولأجل مصلحته فقط.

لم تكن مهمة الإمام في عهد النبيﷺ الذي كان قرنه خير القرون تقتصر على الصلاة بالناس، بل كان الرسولﷺ يعينه كقائد أو أمير محلي، إلى جانب الصلاة كان مكلفاً بتعليم الناس وتزكية نفوسهم وإصلاح المجتمع وكان يهيء الناس في محلته ليؤدوا دورهم حسب صلاحياتهم ويعينوا الجماعة المركزية أو الحكومة المركزية في تحقيق أهدافها والقيام بإصلاح المجتمع ككل، ولا يمكن أن تتحقق هذه الأهداف بواسطة الراديو أو الجرامافون فهذه الأجهزة والآلات يمكنها أن تساعد الإنسان ولكن لا يمكن بأي حال من الأحوال أن تقوم مقام الإنسان، لهذه الأسباب أرى أن الإمامة الآلية تخالف روح الإسلام.

(ترجمان القرآن- محرم، صفر ٦٣هـ- يناير، فبراير ٤٤م)

الإسلام والآلات الموسيقية

السؤال:

١- هل يجوز صنع الآلات الموسيقية وهل تجوز المتاجرة بها؟

٢- هل يجوز إستعمال الآلات الموسيقية من طبول ومزامير في مناسبة الزواج وما شابهها من مناسبات؟ وكيف يمكن إستخدامها في الأفراح؟

٣- إذا كان الجواب بالنفي فما هو حكم من لا يستعمل هذه الآلات ولكنه يذهب إلى من يستعملها ممن لهم به علاقة خوفاً على هذه العلاقة من أن تتكدر؟

٤- هل يجوز لنا المشاركة في حفلات الزواج التي تستعمل فيها الآلات الموسيقية؟

٥-يقول المؤيدون لإستعمال الآلات الموسيقية أن العرب في عهد الرسول ﷺ لم يكونوا يعرفون إلا الدف كآلة موسيقية لذلك أجاز لهم الرسول ﷺ إستعمال الدف ولذلك إذا وصلنا في زماننا هذا إلى إختراع آلات موسيقية أكثر تطوراً من الدف فلماذا لا نستعملها؟

٦- هل يدخل الدف ضمن آلات اللهو؟

الجواب:

١- ورد في الحديث قول النبي ﷺ "إنما بعثت لأحطم المزامير"[١٣٢] إذا كان النبي قد بُعث لهذا فكيف إذن يجوز لأتباعه أن يصنعوا هذه الآلات؟ كيف يجوز للمسلمين صناعة الآلات الموسيقية وبيعها وإستعمالها؟ تلك الآلات التي إنما أرسل نبيهم لتحطيمها.

٢- لا يجوز إستعمال الآلات الموسيقية في مناسبة الزواج أو في غيرها من المناسبات. وما أجازه الحديث في مناسبتي الزواج والعيد هو إستعمال الدف مع

الغناء البريء.

٣- إن قيام شخص بعمل غير شرعي إرضاءً لأصدقائه وأقاربه لهو دليل على ضعف إيمانه، ومن أراد أن يحشر مع الرسولﷺ وأصحابه عليه ألاّ يوطد علاقته مع من لا يهتم بأحكام الشريعة الإسلامية، ويجب عليه أن يفهم جيداً أنه لا يمكن الإبقاء على صحبة الصالحين والفاجرين في وقت واحد، وإذا كانت دنياه مع هؤلاء الفاجرين فإن آخرته أيضاً ستكون معهم.

٤- إستطراداً للجواب على السؤال الثالث، لا بأس من المشاركة في مجلس عقد الزواج قبل بداية المنكرات والفواحش، بل الأولى أن يشارك فيها الإنسان وعندما تبدأ الموسيقى والغناء يستأذن أصحابه وأقاربه بكل أدب وإحترام في الإنصراف قائلاً لهم: أنني شاركتكم في فرحكم ما دمتم في حدود الشرع وعندما خرجتم من تلك الحدود كان لا بدّ لي من الإنصراف وأنبهكم إلى أن هذه الأمور لا تجيزها الشريعة الإسلامية.

٥- ليس صحيحاً أن الناس في عهد الرسولﷺ لم يكونوا يعرفون غير الدف كآلة موسيقية، إن من يقول مثل هذا الكلام لهو جاهل بالحضارات التي كانت سائدة آنذاك في بلاد فارس والروم ومصر وحتى التي سادت العرب في الجاهلية، حتى أننا نجد أسماء كثير من الآلات الموسيقية في الشعر الجاهلي.

٦- ماذا لو كان الدف من ضمن الآلات الموسيقية، فقد أجاز النبيﷺ إستعماله في مناسبات مثل الزواج والعيد وهذا أقصى حد يمكن أن يصل إليه الإنسان في هذه المسألة، من يقوم بعد ذلك ليجعل من هذا الحد النهائي نقطة بداية ليس له أن يسجل اسمه ضمن قائمة أتباع النبي محمدﷺ الذي إنما بعث ليحطم المزامير.

(ترجمان القرآن- محرم، صفر ٦٣هـ- يناير، فبراير ٤٤م)

طاعة غير الله في حالة الضرورة

السؤال: شخص خصص طاعته لغير الله مثلاً للملك أو للحكومة الكافرة ويعتقد أن ما يقوم به هو الحق، وشخص آخر لا يعتقد أن ذلك يجوز ولكنه عملاً يطيع ذلك الملك أو تلك الحكومة مضطراً، هل هناك فرق بين هذين الشخصين؟ حسب تفسيركم لمصطلحي الإله والرب لا تفرقون بينهما على الرغم من وجود فرق شاسع.

الجواب: لقد بيّنت مراراً وتكراراً في كتبي أن الناس ينقسمون إلى أربعة أقسام:

أ- "مؤمن بالغير ومسلم به": وهو الذي يطيع غير الله إعتقاداً وعملاً وهذا هو الكافر.

ب- "مؤمن بالغير ومسلم لله": وهو الذي يؤمن بغير الله ولكنه يطبق الأحكام الإلهية وهذا هو وضع الذميين والمنافقين إلى حد ما.

ج- "مؤمن بالله ومسلم للغير": وهو الذي يعتقد بوجوب طاعة الله ولكنه عملاً يطيع غير الله، وهذا هو وضع المسلمين الذين يتبعون الكفار، وإذا ابتلي الإنسان بهذه الكيفية فيجب عليه ألا يرضى عنها ولا يطمئن ولا يركن إليها ويجب عليه أن يحاول تغيير هذا الوضع والخروج منه.

د- "مؤمن بالله ومسلم له": وهو الذي يؤمن بالله ويطيعه وهذا هو الوضع الحقيقي للمسلم وإليه يدعو القرآن الكريم الناس جميعاً، ولا شيء يمكن أن يجبر المسلم على العيش تحت ظل النظام الطاغوتي غير الإضطرار كما كان وضع المسلمين في مكة أو كما كان وضع كثير من الصحابة الذين وقعوا أسرى في أيدي الكفار وكما كان حال معظم الأنبياء الذين ولدوا في ظل النظم الكافرة، إن مثل هذا الإضطرار لا يدخل ضمن تعريفنا للإسلام لغير الله، أولاً لأن هؤلاء لم يختاروا هذا

الوضع بأنفسهم بل سلط عليهم، ثانياً إذا كان المؤمن بالله والمسلم له قد حاول وبذل جهده لكي يبقى على إيمانه وإسلامه بالله عندئذ لا يمكننا أن ندخله ضمن الصنف الذي يؤمن بالله ولكنه مسلم للغير. كما أنه من الواضح أن وضع الصنف "ج" يختلف كلية عن وضع الصنفين "ا" و "ب"، فالمؤمن بالله والمسلم للغير لا يمكن أن يكون كافراً أو مشركاً، ولكنه إذا رضي بحالته ولم يحاول التغيير أو الخروج من تلك الدائرة فإنه يكون عاصياً إلى درجة أن معصيته تلك تجعل حياته كلها معاصي.

(ترجمان القرآن- محرم، صفر ٦٤هـ- يناير، فبراير ٤٥م)

رفع اليدين عند الدعاء

السؤال: جرت مناقشة حادة بيني وبين بعض أفراد محلتي حول رفع اليدين عند الدعاء بعد الصلاة، أغلب جيراني ينتمون إلى المذهب القائل بعدم جواز رفع اليدين عند الدعاء، ويستدلون على قولهم هذا بالآية التالية: "**ادعوا ربكم تضرعاً وخفية**"[١٣٣] والتي تقتضي إخفاء الدعاء بقدر الإمكان وهذا لا يتحقق برفع اليدين عند الدعاء، وعلاوة على ذلك فإن رفع اليدين يخالف روح القرآن ولم يثبت عن الرسولﷺ أنه إلتزم بهذا الأمر، إنّ هؤلاء الناس لا يهتمون بالدليل لأنهم مقلدون، حتى قيل لي بوضوح أنه لا يحق لي الصلاة معهم في المسجد مع أن فيهم المتعلمون ولكنهم مصدر الجهل.

أرجو من فضيلتكم توضيح حقيقة هذه المسألة في ضوء الآية المذكورة؟

الجواب: قل لهؤلاء السادة أنه إذا كانت الآية "**ادعوا ربكم تضرعاً وخفية**"[١٣٤] تقتضي ما ذكرتم فإن رفع الصوت بالأذان واجتماع الناس في المسجد على العلن ثم صلاة الجماعة ثم الجهر بقراءة القرآن في الصلوات الجهرية كل هذا

يخالف الآية المذكورة، إن الصلاة في حقيقتها دعاء، وإذا كان يجب إخفاء الدعاء بحيث لا يظهر منها شيء فإن صلاة الجماعة في مجموعها تخالف هذا الأمر. ثم إن ما يقوله هؤلاء مخالف للأحاديث، فقد أرشدنا النبي ﷺ إلى رفع اليدين عند الدعاء ومسح الوجه بهما بعد الإنتهاء من الدعاء فثمة عدة روايات بهذا المعنى رواها أبو داود والترمذي والبيهقي، فقد جاء عن سيدنا سلمان الفارسي أن رسول الله ﷺ قال: "إن ربكم حي كريم يستحي من عبده إذا رفع يديه أن يردهما صفراً".(١٣٥) وفي رواية أخرى قال سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن الرسول ﷺ كان يرفع يديه إذا دعا ثم يمسح بهما وجهه.(١٣٦) وقد نقل الحاكم في مستدركه قول سيدنا علي أن رفع اليدين عند الدعاء دليل على العجز والمسكنة أمام الله سبحانه وتعالى.(١٣٧) لا شك أن الطريقة الرائجة اليوم من قيام الإمام والمأمومين بالدعاء الجماعي بعد صلاة الجماعة لم تكن معروفة في زمن النبي ﷺ، لذلك وصف بعض العلماء هذا العمل بأنه بدعة ولكن إذا لم يعتقد المصلون بوجوب ذلك، ولم يلوموا تاركه، وإذا ترك هذا الأمر بين الحين والآخر بتعمد، فلا أرى أن هذه بدعة، فالدعاء في حد ذاته ليس إثماً.

(ترجمان القرآن-ربيع الأول، جمادي الثاني٦٤هـ- مارس، يونيو٦٥م)

علاج الكروب والمصائب بالموت

السؤال: إذا فقد مريض أي أمل في الشفاء وكان وقع المرض عليه شديداً حتى أصبح في كرب شديد وألم دائم ولا يستطيع تناول أي طعام أو حتى الدواء، في هذه الحالة هل يجوز لطبيب حاذق أن ينجيه من هذا العذاب وينهي ساعات حياته المؤلمة بواسطة السم؟ وهل يعتبر الطبيب إذا فعل ذلك مجرماً في نظراً الشرع؟ مع أنه كان ينوي فعل الخير؟

الجواب: لا شك أن هذا الطبيب قاتل، ولا علاقة لنيته الحسنة في هذه المسألة. إذا قام شخص متعمداً بإزهاق روح لا يملكها أصلاً وليس له أي حق شرعي عليها مما لا شك فيه أنه يرتكب جريمة القتل العمد.

إن الله سبحانه وتعالى أنعم على الأطباء بالعلم كي يحافظوا على الحياة الإنسانية لا أن ينهوها، ويجب على الطبيب أن يستمر في العلاج مادام في المريض رمق، ويحاول أن يخفف من وقع الألم عليه ما استطاع إلى ذلك سبيلاً. ولكن أن يقرر الطبيب إنهاء حياة إنسان فهذا أمر يتجاوز الحدود الأخلاقية والشرعية بل لا يجوز للمريض نفسه أن يقرر إنهاء حياته، لذلك لا يجوز للطبيب أن يقوم بهذا العمل حتى لو طالبه المريض بذلك.

علاوة على ذلك ليس صحيحاً أن الطبيب يعلم علم اليقين أنّ مريضاً ما سوف يموت، وهناك أمثلة كثيرة على أن طبيباً أو مجموعة من الأطباء قرروا بالإتفاق إستحالة حياة مريض وأنه ميت لا محالة خلال وقت قصير إلاّ أنه شفي وعاش فترة طويلة عكس تشخيص الأطباء، لذلك إذا قرر طبيب إنهاء حياة مريض بناء على تشخيصه ولكي ينقذ المريض من الألم الذي يعانيه فإنه يتجاوز الحق ويحتمل ظلماً كبيراً. مثل هذا القرار الخطير يمكن أن يتخذه طبيب الكافر ولكن لا يتصور أن يتخذه طبيب مسلم.

(ترجمان القرآن – محرم ٦٥هـ – ديسمبر ٤٥م)

قصر الصلاة في السفر

السؤال:

ا- ما هي المسافة التي تقصر بها الصلاة بالميل؟

ب- وهل هذه المسافة مسافة الذهاب فقط أم الذهاب والعودة؟

ج- وهل يملك الإنسان هذه الرخصة في السفر الداخلي أيضاً؟

الجواب:

ا- إختلف العلماء في هذه المسألة وأقل مسافة قرّروها لقصر الصلاة هي ٩أميال وأكبر مسافة ٤٨ ميلاً. وسبب هذا الإختلاف أنه لم يرد عن الرسولﷺ أي حديث صريح بهذا الشأن، والأدلة التي استنبطت منها هذه الأحكام في غياب النص الصريح تسمح بهذا الإختلاف. لم يرد الشارع في الحقيقة تحديد مسافة القصر بحيث إذا تجاوزها الإنسان قصر الصلاة وإنما ترك ذلك لما تعارف عليه الناس فهم يستطيعون بسهوله أن يفرقوا بين السفر وغيره، من الواضح أننا لا نشعر بأننا مسافرون إذا كنا ذاهبين من القرية إلى المدينة بعكس ما إذا كنّا فعلاً مسافرين. فيمكننا إذن أن نقصر الصلاة بناء على هذا الشعور، ولكن يجب أن نفهم هنا قاعدة هامة وهي أنه في المسائل الشرعية نعتد بفتاوى الملتزمين بالشريعة الإسلامية وليس المتلاعبين بها الباحثين عن الحيل.

ب- الجواب على هذا الجزء موجود في السطور السابقة، وعلى العموم فإن الفقهاء الذين حددوا مسافة القصر قصدوا المسافة من جانب واحد ذهاباً أو إياباً.

ج- نعم ينطبق هذا الحكم على السفر الداخلي كما ينطبق على السفر الخارجي.

(ترجمان القرآن- رجب، شعبان ٦٤هـ- يوليو، أغسطس ٤٥م)

قضية ذكاة البقرة في الهند

السؤال: لن تقوم القيامة إذا إمتنع المسلمون في الهند عن ذكاة الأبقار خاصة إذا كان ضررها أكبر من نفعها، فلماذا لا نلجأ إلى الرخصة للمحافظة على الواحدة مع جيراننا الهندوس؟ وقد ضرب السلطان أكبر الأعظم وجهانجير وشاهجهان[١٣٨] والنظام القائم في حيدرآباد أمثلة عملية على هذا.

الجواب: ليس لي الشرف في إتباع وتقليد السلاطين الكبار الذين ذكرتهم،[١٣٩] في رأيي إذا إمتنع المسلمون في الهند عن ذبح الأبقار كلية لإرضاء الهندوس فإنه عندئذ إذا لم تقم القيامة في الدنيا كلها كما ذكر في القرآن فإنها لا بد وأن تقوم في الهند، للأسف إن رأيك في هذه المسألة عكس رأي الإسلام، إن إزالة أسباب النزاع والخلاف بين أمتين هو المهم فقط من وجهة نظرك، ولكن الذي يهتم به الإسلام هو إنقاذ الموحدين من أخطار الشرك المحدقة بهم.

إن ذبح الأبقار في مكان لا يعبدها فيه أحد ولا يعتقد أحد بقدسيتها أمر جائز ولا حرج في عدم ذبحها، ولكن حيث يعبدها الناس ويقدسونها فإن الحكم عندئذ يصبح واجباً كما أُمِرَ بنو إسرائيل، إذا إمتنع المسلمون عن ذكاة الأبقار وإمتنعوا عن أكل لحمها درءً للضرر في مكان مثل الهند فإنه ليس من المستبعد أن يتأثروا بعقيدة جيرانهم وبعبادتهم للأبقار وتقديسهم لها فيما بعد مثلما قدّسها بنو إسرائيل في مصر متأثرين بأهلها الأصليين حتى قيل عنهم "**واشربوا في قلوبهم العجل**".[١٤٠] وإن هؤلاء الهندوس الذين يدخلون في الإسلام في مثل هذا الجو وفي مثل هذه الأوضاع وإن قبلوا العقائد الإسلامية إلا أن قدسية البقرة ستكون لها المكانة الأولى في قلوبهم، لذلك أرى وجوب ذكاة الأبقار في الهند، وأنه يجب ألا يعتد بإسلام أي هندوسي حتى يأكل من لحم البقرة ولو مرة واحدة على الأقل، وإلى

هذا يشير الحديث التالي الذي قال فيه الرسولﷺ: "من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله فلا تخفروا الله في ذمته"[١٤٦]. "وأكل ذبيحتنا" تعني بألفاظ أخرى أنه يجب على من يدخل الإسلام أن يحطم القيود والأوهام التي كان مقيداً بها في جاهليته.

(ترجمان القرآن- رجب، شعبان ٦٤هـ- يوليو، أغسطس ٤٥م)

وجوب المباح في حالة منعه جبريا

السؤال: قال أحد العلماء في منطقتنا في إحدى خطبه: "إذا منعت دولة ما ذبح الأبقار أو ذكاة الأبقار لوجب على المسلمين في تلك الدولة أن يخالفوا ذلك الأمر". يبدو لي أن هذه الفتوى عجيبة بعض الشيء، لأن الأمور التي أحلتها الشريعة الإسلامية وجعلتها مباحة حكمها أنها مباحة، كيف يمكن أن نجعلها واجبة، لحم الجمل حلال مثلاً ولكن إذا لم يأكله إنسان فإنه لا يرتكب إثماً معنى ذلك أن الحل غير الوجوب، إذا كان ذلك كذلك فعلى أي أساس أصدر هذا الخطيب فتواه؟ أرجو أن تبينوا لي مدى صحة هذه الفتوى؟

الجواب: هذا الأمر صحيح حيث إذا قامت حكومة أو قوة ما بتحريم أمر مباح عندئذ يجب على الناس أن يخالفوا ذلك الأمر وألا يسلموا بذلك التحريم، ولكن الذي لا أفهمه أن هؤلاء السادة يعلمون جيداً حكم الشريعة في المباحات الصغيرة، وينسون نظام الحكم الذي يعيشون تحت ظله والذي إحتكر سلطة التحريم والتحليل والذي نسخ الشريعة الإسلامية كلها عدا بعض مسائل الصلاة والصيام والزواج والطلاق الفرعية الصغيرة، إذا كان يمكن أن يصبح حكم ذكاة البقرة الممنوع فرضاً بدلاً من الإباحة، فما الفروض المترتبة على نسخ الشريعة كلها، أرجو أن توجه هذا

السؤال لذلك الخطيب!

إن طبيعة الشريعة الإسلامية تقتضي أن تكون هي الغالبة في هذه الحياة دون شريك، وإذا أرادت أية سلطة طاغوتية أن تبسط نفوذها على الناس فإن الشريعة الإسلامية عندئذ سترغب في رؤية أتباعها في صف المخالفين لتلك السلطة ولا تريد أن تراهم في صف المطيعين المخلصين لها. فالشريعة الحقة التي لا تقبل تدخل أية سلطة طاغوتية في مسألة صغيرة مثل ذكاة البقرة كيف تقبل حكم غير الله على عباد الله في مسائل أساسية وهامة مثل المسائل السياسة والإقتصاد والمسائل الإجتماعية.

إن روح الشريعة هذه هي التي كانت دائماً تجمع أهل الحق في صف واحد في مواجهة النظام الكافر والجاهلي والذين تحققت فيهم نبوة المصطفى ﷺ في أن الجهاد ماض إلى يوم القيامة،[١٤٢] ولن يستطيع عدل عادل ولا ظلم ظالم أن ينهيه. وهذه هي الروح التي كانت دائماً تجدد الإسلام بواسطة الحركات الإسلامية، وهي التي منعت الصالحين من الركوع أمام الكفر والضلال حتى في أحلك الأوقات وأشدها.

ولكن عندما ضعفت هذه الروح في المسلمين وجدناهم قد رقّعوا إسلامهم وقبلوا كل الأنظمة الطاغوتية التي تسلطت عليهم، ليس ذلك فحسب بل أوّلوا وبرّروا الخدمات التي قدموها لترسيخ جذور تلك الأنظمة.

يجب أن نفهم جيداً أنه إذا أصبح ذكاة البقرة واجباً بدلاً من كونه مباحاً بسبب منع طاغوت، فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو فرض من الأساس يصبح أكبر الفروض لأن الباطل ونظامه يمنعانه. ولا معنى لآلاف النوافل إذا غض المسلمون أبصارهم عن هذه المسألة الهامة.

إن أي تدخل في الدين من قبل أية سلطة أو قوة مهما كان هذا التدخل صغيراً فإنه يمس مباشرة عقيدة التوحيد عند المسلمين، وأي تدخل يعني أن السلطة التي

قامت بالتدخل في مسألة ما إنما تعلن عن ألوهيتها عملياً، ومن الظاهر أن سكوت المسلم عن هذا الأمر مما يشبر الشك في إيمانه. فكيف إذا كان المسلم هو الذي يقوم بالإعلان ويستخدم قوته في إجبار الآخرين على الخضوع لهذا النظام الباطل.

فالمسألة ليست مسألة ذكاة الأبقار فقط، بل كيف نحافظ على عقيدة التوحيد، وإذا لم نستطع المحافظة على عقيدتنا من الإنحراف فكيف نرجو النجاة يوم القيامة.

(ترجمان القرآن- ذي القعدة ٦٥هـ- اكتوبر ٤٦م)

حقيقة تزكية النفس

السؤال: يسود جو التصوف في منطقتنا، الأمر الذي تنشأ عنه بعض المسائل المعقدة، وفي هذا السؤال أطلب منكم توضيح أمرين إثنين:

ا- ما هو التعريف الصحيح لتزكية النفس؟ وما هي أوامر الرسولﷺ بهذا الشأن؟ وما هي الأعمال الصحيحة التي قام بها المتصوفون بهذا الصدد؟ وماذا يجب على المسلم أن يقوم به إذا سلك هذا السبيل؟

ب- هل كان الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين يقومون بما يقوم به المتصوفون اليوم؟ وهل كانت لهم مشاهداتهم كما لهؤلاء؟

الجواب: يجب أن ننتبه فيما يتعلق بالجزء الأول من السؤال إلى أن كلمة "تزكية" في اللغة العربية لها معنيان إثنان، المعنى الأول الطهارة والثاني النمو، وقد وردت هذه الكلمة في القرآن الكريم بهذين المعنيين، لذلك فإن عملية التزكية مركبة من جزئين، الأول تطهير النفس الإنسانية منفردة وتطهير المجتمع من الصفات والعادات والتقاليد السيئة والمخالفة للشريعة الإسلامية وروحها، والثاني تنمية وتربية هؤلاء على الأخلاق والصفات الحسنة.

إذا قرأت القرآن الكريم وعلى الأقل مشكاة المصابيح من كتب الحديث من وجهة النظر هذه لعلمت بنفسك تلك الصفات السيئة في حياتنا الفردية والإجتماعية التي يطالبنا الله سبحانه وتعالى ورسوله الكريم ﷺ بتجنبها، وأمّا تلك الصفات التي تعمل على رقي الأفراد والمجتمعات فنستطيع أن نلم بتفاصيلها من خلال الطرق والأساليب التي أمرنا الله سبحانه وتعالى بها والتي طبقها الرسول ﷺ عملياً في حياته. إن مفهوم تزكية النفس وطرقها وأساليبها التي يسير عليها أهل التصوف في هذه الأيام بشكل عام بعيدة عن تعاليم القرآن والسنة. وجواباً على الجزء الثاني من السؤال أقول أن الصحابة رضوان الله عليهم آمنوا بجميع حقائق الغيب ثقة بالرسول ﷺ فقط، فلم يحتاجوا إلى المشاهدات ولم يبذلوا أي جهد للوصول إليها وبدلاً من محاولة إختلاس النظر من وراء حجب الغيب، ركّزوا كل جهودهم على إخضاع أنفسهم ومن ثم العالم كله لله الواحد الأحد ومن الناحية العملية إقامة النظام الحق الذي يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.

(ترجمان القرآن- رجب، شعبان ٦٤هـ- يوليو، أغسطس ٤٥م)

إستخدام الأدوية الكحولية

السؤال: إن جميع الأدوية الإنجليزية المستعملة في هذه الأيام فيها نسبة من الكحول، لذا فأنا أتجنبها، ولكن إذا كان معنى الخمر المحرم في القرآن هو الشيء المسكر فإن الكحول الموجود في هذه الأدوية قليل جداً بحيث لا يسكر معها أحد، وأن صانع هذه الأدوية لا يقصد السكر بوضع هذه النسبة الضئيلة من الكحول، وإذا دققنا النظر فإن خميرة الدقيق ينشأ عنها بعض الحكول،وزجاجات العصير أيضاً لا بد وأن يكون قد نشأ فيها بعض الكحول وأكثر من ذلك حتى العنب البائت أو

القديم ينشأ عنه الكحول، ولو لم يكن الكحول الناتج في هذه الأشياء محرماً فلماذا نحرم الأدوية إذن؟ مع أننا لو أخذنا معنى الخمر اللغوي على أنه عصير العنب فإن الكحول ليس هو شراب العنب، لذا يجب عدم تحريم الأدوية الإنجليزية. ولكن علماءنا أفتوا بفتاوى شديدة عندما لم تكن هذه الأدوية معروفة الأمر الذي جعلنا الآن نعاني من مشاكل كبيرة، مع ملاحظة أن الأدوية اليونانية المركبة من العناصر الأصلية أصبحت نادرة وصعبة المنال وأكثر صانعي هذه الأدوية يخلطون معها أشياء أخرى، لذا فالناس مضطرون إلى إستعمال الأدوية الإنجليزية واللجوء إلى الأطباء والجراحين المهرة لإنقاذ أرواحهم بدلاً من هذه الأدوية اليونانية المغشوشة.

أرجو أن تفيدونا برأيكم واضعين أمام أعينكم جميع هذه الإعتبارات.

الجواب: الخمر وإن كانت تطلق على عصير العنب إلا أنه يقصد بها كل شيء مسكر، لذا عُرِّفت الخمر بأنها "ما خامر العقل" وقد بينت الشريعة الإسلامية القاعدة التالية وهي أن "ما أسكر كثيرة فقليله حرام"[١٤٣] والسبب في تحريم القليل أنها تقضي على الوازع في النفس البشرية أو على الأقل تضعفه.

ومن المعروف علمياً أن الكحول هو الشيء المسكر في جميع أنواع الخمور، لذلك لا يجوز إستعماله بأي شكل من الأشكال، ولكن في زماننا هذا الذي توقف فيه التقدم العلمي والطبي عند المسلمين وإنتقل إلى أيدي أناس لا يفرقون بين الحرام والحرام، فأوجدوا أدوية إستعملوا فيها الكحول بكثرة كمحلل فإن هذه الأوضاع خلقت حالة من الإضطرار والضرورة اللذان يبيحان المحظورات، إن الشريعة الإسلامية لا تطالب الناس بحصر علاجهم على الوسائل التي وجدت في زمن خاص ولا تمنعهم من إنقاذ حياتهم والإستفادة من وسائل العلاج التي وجدت في الأزمان اللاحقة والتي ثبتت فائدتها في الشفاء من الأمراض، لذلك يجوز للأفراد إستعمال هذه الأدوية التي تحمل في طياتها أسباب حرمتها للمحافظة على صحتهم وحياتهم، ولكن يبقى الإثم

على كل المسلمين بشكل جماعي مالم يحاولوا أيضاً بشكل جماعي كأمة التقدم والإرتقاء في مجال الطب وصناعة الأدوية.

وقصدي من أسلمة الطب وصناعة الأدوية هو إخضاع هذا الفن والتقدم الحاصل فيه لقواعد الإسلام الأخلاقية وحصر أساليب التقدم في هذا المجال في حدود الشرع، وما لم يتم هذا الواجب بصفة إجتماعية أي ما لم تقم الأمه به فإنه لا إثم على الأفراد لأنهم في حالة الضرورة، ولكن سيبقى إثم ذلك في سجل أعمال الأمة أو جماعة المسلمين، وهذه خاصية هذا النوع من الآثام والمعاصي الإجتماعية حيث يعفى الأفراد منها لأنهم يصبحون في حالة الضرورة، ولكن الجماعة كلها بصفتها تلك تكون آثمة.

(ترجمان القرآن- رجب ٦٥هـ- يونيو٤٦م)

تحية الغائب [للمهراجا]

السؤال: تتم تحية الغائب (للمهراجا)[١٤٤] في طابور الصباح في مدرستنا، وهذه التحية تعد دليلاً وعلامة على الوفاء، لذا رفضت هذا الأمر لأن فيه شرك مع الله سبحانه وتعالى في العبودية قولاً وعملاً، وقد أنذرني ناظر المدرسة وأعطاني مهلة لأفكر في الأمر. فأرجو منكم التفضل بنصحي.

الجواب: يجب عليك أن تمتنع عن هذه التحية بغض النظر عن العواقب، ولكن بالحسنى، ثم عليك أن تحاول إقناع الناظر أن يتجنب التمادي في هذا الطريق بالتي هي أحسن، ولو أن هذا الناظر تغاضى عن تحتيك وسكت عنك ولم يتخذ أي إجراء ضدك لكان إثمه صغيراً ولكنه لو أجبرك على التحيّة وأصرّ عليها فإن الأمر عندئذ يختلف، وإن أثر ذلك لن يقتصر على مدرستك فقط بل سيمتد إلى المدارس الأخرى

في البلاد، عليك أن توضح هذه الجوانب للناظر، الذي لو كان عاقلاً لسكت عنك وإلاّ دعه يسير إلى نهاية الطريق ويتحمل عواقب ذلك. ربما أراد الله عن طريقك أن يبلغ رسالته هذه إلى جميع أنحاء البلاد، ولكن عليك أن تثبت على موقفك هذا وألا تضعف أمام التهديد وإن أدى الأمر إلي عزلك من وظيفتك، وأنا بدوري أدعو الله أن يثبتك على الحق.

(ترجمان القرآن- رجب، شعبان ٦٢هـ- يوليو، أغسطس ٤٣م)

الدعوة بأساليب غير حكيمة

السؤال: تم تعيين شخص بوظيفة داعي ومبلغ في مدرسة، والحال أن المسئولين في المدرسة هم أنفسهم يمنعونه عن أداء واجبه. مثلاً يمنعون الطلبة من حفظ بعض الآيات مثل:

١- **"ياأيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء...... الآية".**[١٤٥]

٢- **"قاتلوا في سبيل الله ...... الآية".**[١٤٦]

٣- **"ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون.... هم الظالمون .... هم الكافرون".**[١٤٧]

ما حكم الشريعة الإسلامية في هذا الشخص. هل يجب عليه البقاء في هذه المدرسة أم لا؟

الجواب: طريقة سؤالك تدل على أن الواقع يختلف عما ذكرته، وأنك في إستفسارك هذا تدّعي البراءة.

ليس معنى الدعوة والتبليغ أن يقول الإنسان كل شيء بمناسبه وبدون مناسبة،

وليس معناها أن يخاطب الداعي الناس جميعاً بأسلوب واحد وكلام واحد، ومما ينافي الحكمة أن يطالب من يجهل التصورات الإبتدائية للعقائد الإسلامية بمقتضيات ومستلزمات العقائد كلها دفعة واحدة ويصر عليها إلى درجة تنفر الناس منه.

لو اتفق وأن كلفت أنت أو أحد أصدقائك بتعليم إبن محامي أو قاضي أليس من الخطأ أن تبدأ في تعليمه بالآيات التي ذكرتها في سؤالك، فهكذا أنت تجبر والده على معارضة القرآن أو أن يصبح كافراً وفاسقاً في نظر إبنه. وبدلاً من هذه الطريقة لو أنك تدرجت في الأمر فعلمت الولد مبادئ العقائد الإسلامية أولاً ثم شرحتها له ثم وضحت له متطلبات ومقتضيات ولوازم تلك العقائد ثم وضحت له الأمور بواسطة القرآن الكريم لما أثرت ضجة ولفهم الولد دينه، ولاستقام على الطريق المستقيم وإن بقي والده على حاله، ولكنك بالعكس بدأت مع الأطفال الذين لم يستكملوا فهمهم بهذه الأمور التي تدفعهم إلى إصدار فتاوى مختلفة دون علم، الأمر الذي أثار ضجة وهو الذي دفعك إلى هذا السؤال، من الواضح والحال بهذه الصورة أن يكل المسئولون أمر تعليم هؤلاء الأولاد إلى شخص آخر غير هذا ممن يحصرون الدين في زوايا معنية.

(ترجمان القرآن- محرم، صفر ٦٤هـ- يناير، فبراير ٤٥م)

التحقيق

(١) سورة طه: ٩٤.

(٢) سورة النازعات: ١٧-١٩.

(٣) سورة إبراهيم: ٤.

(٤) المثل باللغة الفارسية هكذا: "زبان يار من تركى ومن تركى نمى دانم" ويضرب هذا المثل عندما لا يعرف المخاطِب لغة المخاطَب.

(٥) سورة الشورى: ٥٢.

(٦) سورة الضحى: ٧.

(٧) سورة هود: ١٧.

(٨) سورة هود: ٢٨.

(٩) سورة البقرة: ٣٥.

(١٠) "قال فعلتها إذاً وأنا من الضالين". الشعراء: ٢٠.

(١١) القاديانية: أسس هذه الجماعة الميرزا غلام أحمد القادياني في عام ١٩٠٠ بتخطيط من الإستعمار البريطاني في القارة الهندية بهدف إبعاد المسلمين عن دينهم وعن فريضة الجهاد بشكل خاص، حتى لا يبقى في المسلمين من يقاوم المستعمر، وكان لسان حال هذه الجماعة مجلة "الأديان" التي تصدر باللغة الإنجليزية، الأمر الذي يؤكد ولاءها لسادتها البريطانيين.

ومن معتقداتهم:

أ - أن غلام أحمد مؤسس هذه الجماعة هو المسيح الموعود.

ب- أن سلسلة النبوة لم تنقطع بوفاة الرسول ﷺ وأن مؤسس هذه الجماعة نبي أيضاً.

جـ- ويعتقدون أن كتابهم منزل واسمه "الكتاب المبين" وهو غير القرآن.

د - مركزهم " قاديان " يحجون إليها ويعتبرونها أفضل من مكة والمدينة.

هـ- يبيحون كثيراً من المحرمات مثل الخمر والمخدرات.

(١٢) جهان أباد: اسم منطقة في الهند.

(١٣) سورة الأحزاب: ٤-٥.

(١٤) سورة الأحزاب: ٤٠.

(١٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول اللهﷺ: "مثلي ومثل الأنبياء كمثل قصر أحسن بنيانه، ترك منه موضع لبنة، فطاف به النظار يتعجبون من حسن بنيانه إلا موضع لبنة. فكنت أنا سددت موضع اللبنة، ختم بي البنيان وختم بي الرسل" وفي رواية: "فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين" متفق عليه.

(١٦) سورة البقرة: ٧.

(١٧) أجاب الإمام على هذا السؤال وهو في السجن على ذمة التحقيق.

(١٨) سورة الجن: ٢٦-٢٨.

(١٩) سورة يوسف: ٩٦.

(٢٠) رواه البخاري - باب الصدقة في الكسوف.

(٢١) رواه البخاري - باب عظة أمام الناس.

(٢٢) سورة الجاثية: ٢٤.

(٢٣) سورة إبراهيم: ١٠.

(٢٤) سورة الطور: ٣٥.

(٢٥) سورة البقرة: ٢٧٥.

(٢٦) سورة الأحزاب: ٤٨.

(٢٧) سورة الكهف: ٢٨.

(٢٨) سورة القلم: ٨.

(٢٩) سورة الدهر أو الإنسان: ٢٤.

(٣٠) سورة النحل: ٤٣.

(٣١) سورة الأنعام: ٩٠.

(٣٢) جامعة "علي كره": أسسها سر سيد أحمد خان في شهر ديسمبر عام ١٩٢٠ في مدينة "علي كره" الواقعة في الهند وهي جامعة مشهورة في القارة الهندية.

(٣٣) نص الحديث بالكامل: "عن عائشة(رض) قالت: كان رسول الله ﷺ يدعو في الصلاة يقول: "اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات. اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم. فقال له قائل: ما أكثر ما تستعيذ من المغرم. فقال: إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ووعد فأخلف". متفق عليه.

(٣٤) متفق عليه.

(٣٥) عن النواس بن سمعان قال: ذكر رسول الله ﷺ الدجال فقال:...الحديث. رواه مسلم، وهو جزء من حديث طويل روى الترمذي بعضه.

(٣٦) عن رافع بن خديج قال: قدم نبي الله ﷺ وهم يؤبرون النخل فقال: "ماتصنعون"؟ قالوا: كنا نصنعه. قال: "لعلكم لو لم تفعلوا كان خيراً"، فتركوه، فنقصت قال: فذكروا ذلك له. فقال: "إنما أنا بشر، إذا أمرتكم بشيء من أمر دينكم فخذوه به، وإذا أمرتكم بشيء من رأيي فإنما أنا بشر".

رواه مسلم ومعنى تأبير النخل هو التلقيح

(٣٧) عن أبي ثعلبة في قوله تعالى: (عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم) فقال: أما والله لقد سألت عنها رسول الله ﷺ فقال: بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً ودنيا مؤثرة وإعجاب كل

ذي رأي برأيه ورأيت أمراً لا بد منه، فعليك نفسك ودع أمر العوام فإن وراءكم أيام الصبر فمن صبر فيهن قبض على الجمر، للعامل فيهن أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله، قالوا يارسول الله! أجر خمسين منهم؟ قال: أجر خمسين منكم".

رواه الترمذي وابن ماجه وقال الألباني: إسناده ضعيف ولبعضه شواهد.

(٣٨) نص الحديث بالكامل: "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان". رواه مسلم.

(٣٩) نص الحديث كالتالي: "لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطراً".

رواه أبوداود واللفظ له والترمذي وقال حديث حسن غريب.

(٤٠) نص الحديث بالكامل: "من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي فإن له من الأجر مثل أجور من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً ومن ابتدع بدعة ضلالة لا يرضاها الله ورسوله كان عليه من الآثام من عمل بها لا ينقص من أوزارهم شيئاً". رواه الترمذي وابن ماجه.

(٤١) تكملة الآية: تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله".

سورة آل عمران: ١١٠.

(٤٢) تكملة الآية: "ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون".

سورة آل عمران: ١٠٤.

(٤٣) تكملة الآية: "واعلموا أن الله شديد العقاب".

سورة الأنفال: ٢٥.

(٤٤) بداية الآية هكذا: "خذ العفو وأمر بالمعرف وأعرض عن الجاهلين".

سورة الأعراف: ١٩٩.

(٤٥) سورة الأعلى: ٩.

(٤٦) رواه أحمد والترمذي وأبوداود وإسناده حسن.

(٤٧) متفق عليه.

(٤٨) وقد تكلم علماء السنة في صحة هذا الحديث الذي روي بعدة طرق مختلفة ولقد قال "المقبلي" في كتابه "العالم الشامخ": "وحديث افتراق الأمة إلى ثلاثة وسبعين فرقة روايات كثيرة، يشد بعضها بعضاً بحيث لا تبقى ريبة في حاصل معناه".

نقلاً عن الإمام محمد أبو زهرة-تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد وتاريخ المذاهب الفقهية-دار الفكر العربي-ص١١.

(٤٩) سورة الليل: ١٢.

(٥٠) وللحديث بقية: "ويبعث إليه بعث من الشام فيخسف بهم بالبيداء بين مكة والمدينة فإذا رأى الناس ذلك أتاه أبدال الشام وعصائب أهل العراق فيبايعونه ثم ينشأ رجل من قريش أخواله كلب فيبعث إليهم بعثاً فيظهرون عليهم وذلك بعث كلب ويعمل في الناس بسنة نبيهم ويلقي الإسلام بجرانه في الأرض فيلبث سبع سنين ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون".

رواه أبوداود وإسناده ضعيف

(٥١) رواه أحمد والبيهقي في "دلائل النبوة" وأورده صاحب مشكاة المصابيح في الفصل الثالث، كتاب الفتن، باب أشراط الساعة وإسناده ضعيف كما ذكر العالم المشهور ناصر الدين الألباني.

(٥٢) رواه الترمذي.

(٥٣) وهذه تكملة الحديث السابق.

(٥٤) من علماء الهند المشهورين.

(٥٥) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله تعالى في الفتاوى (٤٦١/٢): وقد ظن بعض القائلين الغالطين كابن عربي أن الخليفة هو الخليفة عن الله، مثل نائب الله والله

تعالى لا يجوز له خليفة ولهذا عندما قيل لأبي بكر ياخليفة الله! قال: "لست بخليفة الله ولكن خليفة رسول الله ﷺ حسبي ذلك". رواه أحمد في مسنده.

(٥٦) يقصد الفاطميين.

(٥٧) سورة الحجرات: ١٢.

(٥٨) أنظر رقم (٥٥).

(٥٩) نص الآية كاملة: "ياأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا، إن أكرمكم عند الله أتقاكم، إن الله عليم خبير".

سورة الحجرات: ١٣

(٦٠) قريش قادة الناس لم أعثر على هذا الحديث بهذا النص وهناك أحاديث صحيحة كثيرة بهذا المعنى مثل "الأئمة من قريش".

رواه أبوداود وأحمد وأبو يعلى والنسائي والحاكم

(٦١) وجدت النص التالي: عن عبدالرزاق عن أبيه عن ميناء عن أبي هريرة، قال: كنا عند النبي ﷺ فجاء رجل أحسبه من قيس فقال: يارسول الله! إلعن حميراً فأعرض عنه ثم جاءه من الشق الآخر فأعرض عنه، ثم جاءه من الشق الآخر فأعرض عنه، فقال النبي ﷺ: "رحم الله حميراً أفواههم سلام وأيديهم طعام وهم أهل أمن وإيمان".

رواه الترمذي وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرزاق ويروى عن ميناء هذا أحاديث مناكير. وقال الألباني: وكذبه أبو حاتم.

(٦٢) رواه مسلم.

(٦٣) رواه أحمد وهناك رواية أخرى هذا نصها "الناس تبع لقريش في هذا الشأن مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم". متفق عليه.

(٦٤) رواه مسلم.

(٦٥) قال ذلك في إجتماع سقيفة بني ساعدة بعد وفاة الرسول ﷺ عندما كان

المسلمون بصدد إنتخاب خليفة لهم.

(٦٦) رواه البيهقي والطبراني.

(٦٧) رواه البخاري في باب الأمراء من قريش.

(٦٨) رواه أبوداود وأحمد والنسائي وأبو يعلى والبزار والحاكم.

(٦٩) متفق عليه.

(٧٠) أبي جعفر محمد بن جرير الطبري-تاريخ الطبري (تاريخ الرسل والملوك) تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم-دار المعارف بمصر-١٩٦٢م- الجزء الثالث - ص٢٠٣.

(٧١) أبو الفداء الحافظ ابن كثير الدمشقي-البداية والنهاية- مكتبة المعارف بيروت- الطبعة الثانية ١٩٧٧م- الجزء السادس ص ٣٠٢.

(٧٢) المرجع السابق - ص٣٠٢.

(٧٣) المرجع السابق - ص٣٠٣.

(٧٤) نقله العلامة إبن عبد البر عن عبد الله بن المبارك في الإستيعاب.

(٧٥) الدر المختار في شرح تنوير الأبصار للمفتي محمد علاء الدين الحصكفي وهو أحد كتب الفقه الحنفي- ص١٥١.

(٧٦) رد المحتار على الدر المختار، حاشية إبن عابدين الشامي- المكتبة الماجدية- كويتة- باكستان- الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ - ص٣٨٩.

(٧٧) وردت هذه العبارة في كتاب "الوقاية" من تأليف محمد بن صدر الشريعة الملقب ببرهان الشريعة وهو أحد كتب الفقه الحنفي.

(٧٨) المرجع السابق.

(٧٩) سورة النساء: ٢٤.

(٨٠) نفس الآية السابقة.

(٨١) سورة النساء: ٢١.

(٨٢) رواه الجماعة والدارمي وأحمد.

(٨٣) عن إبن عمر (رض) قال: قال رسول الله ﷺ للمتلاعنين: "حسابكما على الله، أحدكما كاذب، لا سبيل لك عليها، قال: يا رسول الله مالي؟ قال: لا مال لك، إن كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها وإن كنت كذبت عليها فذاك أبعد لك منها". رواه مسلم في كتاب اللعان- باب الذي يجد مع امرأته رجلاً

(٨٤) رواه أحمد.

(٨٥) غاية البيان في أن وقف الإثنين وقف لا وقفان - لابن عابدين محمد أمين الدمشقي المفتي، وهو من كتب الفقه الحنفي.

(٨٦) وردت هذه العبارة في كتاب "شرح العناية على الهداية" للشيخ محيي الدين عبدالقادر بن محمد القرشي المصري المتوفى سنة ٧٧٥ هـ وهو أيضاً من كتب الفقه الحنفي.

(٨٧) وردت هذه العبارة في كتاب الإسبيجابي لمؤلفه أحمد بن منصور الإسبيجابي نسبة إلى مدينة الإسبيجاب الواقعة على حدود تركيا، يكنى بأبي نصر كان فقيهاً متبحراً، إمام عصره توجه إلى سمرقند بحثاً عن العلم والمعرفة حتى أصبح مرجعاً للعلماء والفقهاء فيها، أنتقل إلى جوار ربه سنة ٤٨٠هـ.

(٨٨) فتاوى قاضيخان للقاضي العلامة الحسن بن منصور بن محمود الأوزجندي بتصحيح العالمين المولوي ولايت حسين والمولوي محمد يوسف- مطبعة ايجوكيشنل لاهور- باكستان ١٩٧٧- كتاب النكاح- ص٩٤.

(٨٩) فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير- تأليف محمد بن علي بن محمد الشوكاني المتوفى سنة ١٢٥٠هـ.

(٩٠) وهذا التفسير مكتوب باللغة الأردية واسمه "تفسير فتح المنان" المشهور باسم "تفسير الحقاني" نسبة إلى مؤلفه الشيخ أبومحمد عبدالحق الحقاني الدهلوي، ويتكون هذا التفسير من أربعة مجلدات.

حيث حرّم أكل ما تم صيده بالبندقية. وسيأتي تفصيل ذلك في الأجزاء الأخرى إن شاء الله تعالى.

(١١٠) وهي العملة المستعملة في الهند وباكستان وبعض البلدان الأخرى.

(١١١) رواه أحمد.

(١١٢) رواه البخاري ومسلم وأبوداود.

(١١٣) رواه أبوداود.

(١١٤) رواه أبوداود.

(١١٥) رواه أبوداود وابن ماجه.

(١١٦) وللحديث بقية "فقام رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله! اقبل عني عملك، قال وما ذاك؟ قال سمعتك تقول: كذا وكذا، قال: وأنا أقول ذلك، من استعملناه على عمل فليأت بقليله وكثيره فما أوتي منه أخذه وما نهي عنه انتهى".

رواه مسلم وأبوداود واللفظ له.

(١١٧) عندما كانت تحكم القارة الهندية.

(١١٨) في ظل الحكومات الكافرة.

(١١٩) نص الآية كاملة: "وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة وأن تصدقوا خير لكم، إن كنتم تعلمون". سورة البقرة ٢٨٠

(١٢٠) يقصد الحكومة البريطانية التي كانت تحكم القارة الهندية قبل الإستقلال.

(١٢١) "ما ظهر منها". سورة النور: ٣١

(١٢٢) "يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفوراً رحيماً". سورة الأحزاب: ٥٩

(١٢٣) يجب الملاحظة هنا أن أمور البلاد كلها كانت في يد البريطانيين المحتلين وكانت هذه المراكز العلمية مرتعاً للفساد.

(٩١) تكملة الآية: "إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقاً أهل لغير الله به، فمن اضطر غير باغ ولا عاد فإن ربك غفور رحيم".

سورة الأنعام: ١٤٥.

(٩٢) أحكام القرآن للإمام حجة الإسلام أبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص الحنفي المتوفى ٣٧٠هـ- أكاديمية سهيل- لاهور- باكستان- الجزء الثالث- ص١٧.

(٩٣) المرجع السابق ص١٧.

(٩٤) المرجع السابق ص١٨.

(٩٥) المرجع السابق ص١٨.

(٩٦) المرجع السابق ص٢٠.

(٩٧) سورة المائدة: ٤.

(٩٨) هو الموقوذ الذي قتل بغير شيء محدد.

(٩٩) متفق عليه.

(١٠٠) متفق عليه.

(١٠١) والمروة حجر أبيض رقيق يجعل كالسكين ويذبح به.

(١٠٢) رواه أبوداود والنسائي.

(١٠٣) رواه الترمذي وأبوداود النسائي وابن ماجه والدارمي.

(١٠٤) اسم جبل بالمدينة.

(١٠٥) أي على وشك الموت.

(١٠٦) رواه البخاري.

(١٠٧) واللقحة الناقة الحلوب الغزيرة اللبن.

(١٠٨) رواه أبوداود ومالك في الموطأ.

(١٠٩) ليعلم أن الإمام أبو الأعلى المودودي رحمه الله غير رأيه في هذه المسألة

(١٢٤) وهو ما يقوم به أهل الميت في اليوم الثاني لوفاته مثل الأربعين.

(١٢٥) سورة الطلاق: ١.

(١٢٦)بودي: طريقة لحلق الشعر كانت رائجه في إقليم البنجاب فيها تقليد للبريطانيين، حيث يتم تخفيف الشعر من الجوانب ومن الخلف واطالته من الأمام.

(١٢٧) الطائفة الأحمدية: الطائفة الأحمدية هي القاديانية السابق بيانها، نسبة إلى مؤسسها الميرزا غلام أحمد القادياني.

(١٢٨) "عن عائشة قالت: كنت ألعب بالبنات فربما دخل عليّ رسول الله ﷺ وعندي الجواري فإذا دخل خرجن وإذا خرج دخلن". رواه البخاري وأبوداود

والبنات: صور للبنات كانت تلعب بهاالسيدة عائشة (رض).

"وعنها: أن النبي ﷺ قدم عليها من غزوة تبوك أو خيبر وفي سهوتها ستر، فهبت الديح فكشفته عن بنات لعائشة لُعب. فقال: ما هذا ياعائشة؟ قالت: بناتي. ورأى بينهن فرساً له جناحان من رقاع فقال: ما هذا الذي أرى وسطهن؟ قالت: فرس، قال: وما هذا الذي عليه؟ قالت: جناحان، قال: فرس له جناحان؟ قالت: أما سمعت أن لسليمان خيلاً لها أجنحة، قالت: فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه".

رواه أبوداود والنسائي

(١٢٩) كنياجي: وتكتب هكذا "كنهيًا" "جي" وكلمة "جي" للإحترام، وهو أحد آلهة الهندوس.

(١٣٠) جمعية العلماء: وهي جماعة دينية لها وزنها في باكستان عملت على توحيد العلماء لطرد المستعمر البريطاني من القارة الهندية، أسسها المفتي كفايت الله الدهلوي رحمه الله.

(١٣١) سورة النساء: ١١٩.

(١٣٢) لم أجد الحديث بهذا النص وإنما وجدت حديثاً بالنص التالي: "عن أبي أمامة،

قال: قال النبي ﷺ: إن الله تعالى بعثني رحمة للعالمين وهدى للعالمين، وأمرني ربي عزوجل بمحق المعازف والمزامير والأوثان والصليب وأمر الجاهلية". وللحديث بقية، رواه الإمام أحمد، وقال الألباني عن اسناده أنه ضعيف.

(١٣٣) سورة الأعراف: ٥٥.

(١٣٤) الآية السابقة.

(١٣٥) عن سلمان(رض) قال: رسول الله ﷺ:.....الحديث.

رواه الترمذي وأبوداود والبيهقي في "الدعوات الكبير".

(١٣٦) نص الحديث كما عثرت عليه: "عن عمر بن الخطاب(رض) قال: كان رسول الله ﷺ إذا رفع يديه في الدعاء لم يحطهما حتى يمسح بهما وجهه. رواه الترمذي.

(١٣٧) نقله الحاكم في مستدركه.

(١٣٨) وهؤلاء سلاطين الدولة المغولية الإسلامية التي حكمت القارة الهندية لمدة أربعة قرون.

(١٣٩) لأن بعضهم كان متساهلاً في دينه إلى درجة أنه غير بعض معالمه الرئيسية وخاصة المتأخرين منهم.

(١٤٠) سورة البقرة: ٩٣.

(١٤١) رواه البخاري.

(١٤٢) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: "ثلاث من أصل الإيمان: الكف عمن قال: لا إله إلا الله، لا تكفره بذنب ولا تخرجه من الإسلام بعمل والجهاد ماض مذ بعثني الله إلى أن يقاتل آخر هذه الأمة الدجال، لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل والإيمان بالأقدار".

رواه أبوداود وقال الألباني: إسناده ضعيف، فيه مجهول وإن كان معناه صحيحاً

(١٤٣) رواه الترمذي وأبوداود وابن ماجه.

(١٤٤) المهراجا: وهذه الكلمة تتكون من لفظين "مهر" و"راجا" معناها الحاكم ومهر بمعنى زعيم فيصبح المعنى: زعيم الحكام أو الحاكم الأعلى.

(١٤٥) سورة المائدة: ٥١.

(١٤٦) وردت هذه الجملة في عدة آيات قرآنية.

(١٤٧) سورة المائدة: ٤٤ و ٤٥ و ٤٧.

الفهرس

الصفحة

المقدمة

تفسير الآيات وتأويل الأحاديث

المسائل الفقهية